

جامعة ابن خلدون - تيارت -

كلية العلوم الاقتصادية، التجارية وعلوم التسيير

قسم العلوم التجارية

مساهمة الرقابة المالية في ترشيد

الإنفاق العام

مذكرة تخرج تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر

تخصص: مالية

الأستاذة المشرفة:

إعداد الطالبتين:

-الدكتورة ساجي فاطمة

-شعيب فاطيمة

- بلال ابتسام

نوقشت وأجازت علنا بتاريخ: 2017 / /

السنة الجامعية: 2017/2016

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ

كلمة شكر

"اللهم علمنا ما ينفعنا وانفعنا بما علمتنا وزدنا علما"

أحمد الله تعالى ونشكره أن وفقنا لإتمام بحثنا هذا لأنه هو المعين الذي يسهل كل عسير.

نتقدم بالشكر الخالص إلى الأستاذة المشرفة: " ساجي فاطمة " التي لم تدخل علينا بتوجيهها ونصائحها فكانت بحق مشرفة وسندًا لنا فشكرا لك يا أستاذتنا.

ونوجه شكرنا الجزييل إلى جميع أعضاء لجنة المناقشة على تفضيلهم لقراءة بحث وتصويبه من الزلل والأخطاء.

وفي الأخير نتقدم بالشكر إلى كل من ساعدنا سواء من قريب أو من بعيد أو أعانا بكتاب مفيد أو برأي سديد أو بعلومة قيمة من المرحلة الابتدائية إلى الجامعة وجزا الله كل فاعل خير على خيره

وشكر

إِحْدَا

أهدى هذا العمل المتواضع:
إلى القلب الرؤوف والإحساس المرهف، إلى النفس التي صنعتني قبل الوجود
وصنعتني بعد الوجود، إلى الينبوع الذي لا يمل العطاء، والبحر الفياض الذي لا تقدر عناه
دلائل،
فما صنعني بدعائهما ولو لا ذلك ما وفقنا في مبتغانا...
إليك "أمي الغالية".

إلى من سعى وشقى لأنعم بالراحة والهناء، فلم يبذل على بشري من أجل دفعي في
طريق النجاح، علمني أن أرتقي سلم الحياة بحكمة وصبر، إلى الصدر الرحب، صاحب الفضل
علي.

إليك "والدي" وعلمني معنى الصبر وعدم اليأس...
العزيز".

إلى الذين قاتلوا لي إلى الأمام فيظلوا يحرفون "لا" فكانته "نعم"، ولو لاما ما امتنأته النفس
بالثقة، والقلب بالعزيمة والروح بالطمأنينة، إلى من عيدهم يجري في عروقى ويعلم بذكرياته
مؤاخي.

"إخوتي الأعزاء"

إلى كل من له صلة بعائلة "شعيبي" "شبيل" "بن عنان"
إلى كل من قاتلوا لنا لا "فلو لاما ما تمهلنا عند الصعب، ولا ارتأحته نفس بعد التعب"

"أصدقائي الأعزاء"

إلى كل من ساهم في بناء هذا المستقبل الذي نفتخر ونعتز به، إلى كل من حضر في قلبي و
نابه عن قلمي.

فَاصْدِيقَة

إِهْدَاء

لَكَ الْحَمْدُ رَبِّي عَلَى عَظِيمِ فَضْلِكَ وَكَثِيرِ عَطَاكَ
إِنَّهُ لَيُسْعِنِي فِي هَذِهِ الْلَّهْظَاتِ الَّتِي لَعْنِي لَا أَمْلِكُ أَغْلَى مِنْهَا أَنْ أَهْدِي ثُمَّرَةَ هَذَا الْعَمَلِ
الْمُتَوَاضِعِ إِلَى:

- ❖ إلى ضياء قلبي و نور بصري ، محمد صلوات الله و سلامه عليه.
- ❖ فضاء المحبة و بحر الحنان ، ريحانة الدنيا و بهجتها: أمي الغالية "فاطمة" حفظها الله.
- ❖ الذي علمي أن الحياة كفاح و نضال : أبي العزيز" بن عبد الله" حفظه الله.
- ❖ إلى جدتي العزيزة "خيرة" أطال الله في عمرها.
- ❖ الأعمدة التي أضل أرتكز عليها للصمود أخواتي : (لمياء ، نعيمة و زوجها و ابنيهما الغاليين أنفال و عبد الرحمن ، فضيلة و زوجها و ابنيهما الغالي فاروق) إلى إخوتي : (عبد القادر ، الحاج ، ياسين) .
- ❖ المعادلة التي ترسم منحني حياتي أصدقائي و زملائي في الجامعة إلى كل الذين عرفتهم من قريب أو بعيد.
- ❖ إلى من فتح هذه الورiqات و تصفحها من بعدي.
- ❖ إلى كل من له صلة بعائلة بلال و زروقي إلى كل هؤلاء أهدي هذا العمل المتواضع.

إِيْتِسَاحٌ

الملخص:

تعتبر النفقات العامة الوسيلة التي تستخدمها الدولة في تحقيق أهدافها في جميع الميادين أي أنها ترسم حدود نشاط الدولة الاقتصادية و الاجتماعية، ونظراً لقصور وشح مصادر التمويل أو جب على الدولة ترشيد هذه النفقات من خلال التخصيص الأمثل للموارد و الرفع من فعالية و كفاءة توظيفها مع التقيد التام بتحقيق أهداف التنمية الاقتصادية التي ترغب فيها كل دولة ، حيث أصبحت الرقابة المالية في الوقت الحالي تحظى بأهمية بالغة في المالية الحديثة باعتبارها أداة فعالة تضمن الاستغلال الأمثل للأموال العمومية و حمايتها من كل أشكال التبذير و الإسراف و في ظل التطورات التي مرت كل الدول و شملت كل القطاعات يتعين على الحكومات البحث على سبل لتحديث أنظمتها الرقابية لمسيرة هذه التطورات ، لأن الرقابة المالية تسمح بتحقيق الفعالية في تخصيص الموارد و الكفاءة في استخدامها بما يعظم رفاهية المجتمع ، إضافة إلى إرساء الشفافية و المساءلة.

كما حققت البرامج التنموية التي انتهجتها الجزائر نتائج إيجابية لكنها تبقى ضئيلة مقارنة بالأهداف المسطرة و المبالغ المخصصة لها.

الكلمات المفتاحية:

الإنفاق العام – الترشيد – الرقابة المالية – البرامج التنموية – الكفاءة و الفعالية.

الفهرس

قائمة المحتويات

كلمة الشكر

إهداء

الملخص

فهرس المحتويات

مقدمة ١-أو

الفصل الأول: عموميات حول النفقات العامة

تمهيد	8
المبحث الأول: أساسيات النفقة العامة	9
المطلب الأول: ماهية النفقات العامة	9
المطلب الثاني: خصائص النفقات العامة	11
المطلب الثالث: أنواع النفقات العامة	15
المبحث الثاني: ظاهرة تزايد النفقات العامة	19
المطلب الأول: أسباب تزايد النفقات العامة	19
المطلب الثاني: حدود النفقات العامة	24
المطلب الثالث: الآثار الاقتصادية للنفقات العامة	26
المبحث الثالث: ترشيد الإنفاق العام	32
المطلب الأول: ماهية ترشيد الإنفاق العام	32
المطلب الثاني: وسائل و متطلبات ترشيد الإنفاق العام	34
المطلب الثالث: العوامل الموضوعية لنجاح عملية ترشيد الإنفاق العام	38
خلاصة الفصل ..	42

الفصل الثاني: الرقابة المالية

44.....	تمهيد الفصل.....
45.....	المبحث الأول: مدخل للرقابة
45.....	المطلب الأول: مفهوم الرقابة و أنواعها
48.....	المطلب الثاني: مبادئ الرقابة
50.....	المطلب الثالث: معايير الرقابة.....
53.....	المبحث الثاني: ماهية الرقابة المالية
53.....	المطلب الأول: مفهوم الرقابة المالية و أهميتها
55.....	المطلب الثاني: قواعد الرقابة المالية و أنواعها
60.....	المطلب الثالث: أهداف الرقابة المالية
63.....	المبحث الثالث: خطوات و أساليب الرقابة المالية و خصائص نظام الرقابة الفعال
63.....	المطلب الأول: خطوات الرقابة المالية و وسائلها
64.....	المطلب الثاني: خصائص نظام الرقابة الفعال
65.....	المطلب الثالث: أساليب الرقابة المالية
68.....	خلاصة الفصل

الفصل الثالث: الرقابة المالية والسياسة الإنفاقية في الجزائر

70.....	تمهيد الفصل.....
71.....	المبحث الأول: أنواع الرقابة المالية في الجزائر
71.....	المطلب الأول: الرقابة الإدارية.....
74.....	المطلب الثاني: الرقابة القضائية لمجلس المحاسبة
77.....	المطلب الثالث: الرقابة السياسية (البرلمانية)
84.....	المبحث الثاني: السياسة الإنفاقية في الجزائر خلال الفترة 2001- 2019
84.....	المطلب الأول: برنامج دعم الإنعاش الاقتصادي 2001- 2004 و نتائجه

المطلب الثاني: برنامج دعم النمو الاقتصادي 2005-2009 و نتائجه	87
المطلب الثالث: برنامج توطيد النمو الاقتصادي و برنامج التنمية والاستثمار	89
المبحث الثالث: أسباب انعدام تحقيق الرشادة في توظيف النفقات العامة ..	93
المطلب الأول: انعدام الشفافية في النظام الميزاني	93
المطلب الثاني: الفساد المالي والإداري في الجزائر	96
المطلب الثالث: عوائق أخرى تقف أمام تحقيق الرشادة في توظيف النفقات العامة ...	97
خلاصة الفصل	102
خاتمة	104
قائمة المراجع والمصادر	109

قائمة المداول و الأشكال

قائمة الجداول

الصفحة	عنوان الجدول	الرقم
85	مضمون مخطط دعم الإنعاش الاقتصادي	01-03
86	التوزيع القطاعي لمشاريع مخطط دعم الإنعاش الاقتصادي	02 - 03
88	توزيع الحصص لبرنامج دعم النمو الاقتصادي حسب مجالات الاستثمار	03 - 03
94	التغير في الشفافية بمرور الوقت	04 - 03
95	تطور في توفر وثائق الميزانية	05 - 03
97	مستوى الفساد في الجزائر من 2010 - 2016	06 - 03

قائمة الأشكال

الصفحة	عنوان الشكل	الرقم
18	أنواع النفقات العامة	01 - 01
24	أسباب تزايد النفقات العامة	02 - 01
48	أنواع الرقابة	01 - 02
60	أنواع الرقابة المالية	02 - 02

مَقْطَلُهُ

تعتبر الدولة حسب الفكر الاقتصادي الحديث عون اقتصادي يشارك بفعالية في الدائرة الاقتصادية ولقد تطور دورها في المجتمع وطرق تدخلها في الحياة الاقتصادية وتطور معه مفهوم الإنفاق العام الذي انتقل من الدور الضيق للدولة (النظرية الكلاسيكية)، حيث تم حصر أوجه الإنفاق في أقل الحدود والمتمثلة في المهام التقليدية لها الأمن والعدالة، بينما انتقل هذا المفهوم مع تغير الأفكار والتوجه نحو ضرورة إعطاء دور مؤثر للدولة في الاقتصاد (النظرية الكلاسيكية)، وهذا ما جعل للنفقات العامة دور كبير في الرفع من الطلب الكلي وتحريك العجلة الإنتاجية مما يساهم في التقليل من البطالة والوصول إلى العمالة الكاملة، ويكتسي الإنفاق العام أهمية بالغة في الاقتصاد الوطني لكونه الأداة التي تستعملها الدولة في تحقيق أهدافها إذ أنه يعكس كافة جوانب الأنشطة العامة.

وقد أدى ظهور مشكلة الندرة التي تعاني منها جل دول العالم حالياً وتنامي الطلب على مقومات الحياة الأساسية كخدمات الصحة والتعليم والأمن...الخ، إلى زيادة مسؤولية الدولة في سبيل هذا الطلب وحاجتها المتزايدة إلى الإنفاق العام (ظاهرة زيادة النفقات العامة)، لكن تسيير المال العام يمكن أن يجيد عن طريق التراهنة والعقلانية، وبالتالي الوصول إلى دوامة احتلاس الأموال ونفتها، وهنا تبرز أهمية الرقابة على تسيير الأموال العمومية حيث تساهم إلى حد كبير في ترشيد استغلالها وبالتالي تحقيق أكبر استفادة ممكنة من إنفاقها.

كما أصبحت الرقابة المالية من أهم مقومات الدولة فهي ضرورة ملحة لحماية المال العام كما أن تنظيمها من أدق التنظيمات لما لها من أثر فعال على سلوك الأفراد والجماعات وما يعكسه ذلك من آثار على الاقتصاد الوطني بوجه عام.

فالرقابة المالية تسمح بالإشراف والمراجعة من قبل جهات مختصة لها حق الإطلاع على سيرورة العمل داخل المصلحة والتأكد من استخدام الوسائل المادية بشفافية والكشف عن الأخطاء وإيجاد حلول لها بغض المحافظة على الأموال العمومية وتحقيق نتائج ملموسة.

وقد شهدت العقود الأخيرة من القرن الماضي توجهاً إصلاحياً عالمياً واسعاً شمل مختلف التواحي الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، وجاء هذا التوجه متزامناً مع التغيرات المتسارعة التي شهدتها الاقتصاد العالمي في تلك الفترة من جهة وما ترتب عليها من آهيارات في الحواجز بين الدول وقد ساهم في

الدعوى لهذا الإصلاح مجموعة من المنظمات الدولية كالبنك الدولي وصندوق النقد الدولي، والجزائر شأنها شأن الكثير من الدول التي استفادت من هذا الإصلاح، حيث شرعت في تنفيذ سياسة اقتصادية جديدة تسمى بسياسة الإنعاش الاقتصادي والتي تهدف أساسا إلى رفع معدل النمو الاقتصادي عن طريق زيادة حجم الإنفاق العام الاستثماري وقد تم تحسين هذه السياسة من خلال تنفيذ البرامج الاستثمارية العمومية المتمثلة في برنامج دعم الإنعاش الاقتصادي (2001-2004)، والبرنامج التكميلي لدعم النمو (2005-2009)، وبرنامج توطيد النمو من (2010-2014)، وبرنامج التنمية والاستثمار (2015-2019)، لكن هذه البرامج لم تعد على الجزائر بنتائج إيجابية بل ساهمت في تفاقم العجز في ميزانيتها وزيادة نفقاها وسوء إدارتها، وما رافقها من هدر واحتلالات، الأمر الذي يستدعي ضرورة ترشيد نفقاها ومحاربة الفساد والحد من انتشاره بهدف الحفاظة على المال العام واستغلاله بأكثر كفاءة وفعالية، والأمر الملحوظ بوجه خاص هو تحسين الشفافية

1- إشكالية البحث:

بناءً على ما سبق فإن الإشكالية التي نسعى إلى بلورتها تتمحور أساسا حول البحث عن مساهمة الرقابة المالية في ترشيد الإنفاق العام ومعرفة طرق ترشيد النفقات العمومية وذلك من خلال تحليل السياسة الإنفاقية والرقابة على المال العام في الجزائر، لذا قمنا بهذه الدراسة محاولة من الإجابة على التساؤل التالي:

"ما مدى مساهمة الرقابة المالية في ترشيد الإنفاق العام بطريقة فعالة؟".

2- الأسئلة الفرعية:

والإجابة على عدد من التساؤلات الفرعية التالية:

- ✓ ما هي أهم أنواع النفقات العامة، وما هي الأسباب التي تساهم في زيتها؟
على أي مستوى تنصب الرقابة المالية حتى تكون أكثر فعالية؟
- ✓ ما هو واقع النفقات العامة في ظل الإصلاحات الاقتصادية؟
ما هي العوائق التي وقفت حاجزا أمام تحقيق الكفاءة والفعالية في النفقات العمومية؟
- ✓ ما هو مستوى الشفافية والفساد في الجزائر، وما مدى الرشادة في توظيف النفقات العامة؟

3- فرضيات البحث:

لكي نتمكن من حل ومناقشة هذه الإشكالية نضع عدد من الفرضيات التي تبقى دائما قابلة للاختبار والمناقشة:

- تزايد حجم النفقات العامة في الكثير من الدول ولهذه الظاهرة أسباب ساهمت في حدوثها فمنها ما هي أسباب حقيقة ومنها ما هي أسباب ظاهرية.
- تعتبر الرقابة المالية وسيلة فعالة لضمان التسيير الجيد للنفقات التي تقوم بها الدولة حيث تنصب هذه الرقابة على تنفيذ الميزانية العامة.
- تتحقق الفعالية والكفاءة في استخدام الموارد العمومية عن طريق إحصاء الإنفاق العام لرقابة فعالة.
- تعتبر الإدارة الجيدة وكفاءة أجهزة الدولة وحسن إدارتها وتتوفر نظام المحاسبة والمراقبة الفعال وسيلة لضمان نجاح عملية ترشيد الإنفاق العام.

4- المنهج المتبوع:

للإجابة على الإشكالية والأسئلة الفرعية المطروحة واختبار صحة الفرضيات المصاغة اعتمدنا على المنهج الوصفي والمنهج التحليلي، ويظهر المنهج الوصفي من خلال استعراض مختلف المفاهيم الأساسية سواء تلك المتعلقة بالإنفاق العام وترشيده أو تلك الخاصة بالرقابة المالية، وهذا ما يتواافق مع طبيعة البحث، أما المنهج التحليلي فيظهر في توضيح أهم برامج الإنفاق العام في الجزائر خلال الفترة 2001 – 2019 وتحليل البيانات التي تتوافر عن مشكلة البحث.

5- أدوات الدراسة:

تماشيا مع هذه المناهج اعتمدنا في هذه الدراسة على بعض الأساليب التالية:

- أسلوب البحث الأكاديمي: الذي يعتمد على المراجع المختلفة مثل الكتب والدوريات والمقالات والملتقيات والمحللات والدراسات المقدمة في هذه الموضوع.
- أسلوب البحث المعلوماتي عن طريق شبكة الانترنت.
- القوانين والتشريعات ذات الصلة بموضوع البحث المتناول.

6- أهداف البحث:

يهدف هذا البحث من خلال المخاور التي جاءت فيه على تحديد معوقات وإمكانيات و مجالات الاستفادة من تطبيق الرقابة على تنفيذ النفقات العمومية وذلك للمساهمة في حسن استغلال المال العام وترشيد النفقات العامة.

7- أهمية البحث:

- يكتسي البحث في موضوع الرقابة المالية ومساهمتها في ترشيد النفقات العمومية أهمية علمية وأكاديمية بالغة ، ذلك لأن النفقات العمومية تمثل أهم وسائل تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي باعتبارها أهم أدوات السياسة المالية.
- إثراء المكتبة العلمية ببحث حديث يكون في متناول باحثين آخرين في المستقبل لإنجاز دراسات أخرى مكملة.
- تكمن أهمية البحث في محاولة معالجة موضوع الرقابة المالية وما توفره هذه الأخيرة من أهمية ومزايا وابحاث على تسيير الأموال العمومية.

8-أسباب اختيار الموضوع:

يعود سبب اختيارنا لهذا الموضوع لسببين أحدهما موضوعي والآخر ذاتي، فبنسبة للسبب الموضوعي يكمن في أهمية الموضوع فالنفقات العامة تخلق أفاق واسعة لتحريك النشاط الاقتصادي. أما السبب الذاتي يكمن في تعلق موضوع البحث بمجال تخصصنا وكذلك الميل للخوض في المواضيع الحديثة التي تعرف تطورات متلاحقة باعتبار أن ترشيد الإنفاق العام موضوع حساس.

9- حدود الدراسة:

مكانية: كانت الدراسة مقتصرة على برامج التنمية في الجزائر.

زمانية: شملت الفترة الممتدة 2001 – 2019.

موضوعية: تضمنت دراسة برامج الإنفاق العام المتمثلة في مخطط دعم الإنعاش الاقتصادي والبرنامج التكميلي للدعم النمو وبرنامج توطيد النمو الاقتصادي وبرنامج التنمية والاستثمار وتم التطرق إلى أهداف ومضمون كل برنامج، كما تطرقنا إلى دور المراقبة المالية في ترشيد النفقات العامة.

10- صعوبات الدراسة:

وواجهتنا خلال هذه الدراسة العديد من الصعوبات المتمثلة في:

- ✓ نقص الدراسات والمقالات التي تناولت برامج الإنفاق العام في الجزائر.
- ✓ صعوبة الحصول على المعلومات والبيانات المتعلقة بفترة الدراسة بحكم أن ذلك يعتبر أمراً ضرورياً لتقييم مدى نجاح السياسة الإنفاقية.
- ✓ تضارب في البيانات الإحصائية وعدم دقتها.

11- الدراسات السابقة:

- ساجي فاطمة "الاتجاهات الحديثة للرقابة ودورها في ترشيد الإنفاق العام" 2015، حاولت الباحثة الإجابة على الإشكالية التالية: كيف يمكن للرقابة المالية أن تساهم بطريقة فعالة في ترشيد النفقات العمومية، ومن ثم المساهمة في تحسين أداء المالية العامة؟، كانت تهدف هذه الدراسة إلى معرفة وتحديد مجالات الاستفادة من تطبيق رقابة مالية صارمة على النفقات العمومية من أجل المساهمة في زيادة فعالية الإنفاق العام وترشيده، بالإضافة إلى محاولة إيجاد طرق وآليات جديدة للرقابة تكون بمثابة ضوابط تحد من سوء استغلال المال العام في الجزائر، ومن بين أهم النتائج التي توصلت إليها أن الرقابة المالية باختلاف أنواعها تساعد على ترشيد الإنفاق العام والحفاظ على الأموال الموجهة له وتجنب إسرافها وتبذيرها، كما تساهم المراقبة على النفقات العمومية بتحقيق أكبر العوائد وتوجيه النفقات نحو الأوجه المناسبة لها.
- بن عزة محمد "ترشيد سياسة الإنفاق العام بإتباع منهج الانضباط بالأهداف" دراسة تقييمية لسياسة الإنفاق العام في الجزائر خلال الفترة 1990-2009، تهدف هذه الدراسة إلى معرفة ما مدى رشادة سياسة الإنفاق العام وتحقيق أهداف السياسة الاقتصادية والاجتماعية في الجزائر والسعى إلى إبراز دور عملية ضبط برامج الإنفاق العام بالأهداف في التخصيص الأمثل للموارد.

ومن بين أهم النتائج التي توصل إليها الباحث لترشيد الإنفاق العام ينبغي تدعيم شفافية العمليات المالية في ظل الميزانية العامة والانضباط بالأهداف في إطار الميزانية العامة، وأن عملية توجيه برامج الإنفاق العام إلى مواطن رفع الإنتاجية وتحقيق توازنات اقتصادية كافية في الجزائر تتسم بعدم

الرشادة نظراً لكون أن زيادة الإنفاق العام يسبب متاعب جمة للاقتصاد بدلاً من تحقيق الرفاهية لأفراد المجتمع.

- شعبان فرج " الحكم الراشد كمدخل حديث لترشيد الإنفاق العام والحد من الفقر ، دراسة حالة الجزائر من 2000 – 2012" ، تهدف هذه الدراسة إلى معرفة مدى مساهمة الالتزام بمبادئ الحكم الراشد في إدارة وتوجيه الإنفاق العام بصورة صحيحة بما يتحقق رشارته، وكيف يمكن أن يساعد في التخفيف من حدة الفقر؟، ومن بين أهم النتائج التي توصل إليها عدم فاعلية الرقابة على الإنفاق العام ونقص الشفافية في تسيير الأموال العامة، ومن بين أهم الأسباب التي ساهمت في تنامي ظاهرة المدر والإسراف في النفقات واستمرار الاختلالات، وأن ارتفاع النفقات العامة في الجزائر لا يقتصر فقط على التوسيع والاستثمار والزيادة في الأجور والتحويلات ولكن سببه استمرار انتشار الفساد.

12- خطة البحث:

اعتمدنا في دراستنا لهذا الموضوع على خطة مكونة من ثلاثة فصول كل فصل يسبقه تمهيد وتليه خلاصة وذلك كما يلي :

- **الفصل الأول:** والذي جاء بعنوان " عموميات حول النفقات العام " ، حيث وضمنا في البحث الأول أساسيات النفقة العامة وأهم المفاهيم التي تتعلق بها، ثم أبرزنا في البحث الثاني ظاهرة تزايد النفقات العامة وبعدها أشرنا في البحث الثالث إلى ترشيد الإنفاق العام.

- **الفصل الثاني:** جاء بعنوان " الرقابة المالية "، وقد أشرنا في البحث الأول منه إلى مدخل للرقابة وكل ما يتعلق بها من مفاهيم حول ماهية الرقابة المالية وما يتعلق بها من قواعد وأهداف وأنواع، أما في البحث الثالث فأبرزنا أهم خطوات وأساليب الرقابة المالية ووضمنا خصائص نظام الرقابة الفعال.

- **الفصل الثالث:** تطرقنا في البحث الأول من هذا الفصل الذي جاء بعنوان " الرقابة المالية والسياسة الإنفاقية في الجزائر" ، إلى أنواع الرقابة المالية في الجزائر ثم أشرنا في البحث الثاني إلى أهم ما جاءت به برامج التنمية في الجزائر من 2001 – 2019 من أهداف ومضمون ونتائج أما في البحث الثالث فقمنا بدراسة أسباب انعدام الشفافية والرشادة في توظيف النفقات العامة وذكر أهم العوائق الأخرى التي تقف أمام تحقيقها.

الفصل الأول:

حصوبياته حول النفقات

تمهيد

باعتبار أن الدولة تعتمد في تنفيذ برامجها التنموية على أداة مهمة ألا وهي النفقات العامة ، فقد عرفت هذه الأخيرة عدة دراسات وتحاليل باعتبارها تمثل ركناً أساسياً في الدراسات المالية و كنتيجة لتوسيع دور الدولة وزيادة تدخلها في الحياة الاقتصادية خاصة بعد تداعيات الأزمة الاقتصادية لسنة 1929، وتعود أهمية النفقات العامة إلى كونها إحدى المتغيرات الاقتصادية المهمة والأداة التي تستعملها الدولة في تحقيق الأهداف التي ترمي إليها، إذ أنها تعكس كافة جوانب الأنشطة العامة.

ولفهم جيد للدور النفقات العامة في الحياة الاقتصادية وذاك بتبع أهم آثارها المختلفة على عدة أصعدة بالإضافة إلى تعرضنا إلى أهم المفاهيم والعناصر الأساسية المتعلقة بالنفقات العامة وأهم الصور والأنواع مع توضيح أهم القواعد والتركيز على الآثار التي تحدثها النفقات العامة على المتغيرات الاقتصادية الكلية للاسترشاد بها في تحقيق الأهداف المرجوة ، كما تطرقنا إلى كيفية تقدير النفقات العامة وإلى ظاهرة ازديادها بنوع من التحليل والتفصيل والتركيز على أهم الأسباب المؤدية للظاهرة (ظاهرة كانت أم حقيقة) وفي الأخير تطرقنا إلى ترشيد الإنفاق العام الذي يعتبر وسيلة للخروج من المعضلة في ظل قصور وشح مصادر التمويل من خلال تخصيص أمثل للموارد والرفع من فعالية وكفاءة توظيف النفقات العامة فتناولنا مفاهيم عامة لترشيد الإنفاق العام وأهدافه وأهم الوسائل والمتطلبات إضافة إلى أهم العوامل الموضوعية المساعدة على نجاح عملية ترشيد الإنفاق العام والحد من ظاهرة ازدياد النفقات العامة، وهنا نطرح التساؤل، ما هي أساسيات النفقات العامة وما سبل ترشيد الإنفاق العام ؟

ولهذا الغرض قسمنا هذا الفصل إلى المباحث التالية :

المبحث الأول: أساسيات النفقة العامة.

المبحث الثاني: ظاهرة تزايد النفقات العامة.

المبحث الثالث: ترشيد الإنفاق العام.

المبحث الأول: أساسيات النفقات العامة

تعبر النفقات العامة على مجموع ما تنفقه الهيئات العمومية لتحقيق النفع العام باستعمال الإيرادات العامة وهي من أهم وسائل تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي باعتبارها أحد أدوات السياسة المالية، حيث يمكن للإنفاق العام أن يلعب دورا هاما في توجيهه وتأثيره الشاط الاقتصادي وهذا بالنظر إلى حجمه وآثاره خصوصا وأن بإمكانه أن يمس كل الوحدات الاقتصادية.

المطلب الأول: ماهية النفقات العامة.

إن دور الدولة يحدد النفقات العامة لأن القيام بوظائف الدولة هو الذي يستلزم هذه النفقات وبالتالي يمكن فهم تطور النفقات العامة من خلال استعراض بسيط لتطور دور الدولة في النشاط الاقتصادي في مجال الإنفاق العام.

١- مفهوم النفقة العامة :

لا يوجد تعريف محدد للإنفاق العام وقد تطور تعريف الإنفاق العام مع تطور دور الدولة ومن التعريفات الشائعة للإنفاق العام ما يلي :

✓ هي مبلغ من المال (اقتصادي أو نقدى) يصدر عن الدولة أو عن أي شخص معنوى عام بقصد تحقيق منفعة عامة.^١

✓ مبلغ نقدى يقوم بدفعه شخص عام من أجل إشباع حاجات عامة.

✓ هي تلك النفقة التي تقوم بإنفاقها جهة عامة، والجهة العامة يقصد بها أحد أشخاص القانون العام والذي قد يكون الدولة أو إحدى هيئاتها والمؤسسات العامة ذات الشخصية المعنوية المستقلة.²

✓ كم قابل للتقويم النقدي، يأمر بإنفاقه شخص من أشخاص القانون العام إشباعا لحاجة عامة.³

¹- خالد شحادة الخطيب، أحمد زهير شامية، أسس المالية العامة، الطبعة 2، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، 2005، ص: 53.

²- محمد خصاونة، المالية العامة، الطبعة 1، دار المناهج للنشر والتوزيع، عمان، 2014، ص: 57.

³- عمر يحياوي، مساهمة في دراسة المالية العامة، دار هومة للنشر والتوزيع، القاهرة، 2010، ص: 52.

2- تطور النفقة العامة :

لقد انتقل مفهوم الإنفاق العام في الفكر الاقتصادي بعدة مراحل وذلك بين الحيادية والتأثير وفيما يلي استعراض لأهم هذه الأفكار.

1-2 النفقات العامة في ظل الدولة الحارسة :

في ظل مفهوم الدولة الحارسة يتحدد دور الدولة بتوفير البيئة الاقتصادية المناسبة للقطاع الخاص بالعمل دون أي مزاحمة من القطاع العام ودون أن يكون للدولة أي تدخل في الحياة الاقتصادية وهي تطبق مبدأ "دعا يعلم دعه يمر"، وبالتالي فإن دور الدولة الحارسة يقتصر على المظاهر السيادية مثل الأمن والدفاع والقضاء دون أي تدخل أو تدخل ضمن أضيق الحدود بالحياة الاقتصادية للمجتمع لأن هذا التدخل من شأنه أن يخلق الأزمات ويؤثر على الحياة الاقتصادية وبالتالي يمكن توضيح فلسفة الدولة الحارسة بأن دور الدولة يكون بأضيق الحدود ويقتصر على المظاهر السيادية للدولة للأمن، الدفاع دون أي تدخل مباشر في الحياة الاقتصادية ومن هذه الفلسفة لدور الدول يتحدد حجم الإنفاق العام، ويلاحظ ما يلي¹:

- ✓ انخفاض حجم النفقات العامة وكذلك انخفاض نسبتها في الدخل القومي.
- ✓ قلة أنواع النفقات العامة وذلك لحدودية دور الدولة نفسها وقلة مشاركتها بالأنشطة الاقتصادية وبالتالي غياب تأثير الإنفاق العام على نسب النمو في الاقتصاد الوطني وعدم تأثيرها على إعادة توزيع الدخل القومي بين أفراد المجتمع.

2-2 النفقات العامة في ظل الدولة المتدخلة :

خرجت الدولة عن مفهوم الحراسة والحياد وأصبحت مسؤولة عن التوازن الاقتصادي والاجتماعي وأثر ذلك على مفهوم النفقة العامة حيث²:

- ✓ تتنوع النفقات العامة تبعاً لتنوع وظائف الدولة إضافة إلى الوظائف التقليدية أصبحت مسؤولة الدولة تحقيق التوازن الاقتصادي والاجتماعي لمحاربة البطالة، دعم بعض فروع الإنتاج، إعادة التعمير،

¹- محمد خصاونه، المالية العامة، مرجع سابق ذكره، ص : 57.

²- محمود حسين الودي، زكريا أحمد عزّام، مبادئ المالية العامة، الطبعة 1، دار المسيرة للنشر والتوزيع، الأردن، 2007، ص: 122.

إعادة توزيع الدخل القومي بين الطبقات وهذا جعل النفقات العامة أداة من أدوات السياسة الاقتصادية والاجتماعية.

٧ ازداد حجم النفقات العامة وارتفعت نسبتها إلى الدخل القومي.

ومن خلال ما تقدم اصح الاهتمام في ظل الفكر الاقتصادي الحديث يتركز على دراسة الآثار الاقتصادية والاجتماعية للإنفاق وترتب على ذلك زيادة بدراسة أنواع النفقات حيث أن تأثير كل نوع من أنواع النفقات مختلف عن الآخر بالإضافة إلى أن التزايد المستمر في حجم الإنفاق العام أضفى أهمية خاصة على دراسة كفاءة استخدام الموارد العامة تحت موضوع تقرير النفقات العامة بالإضافة إلى تزايد أهمية النفقات العامة نتيجة ازدياد أهمية الأهداف التي تسعى إلى تحقيقها معظم الحكومات المعاصرة.

٢-٣ النفقات العامة في ظل الدولة المنتجة المتدخلة :

هنا لم تعد الدولة مسؤولة فقط عن التوازن الاقتصادي والاجتماعي كما هو الحال في الدولة المتدخلة، تاركة أمر الإنتاج والتوزيع بصفة أساسية للنشاط الخاص بل أصبحت تقوم أساسا بالإنتاج والتوزيع كما تحددها الخطة العامة الاقتصادية والاجتماعية والتي لها صفة الإلزام، ومن ثم فإن أغراض النظام المالي أصبحت تمثل بصفة أساسية في تنفيذ الخطة الاقتصادية والاجتماعية واقتضى الأمر واتفاقا مع قيام الخطة الاقتصادية الأخذ بالخطة المالية كما اقتضى أيضا دور الميزانية العامة وطبيعتها لتصبح جزء من الخطة القومية ، وبذا أصبحت الكميات المالية التي في حوزة الدولة تتطابق إلى حد كبير من الناتج القومي والدخل القومي والإنفاق الحكومي، وتشكل أدوات أسياسة في الخطة المالية والتي تمثل مع الخطة العينية الجانبيين المتكاملين للخطة القومية وبهذا أصبحت المالية العامة أساسا مالية تخطيطية.

وتكون الخطة المالية من ميزانية الدولة وميزانية المشروعات العامة، وخطط الائتمان وخططة السيولة، وتعتبر ميزانية الدولة أهم أجزاء الخطة المالية، فالميزانية العامة تستوعب نسبا من الدخل القومي، والإنفاق القومي، والميزانية القومية ولذا فإن كيفية تخطيطها تحدد كافة الخطط المالية الأخرى.¹

¹- زينب حسين عوض الله، مبادئ المالية العامة، دار الجامعة للنشر والتوزيع، الإسكندرية، 1998، ص : 28

المطلب الثاني: خصائص وقواعد النفقات العامة

إن تعريف النفقة العامة يقف عند حد بيان القواعد التي تخضع لها هذه النفقات أي بيان الضوابط التي تحكم الإنفاق العام وهذا لضمان استخدامه على الوجه الأمثل.

1- خصائص النفقة العامة :

من خلال استعراضنا للتعرف المذكورة سابقاً نجد أنه يمكن تحديد الخصائص الأساسية للنفقة وهي:

1-1 النفقة العامة مبلغ نقدى:

يتميز إنفاق الدولة في وقتنا الحاضر بأنه مبلغ نقدى، بعد أن كانت الدولة في الماضي تميل إلى أداء بعض التزاماتها في صورة عينية أي مقابلًا عينياً وذلك مقابل حصولها على البضائع والخدمات، أو تقدم لعاملين معها بعض المزايا العينية كمتحتم السكن والمأكل والملابس والخدمات الصحية.

ومع التطور أستبعد الأسلوب العيني لعدم ملائمة مطلبات العصر لاعتبارات عملية وفنية وإدارية وحسابية فأصبح الإنفاق العام يتم في الغالب في شكل نقدى وهذا لا يحول من لجوء الدولة إلى الحصول على بعض الخدمات والبضائع عينياً وخاصة في حالة الضرورة.¹

1-2 أن يكون الأمر بالنفقة أحد أشخاص القانون العام :

يشترط لكي تعد النفقة من النفقات العامة أن يكون الأمر بها شخص معنوي عام، فالطبيعة القانونية للأمر بالإنفاق عنصر أساسي في تحديد ما إذا كانت هذه النفقة عامة أو خاصة، والمقصود بالشخص المعنوي العام ذلك الشخص الذي ينظم قواعد القانون العام وعلاقاته بغيره من الأشخاص الطبيعيين والمعنوين.

وعلى ذلك تعد من النفقات العامة تلك النفقات التي تقوم بها الدولة على احتلاف أنظمتها من جمهورية أو ملكية أو رئيسية ومن استبدادية أو ديمقراطية والحكومات على احتلاف أشكالها من اتحادية مركزية، محلية، بما في ذلك الهيئات والشركات والمؤسسات العامة، بينما لا يعد من النفقات العامة تلك النفقات التي تقوم بها أي من الشخصيات الخاصة سواء كانت شخصية طبيعية أو اعتبارية وسواء قصد

¹- عاد حمود قيس، المالية العامة والتشريع الضريبي، الطبعة 8، دار الثقافة للنشر والتوزيع، الأردن، 2011، ص : 32.

بها النفقة إشباع حاجة خاصة أو عامة، فالتلبرعات التي يقدمها أفراد المجتمع لتمهيد بعض الطرق أو إنشاء المساجد أو المستشفيات والمدارس التي تعد من النفقات العامة، ويلاحظ أن هذا لا يعني أن كل ما تفقه الشخصيات المعنوية العامة لا بد أن يدخل ضمن النفقات العامة، فقد تأمر بعض الشخصيات العامة المعنوية بإنفاق لا يهدف إلى إشباع حاجة عامة فلا يعد مثل هذه نفقات عامة¹.

١-٣ أن يكون الهدف من النفقة العامة تحقيق منفعة عامة :

يعد هذا الركن متمماً لمفهوم النفقة العامة فبدون هذا الشرط لن تكون النفقة عامة حتى لو كانت من صادرة من أحد أشخاص القانون العام، فالهدف من النفقة العامة يجب أن يكون تحقيق النفع العام للمجتمع وتحقيق مصالحه، ويتسع مفهوم النفع العام ليشمل تحقيق الأهداف الاقتصادية والاجتماعية، فقد يكون الهدف من الإنفاق العام هو تقليل الفجوة في توزيع الدخل بين أفراد المجتمع مثل تقديم المساعدات النقدية للفقراء.

وقد يكون الهدف من الإنفاق العام هو تحقيق الاستقرار الاقتصادي مثل الحد من مشاكل البطالة من خلال إعانت البطالة أو تحفيز النمو الاقتصادي بهدف خلق مشاريع استثمارية، وبالتالي حتى يتحقق مفهوم المنفعة العامة يجب أن يؤدي الإنفاق العام إلى تحقيق منفعة عامة أي أن تستخدم النفقة العامة من أجل إشباع حاجات عامة، وعلى هذا الأساس ولضمان توجيه النفقات العامة لتحقيق النفع العام وضعت ضوابط منها:²

✓ اعتماد بنود النفقات العامة في الميزانية.
✓ الرقابة على الإنفاق العام سواء من قبل أجهزة الرقابة الداخلية في الوحدات الحكومية أو من قبل السلطات التشريعية.

✓ وجود هيئات رقابية مستقلة لمراقبة الإنفاق العام.

٢ - قواعد النفقات العامة :

هناك قواعد تحكم الإنفاق العام منها :

¹ - حامد عبد المجيد دراز، المالية العامة، مؤسسة شباب الجامعات، الإسكندرية، ص : 414.

² - محمد خصاونة، المالية العامة، مرجع سبق ذكره، ص : 51

1- قاعدة المنفعة :

يهدف الإنفاق الحكومي إلى تحقيق أقصى منفعة ممكنة وذلك من أجل إشباع حاجات المجتمع المتعددة، بينما تصرف النفقة الخاصة لتحقيق منفعة فردية لغرض الحصول على مردود معين.

وهنا يثار موضوع آخر متعلق بقاعدة المنفعة وهو تحديد أولويات الإنفاق العام وعلى الدولة أن توازن بين المنافع لتحقيق أقصى منفعة اجتماعية، حيث يقرر في ضوء أهداف الخطة الميزانية بين وجوه الإنفاق المختلفة، بالإضافة إلى الأخذ بعين الاعتبار توزيع النفقات حسب احتياجات النواحي والأقاليم المختلفة وكذلك لمختلف الطبقات الاجتماعية، وتختلف هذه الأولويات من اقتصاد آخر وتختلف أيضاً بالنسبة للاقتصاد الواحد من مرحلة إلى أخرى.

2- قاعدة الاقتصاد:

تتضمن تجنب التبذير في النفقات العامة ، لأن مبرر النفقة هو ما تتحققه من منفعة اجتماعية، ولا تقوم المنفعة عن طريق إنفاق تبذيري، كزيادة عدد الموظفين بشكل يفوق الحاجة لهم أو إجراء تنقلات غير ضرورية بينهم لغير دافع المصلحة العامة، والإنفاق الزائد على المظاهر في الدوائر الحكومية، ويحتاج تجنب التبذير في الإنفاق العام إلى تعاون وتضامن جهود مختلفة ورقابة الرأي العام للكشف عن ذلك إلى جانب الرقابة الإدارية والبرلمانية على أن ذلك لا يعني التقتير، لأن التقتير في الإنفاق العام الذي يؤدي إلى تحقيق منفعة اجتماعية كبيرة غير صحيح بينما الإنفاق المبالغ اللازمة على العناصر الأساسية والجوهرية في الموضوع، فالإنفاق على مشروع اقتصادي ضروري يجب تقديم ما يلزمه من أصول لكن الكماليات والزخارف داخله ليست ضرورية، وبالتالي يمكن تجنبها¹.

3- قاعدة الموافقة المسقبة من السلطة التشريعية: (الترخيص)

تعني هذه القاعدة أن لا يصرف أي مبلغ من الأموال العامة، أو أن يحصل الارتباط بصرف، إلا إذا سبق ذلك موافقة الجهة المختصة، أي موافقة الجهة المختصة بالتشريع، ضمن حدود اختصاصها الزمني والمكاني، وبخاصة أن النفقات العامة هي مبالغ ضخمة مخصصة لإشباع الحاجة العامة وتحقيق المنفعة العامة.

¹ - محمد طاقة، هدى العزاوي، اقتصاديات المالية العامة، الطبعة 1، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان، 2007، ص ص: 34 - 35.

وتظهر أهمية هذه القاعدة، أنها ضرورية لتحقيق القاعدتين السابقتين وهم قاعدة المنفعة القصوى وقاعدة الاقتصاد والتبدير والتأكد من استمرار تحقهما من خلال كل ما يتعلق بالنشاط المالي للدولة وهو يتمثل في احترام الإجراءات القانونية التي تتطلبها التدابير التشريعية السارية عند إجراء الإنفاق العام بوساطة مختلف أساليب الرقابة المتعارف عليها.

و تعد هذه القاعدة مظهر آخر من مظاهر الاختلاف بين المالية العامة والمالية الخاصة التي لا تحتاج إلى إجراءات وموافقة مسبقة بل يكفي أن تصدر الموافقة من يملك حق الإنفاق، فرد أو شركة خاصة¹.

المطلب الثالث: أنواع النفقات العامة.

تنوعت التقسيمات للنفقات العامة، ولأجل التوضيح وعدم الخلط بين أنواعها تقسم النفقات العامة حسب حيويتها من حيث دوريتها وتكرارها ومن حيث المقابل الذي تحصل عليه الدولة ومن حيث نطاق سريانها.

1 - من حيث دوريتها وتكرارها خلال مدة زمنية معينة: وتنقسم إلى:

1-1 النفقات العادية الدورية: وهي النفقات التي تقوم الدولة بإإنفاقها على مدار السنة بشكل اعتيادي كنفقات رواتب موظفي الدولة والمتقاعدين والتعاقددين منهم والعاملين بالأجر وهي تتكرر في كل موازنة عامة وتحصصات لكل وزارة ومؤسسة أو منشأة مرتبطة بها، وليس بنفس الحجم من الإنفاق وحجم الإنفاق في حالة الزيادة والنقصان حسب التغير الحاصل في الملاكات الوظيفية في كل وزارة أو مؤسسة بالتوسيع أو التقليل، ويتم تغطيته النفقات العادية (الجارية) من الإيرادات العادية مثل الضرائب والرسوم العامة والثمن العام وغيرها من الإيرادات العادية ولا يتم تغطيتها بالإيرادات غير العادية مثل القرض العام والإصدار النقدي الجديد.

2-1 النفقات الغير العادية: وهي النفقات الاستثنائية، حالات الطوارئ التي تكلف الدولة نفقات كثيرة مثل حالات أزمة الكوارث الطبيعية ونفقات الحروب وأن تكون نفقات غير عادية رأسمالية تنموية كنفقات تمويل المشاريع العملاقة التي تكلف الدولة بحيث لا تستطيع تغطيتها بالإيرادات العادية كالضرائب والرسوم ففي حالات النفقات الغير عادية تقوم الدولة تغطيتها بالإيرادات الغير العادية فتلجاً

¹ - خالد شحادة الخطيب، أحمد زهير شامية، أسس المالية العامة، مرجع سبق ذكره، ص ص : 63 – 64

إلى القرض العام أي الاقتراض من مواطنها والمقيمين على أراضيها بإصدار سندات القرض العام وبيعها لهم كأداة دين وهي ما يسمى بالقرض العام الداخلي أو تلجم الدولة إلى قرض عام خارجي وذلك بالاستدانة من مؤسسات نقدية دولية كاللجوء إلى صندوق النقد الدولي، أو البنك الدولي للإنشاء والتعمير أو تلجم الدولة للإصدار النقدي من الأوراق النقدية المصرفية كإيرادات الغير عادية، لا تلجم الدولة إليها إلا في الحالات الاستثنائية النادرة¹.

2- من حيث المقابل الذي تحصل عليه الدولة:

1-2 النفقات الحقيقة: هي تلك النفقات التي تقوم بها الدولة مقابل الحصول على سلع وخدمات أو رؤوس أموال إنتاجية كالمرببات وأثمان المواد والتوريدات والمهام الالزمة لسير المرافق العامة التقليدية والحديثة والنفقات الاستثمارية والرأسمالية.

فالإنفاق الحقيقي يتمثل في استخدام الدولة للقوة الشرائية وينتتج عنها حصولها على السلع والخدمات والقوة العاملة، فالإنفاق هنا يمثل المقابل أو ثمن الشراء الذي تدفعه الدولة للحصول عليها. فالدولة هنا تحصل على مقابل للإنفاق كما تؤدي إلى زيادة الدخل القومي زيادة مباشرة في الناتج القومي أي خلق إنتاج جديد.

2-2 النفقات التحويلية: هي تلك التي لا يترتب عليها حصول الدولة على مقابل من السلع والخدمات أو رؤوس الأموال، بل بوجبها تقوم الدولة بتحويل جزء من الدخل القومي من الطبقات الاجتماعية مرتفعة الدخل إلى الطبقات الاجتماعية الأخرى محدودة الدخل.

فالإنفاق الناقل يؤدي إلى نقل القوة الشرائية من طائفة إلى أخرى مما يؤدي إلى زيادة القوة الشرائية لبعض الأفراد وبمقتضى ذلك فإن النفقات التحويلية تنفقها الدولة دون اشتراط الحصول على مقابل لها في صور سلع وخدمات من المستنفدين منها، ومن ثم فإنها لا تؤدي إلى زيادة الدخل القومي بشكل مباشر، ومن أمثلتها الإعانات والمساعدات الاقتصادية والاجتماعية المختلفة، التي تمنحها أو تقدمها الدولة للأفراد وأو الم المشروعات ومساهمة الدولة في نفقات التأمين الاجتماعي والمعاشات².

¹- سمير صلاح الدين حمدي، المالية العامة، الطبعة 1، مكتبة زين الحقوقية والأدبية، لبنان، 2015، ص ص: 63 - 64.

²- سوزي عدلي ناشد، الوجيز في المالية العامة، دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية، 2000، ص ص: 83 - 85.

3 - من حيث نطاق سريانها: تقسم النفقات حسب نطاق سريانها إلى نفقات مرکزية وأخرى محلية.

1-3 النفقات المرکزية: وهي التي تخص كيان الدولة وجميع أقاليمها مثل نفقات الدفاع والأمن وإنشاء المشاريع الاقتصادية والاستراتيجية، ويتولى أمر إنفاقها السلطة المركزية.

2-3 النفقات المحلية: هي النفقات التي تقوم بها الولايات أو ما يسمى مجالس الحكم المحلي ك المجالس الولايات والمدن والقرى، والتي ترد في ميزانيات هذه الهيئات وتخدم على أساس احتياجات هيئة محلية معينة مثل الإنفاق على توصيل مياه الشرب والكهرباء للإقليم.


4 - حسب الوظائف الأساسية التي تقوم بها الدولة:

1-4 النفقات الإدارية: وهي النفقات المتعلقة بتسهيل المرافق العامة واللازمة لقيام الدولة وهي تشمل على نفقات الإدارة والدفاع والأمن والعدالة والتمثيل السياسي وأهم بنود هذا النوع من النفقات هي نفقات الدفاع الوطني.

2-4 النفقات الاجتماعية: وهي التي تصرف لتحقيق آثار اجتماعية معينة بين الأفراد عن طريق تحقيق قدر من الثقافة والتعليم والرعاية الصحية للأفراد.

3-4 النفقات الاقتصادية: هي النفقات التي تتعلق بقيام الدولة بخدمات عامة تحقيقاً للأهداف كالاستثمارات المادفة إلى تزويد الاقتصاد القومي بخدمات أساسية كالنقل والمواصلات ومحطات توليد الطاقة الكهربائية والري، إلى جانب تقديم الإعانات الاقتصادية للمشروعات العامة والخاصة. ويمكن إدراج الشكل لأنواع النفقات العامة:

الشكل رقم (1-1): أنواع النفقات العامة



المصدر: من إعداد الطالبين بالاعتماد على ما سبق

المبحث الثاني: ظاهرة تزايد النفقات العامة

ظاهرة تزايد النفقات العامة مع زيادة الدخل القومي من أهم الظواهر الاقتصادية التي جلبت اهتمام الاقتصاديين وأول من انتبه لهذه الظاهرة الاقتصادي الألماني (WAGNER) والذي قام بدراسة تطور النفقات العامة وتطور حجم الإنفاق العام بحجم الإنفاق القومي في العديد من الدول.

المطلب الأول: أسباب تزايد النفقات العامة

لقد تزايد حجم الإنفاق العام في الكثير من الدول وأدى ذلك إلى زيادة الأعباء المالية للأفراد كالضرائب والرسوم، لتعطية النفقات المتزايدة، هذا ولظاهرة ازدياد النفقات أسباب ظاهرية وأسباب حقيقية.

1-الأسباب الظاهرة لتجاوز النفقات العامة:

ترجع الأسباب المؤدية إلى زيادة النفقات العامة بهذا المعنى إلى تدهور قيمة النقود وطريقة إعداد الميزانية والحسابات العامة وتغير مساحة إقليم الدولة وزيادة عدد سكانها في بعض الأحيان.

1-1 تدهور قيمة النقود: إن تدهور النقود أي انخفاض قدرتها الشرائية يؤدي إلى انخفاض كمية السلع والخدمات التي يمكن الحصول عليها بواسطة عدد معين من الوحدات النقدية مقارنة بالكمية التي كان يمكن الحصول عليها قبل هذا التدهور، ويترجم تدهور قيمة النقود في ارتفاع المستوى العام للأسعار وفي الواقع أن مختلف العملات النقدية قد تعرضت إلى تدهور في قيمتها خلال تطورها التاريخي، وإن كانت نسبة هذا التدهور تختلف من عملية إلى أخرى، ويعني تدهور النقود أن الزيادة في النفقات العامة تكون ظاهرة في جزء منها أي لا ينتج عنها زيادة في القيمة الحقيقة للنفع المحقق من هذه النفقات أو يعني آخر أن الزيادة في النفقات العامة قد تعود إلى ارتفاع الأسعار لا إلى الزيادة في كمية السلع والخدمات التي اشتراها أو أنتاجتها النفقات العامة النفقات العامة، ويعد تدهور قيمة النقود هو السبب الرئيسي في الظاهرة الظاهرة في النفقات العامة في العصر الحديث.¹

¹ أحمد عبد السميم علام، *المالية العامة (المفاهيم والتحليل الاقتصادي والتطبيق)*، الطبعة 1، مكتبة الوفاء القانونية للنشر والتوزيع، الإسكندرية، 2012، ص: 62.

2-1 اختلاف الفن الإنتاجي: وهو يتعلق بإعداد الميزانية والحسابات العامة، فقد ترجع الزيادة في النفقات العامة إلى الاختلاف في الفن المالي واحتلال طرق الحسابات المالية، فمن المبادئ الفنية المعروفة في إعداد الميزانية العامة للدولة الأخذ بفكرة الميزانية الصافية أو الإجمالية وتقوم فكرة الميزانية الصافية على ظاهرة تخصيص الإيرادات العامة، ومؤدى ذلك أن يسمح بعض الهيئات والمؤسسات العامة مثلاً بتحري مقاومة بين إيراداتها ونفقاتها بحيث تكون لها سلطة طرح نفقاتها من إيراداتها التي تقوم بتحصيلها وبالتالي فإنه لا يظهر في الميزانية العامة إلا فائض الإيرادات على النفقات وفكرة الميزانية الصافية كانت تتبع في الماضي أما فكرة الميزانية الإجمالية فهي تقوم على أن كل النفقات التي العامة التي تنفقها المرافق والهيئات العامة تظهر في ميزانية الدولة التي تضم كافة النفقات والإيرادات العامة، وعليه فإن الأخذ بمبدأ الميزانية الإجمالية في سنة معينة حيث تظهر كافة النفقات العامة للدولة إلى وجود قدر من الزيادة في حجم الإنفاق العام في هذه السنة مقارنة بالسنة السابقة وتعتبر هذه الزيادة بالطبع زيادة ظاهرية بسبب تغير القواعد المحاسبية للميزانية لا زيادة حقيقية في النفقات العامة¹.

2-2 اتساع إقليم الدولة : قد ترجع الزيادة الصورية الظاهرة في النفقات العامة إلى اتساع إقليم الدولة المنتجة ووحدتها مع دولة أخرى أو منتجة، ضمن مساحات أخرى إليها، وبطبيعة الحال فإن الإقليم الجديد يضاف نصيبه من النفقات العامة إلى نفقات إقليم الدولة السابق الأمر الذي تبدو فيه أرقام النفقات العامة وقد ازدادت بما كانت عليه من قبل، وليس هذه الزيادة في الواقع إلا زيادة صورية وكذلك ظاهرية، وكما يترب على زيادة عدد السكان زيادة ظاهرية في النفقات العامة².

2- الأسباب الحقيقة لازدياد حجم النفقات العامة:

وتعني هذه الأسباب وجود عوامل معينة تؤدي إلى زيادة القيمة الحقيقة للنفقات العامة وبالمقابل تؤدي هذه الزيادة لنمو حجم مستوى الخدمات العامة المقدمة للمواطنين وتحسين نوعيتها كما وكيفاً، هذا وتتنوع الأسباب الحقيقة لتزايد النفقات العامة لأسباب اقتصادية واجتماعية وإدارية ومالية وسياسية.

¹- أحمد عبد السميم علام، المالية العامة (المفاهيم والتحليل الاقتصادي والتطبيق)، المرجع السابق ذكره، ص: 62.

²- علي زغدود، المالية العامة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2005، ص: 44.

١- الأسباب الاقتصادية: أهم هذه الأسباب تتلخص فيما يلي:

- ✓ تتدخل الدول بتوجيه الاقتصاد والتأثير في بنائه، فتلجأ إلى إتفاق مبالغ نقدية لتشجيع المشاريع الصناعية والزراعية والسياحية.....الخ، وكذلك منح قطاعات اقتصادية معينة إعانات ومساعدات فنية لإنشاء الصناعات التي تشعر بأنها بحاجة إليها أو لفتح أسواق عالمية لمنتجاتها، وهذا يتطلب إتفاق مبالغ كبيرة من المال الذي يؤدي إلى زيادة حجم النفقات العامة.
- ✓ تأخذ الدولة على عاتقها أمر التنمية بشكل عام، فتضيع الخطط الاقتصادية والاجتماعية وتقوم أحياناً بتنفيذ المشروعات الصناعية والزراعية واستثمار الثروات الطبيعية لكي تزيد من القدرة الإنتاجية وزيادة الدخل القومي وهذا يحتاج إلى مزيد من النفقات العامة و يؤدي زيادة حجمها وزيادة الدخل القومي إلى زيادة دخول الأشخاص مما يشجع الدولة على زيادة الضرائب والرسوم المفروضة عليهم بالمقابل توسيع الدولة في تقديم الخدمات العامة للمواطنين أو تعمل على تحسينها وكذلك يؤدي إلى زيادة حقيقة في نفقاتها العامة.

- ✓ تعمل الدولة على تحقيق الاستقرار الاقتصادي والقضاء على الآثار السلبية الناجمة عن الدورات الاقتصادية، فتزيد النفقات العامة في فترة الكساد والركود لترفع الطلب العام على السلع والخدمات ولتؤثر على زيادة حجم الاستثمارات وتعيد التوازن لحاليه السابقة، وتكون المشكلة هنا بأنه يصعب على الدولة تخفيض حجم نفقاتها العامة إلى ما كانت عليه، تطبيق هذه السياسة كون عبئ الميزانية العامة مستقر لا يخفف كون المستفيدون من هذه النفقات ولو كانت طارئة وبصورة استثنائية لا يرغبون في زواها فتعود فترة الانتعاش والازدهار وتبقى النفقات العامة باتجاه الارتفاع نظراً لزيادة الإيرادات العامة^١.

٢- الأسباب الاجتماعية: ومن أهم الأسباب ما يلي:^٢

- ✓ تطور مفهوم الخدمات العامة التي تقوم بها الدولة : فالدولة في الوقت الراهن تقوم بكثير من الخدمات العامة التي لم تكن تقوم بها في الماضي، فقد كان دور الدولة القيام بخدمات الدفاع الخارجي

¹- جهاد سعيد خصاونه، علم المالية والتشريع الضريبي، الطبعة ١، دار وائل للنشر والتوزيع، الأردن، 2010، ص : 40

²- جهاد سعيد خصاونه، علم المالية والتشريع الضريبي، المرجع السابق ذكره، ص : 40.

وحفظ الأمن الداخلي وإقامة العدل بين الناس، أصبحت اليوم تقوم بخدمات التعليم والصحة والكهرباء والمياه والصرف الصحي ومشاريع الخدمات الضخمة المتعلقة بالثروة الطبيعية.....الخ، وكل هذا سوف يؤدي إلى زيادة النفقات العامة زيادة حقيقة.

٧ تطور الوعي الاجتماعي: نتيجة إلى هذا التطور تكاثرت حاجات المواطنين وتنوعت وما كان يعد في الماضي حاجات كمالية أصبح اليوم من الحاجات الضرورية، لذاك أصبحت المدن والقرى بحاجة ماسة إلى خدمات الكهرباء والمياه والحراري والشوارع المعدة والحدائق أو المنتزهات.....الخ، كما وأن انتشار الثقافة والوعي لدى الأفراد جعلهم يطالبون بالحقوق الحالية والمستقبلية على حد سواء والتمثلة في زيادة دخولهم مع ارتفاع مستوى دخل الفرد وتأمينهم ضد البطالة والمرض والعجز وضمان رواتب تقاعدية لهم ولأفراد أسرهم من بعدهم.....الخ، وكل هذا يتطلب من الدولة أن تفق المزيد من الأموال العامة لتعطية هذه الحاجات الاجتماعية المستحدثة، وتعتبر هذه الزيادة في النفقات العامة للدولة زيادة حقيقة.

٢-٣ الأسباب الإدارية : نلاحظ أن زيادة الدور الحكومي في مختلف أوجه النشاط الاقتصادي قد انعكس على زيادة الإنفاق العام لألزم لقيام الدولة بوظائفها الإدارية الأزمة لتسخير المرافق العامة وإدارة شؤون الاقتصاد القومي ويمكن أن نرجع جزء من الزيادة في الإنفاق العام لا يمكن إغفالها إلى انخفاض الكفاءة الإدارية في مختلف الوحدات الحكومية والتي ترجع بدورها إلى انخفاض فاعلية برامج التدريب وتولي الإدارة من قبل الأفراد لا يتمتعون بأي ميزات علمية أو عملية بل يتمتعون بقدر عال من الثقة والولاء لأنظمة الحكم السائد وزيادة الوظائف الحكومية وملفاتها دون الحاجة إليها، بالإضافة إلى انتشار البيروقراطية الحكومية والرشاوي، جميعها يمكن الاعتماد عليها كعوامل إدارية في تفسير ظاهرة الزيادة في الإنفاق العام.

٢-٤ الأسباب المالية: تمثل هذه الأسباب في سهولة الاقتراض من جهة وفي وجود فائض في الإيرادات العامة من جهة أخرى

٧ سهولة الاقتراض: كانت القروض تعتبر في الماضي وسيلة استثنائية لتعطية النفقات العامة نظرا لأن الدول كانت تعاني الكثير في سبيل الحصول عليها إذ كانت تضطر غالبا إلى اللجوء لكتاب الماليين لإقتراضها وكان هؤلاء يفرضون العديد من الشروط القاسية التي كانت تدفع بالحكومات أحياناً لتجنب

عقد القروض، وبطبيعة الحال فقد كان ذلك يجعلها تحد من الإنفاق العام حتى لا تحتاج لعقد القروض أما الآن وقد تقدمت الأساليب الفنية لإصدار القروض العامة فإن الدولة تستطيع بسهولة واطمئنان أن تلجأ لهذا الأسلوب بسداد أي عجز في إيراداتها وقد شجعها ذلك مرارا على التوسع في الإنفاق العام مما يتربّ عليه زيادة حجمه.

✓ وجود فائض في الإيرادات العامة: يؤدي وجود فائض في الإيرادات العامة غير مخصص لغرض معين لإغراء الحكومة بالتوسيع في الإنفاق عن طريق تنمية خدماتها وتحسين مستواها وتبدو خطورة هذا الوضع في أنه متى اقتضت الظروف ضغط الإنفاق لاختفاء هذا الفائض فإنه كثيراً ما يتذرّع بذلك نظراً لصعوبة تخفيض النفقات العامة سياسياً إذ يؤدي ذلك لتذمر من سبق لهم الانتفاع من هذا الإنفاق الإضافي.¹


2-5 الأسباب السياسية: حيث تتأثر النفقات العامة بطبيعة الحكم السائد والأفكار السياسية التي يعتنقها فالحكم الذي يتحدد بحدود إقليمية تكون إنفاقاته أقل من الحكم الذي يتعدى حدود إقليمية إلى رحاب القومية الواسعة ويساهم في مساعدة الأقطار الشقيقة النامية، كما الدول التي تحمل رسالة إنسانية وتساهم في حركات التحرر تكون إنفاقاتها العامة أوسع مقارنة بغيرها من الدول التي لا تبني هذه المواقف، كما أن انتشار المبادئ والنظم الديمقراطية ونمو المسؤولية والاهتمام بالفئات الاجتماعية ذات الدخول المنخفضة ومحاولة تقديم الخدمات الضرورية لها، إضافة إلى نظام تعدد الأحزاب السياسية قد دفع الدولة إلى زيادة المشروعات الاجتماعية لكسب رضا الناخبين الذي يتربّ عليه زيادة في النفقات العامة.

ويمكن إدراج الشكل التالي:

¹- مجدي محمد شهاب، الاقتصاد الدولي المالي، دار الجامعة الجديدة للنشر والتوزيع، الإسكندرية، 1999، ص : 69.

²- محمد سلمان سلامة، الإدارة المالية العامة، دار المعتر للنشر والتوزيع، عمان، 2015، ص : 80.

الشكل رقم (1 - 2) : أسباب تزايد النفقات العامة



المصدر: من إعداد الطالبين بالاعتماد على ما سبق.

المطلب الثاني: حدود الإنفاق العام.

الواقع أن تحديد حجم الإنفاق العام أو حدوده في دولة ما وفي زمن ما إنما يتوقف على طبيعة دور الدولة في المجتمع من ناحية بالإضافة إلى عدد من الاعتبارات الاقتصادية من ناحية أخرى,

1- دور الدولة:

تعكس النفقات حقيقة النظام الاقتصادي والسياسي، ومن ثم فإن دور الدولة يحدد حجم النفقات العامة لأن قيام الدولة بوظائفها هو الذي يستلزم هذه النفقات ومن هذه الناحية نجد أن النفقات العامة خلال القرن 18 إلى القرن 20 قد مررت في المراحل التالية:

1-1 الدولة الحراسة: اقتصرت وظائف الدولة في هذه المرحلة على أعمال الجيش والبولييس والقضاء

وقد حددت هذه الأعمال حجم النفقات العامة وأنواعها وذالك كما يلي:

✓ انخفض حجم النفقات العامة نظراً لأن هذه النفقات تعتبر نفقات استهلاكية ومن أجل ذلك فإن خير الضرائب عندهم هي أخفضها سعراً وذالك حتى لا تضر بتكوين رأس المال، كما أن خير الموارد عندهم هي أقلها حجماً.

✓ نظراً لأن النفقات العامة تمول الوظائف التقليدية للدولة، فقد ترتب على ذلك قلة أنواع النفقات العامة بالقياس إلى أنواعها في الوقت الحاضر.

١-٢ الدولة الرأسمالية المتدخلة : بدأت الدولة تخرج عن حيادها التقليدي في أوائل القرن العشرين تحت تأثير الأزمات وتحت تأثير الأفكار الاشتراكية، وقد أصبحت الدولة مسؤولة عن التوازن الاقتصادي والاجتماعي وقد انعكس على النفقات العامة من ناحيتين:

✓ ازدياد حجم النفقات العامة وقد ترتب على هذا تنوع وظائف الدولة
✓ تنوع النفقات العامة بسبب تنوع وظائف الدولة، وقد اتبع هذا التنوع في النفقات العامة وأغراضها الاقتصادية محاربة البطالة، إعادة التعمير، تحقيق التنمية الاقتصادية العامة والاجتماعية (إعادة توزيع الدخل القومي).

١-٣ الدول الاشتراكية : وقد ظهرت الدول الاشتراكية في روسيا عام 1918 وقد أخذت في الانتشار بعد الحرب العالمية الثانية، ونظراً لتملك الدولة الاشتراكية جزءاً كبيراً من وسائل الإنتاج وقيامها بالإنتاج، فقد أطلق عليها دور الدولة المنتجة وكان من نتائجها اتساع نطاق النفقات العامة الاقتصادية والاجتماعية بصورة غير مألوفة من قبل^١.

٢ – قدرة الدولة على تحقيق الإيرادات العامة:
من المعروف أن قدرة الدولة على تحقيق الإيرادات العامة يتسم بقدرة كبيرة من المرونة فالدولة تتمتع بالقدرة على تحصيل الإيرادات السيادية مثل الضرائب والقروض والإصدار النقدي الجديد، وكل ذلك يتيح للدولة القدرة على تحديد نفقاتها العامة دون التقييد بحدود الإيرادات العامة، إلا أن القدرة في الحصول على هذه الإيرادات قد يخل بمستوى معيشة الفرد ودخله ويحدث نوع من عدم العدالة نتيجة زيادة العبء الضريبي مثلاً على بعض أفراد المجتمع^٢.

¹ - محمد سعيد فرهود، مبادئ المالية العامة، مديرية الكتب والمطبوعات الجامعية، 1979، ص ص : 81 – 82 – 83.

² - رضا خلاصي، شذرات المالية العامة، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2016، ص : 272.

معنى ذلك أن قدرة الدولة في الحصول على الإيرادات تحدوها عوامل معينة وليس قدرة مطلقة كما تخيل البعض لذلك يمكن القول أن الحجم الأمثل للإنفاق العام هو الذي يتحقق الاستغلال الأمثل للموارد الإنتاجية ويتحقق أعلى معدل نمو في إطار من العدالة في توزيع الأعباء بين أفراد المجتمع.

3 – مستوى النشاط الاقتصادي:

يتأثر الإنفاق العام بمستوى النشاط الاقتصادي فنجد أنه في حالات الكساد والتي ينخفض فيها الطلب ومستوى التشغيل، يجب أن يزداد الإنفاق العام ليزيد الطلب الكلي ويزداد الإنتاج والتشغيل وتخرج الدولة من حالة الكساد، والعكس في حالة التضخم يجب أن ينخفض الإنفاق العام للحد من زيادة الطلب ومن ثم تنخفض الأسعار وتزول حالة التضخم، إلا أنه في الدول المتختلفة والتي تتسم بضعف مردودة جهاز الإنتاج أي عدم قدرة جهاز الإنتاج على الاستجابة لزيادة الطلب فإن زيادة الإنفاق العام في حالات الكساد قد تكون غير مجديه وتؤدي إلى حدوث تضخم وارتفاع في الأسعار لأن الطلب سوف يزداد دون زيادة مماثلة في الإنتاج، أي أن الإنفاق العام زاد دون علاج لمشكلة الكساد وانخفاض مستوى التشغيل¹.

4 – المحفظة على قيمة النقود:

يترتب على أن هناك علاقة بين مستوى النفقات العامة ومستوى النشاط الاقتصادي، تسعى هذه النفقات إلى الحفاظة على قيمة النقود. معنى أن لا تدل هذه النفقات على خفض قيمة النقود، وهذا ما يضر بأصحاب الدخول الثابتة وبالدائنين، كما أنه يرفع تكاليف القيام بالتنمية الاقتصادية، وقد يحدث هذا الأمر في كل من البلاد المتقدمة والبلاد المتخلفة².

المطلب الثالث: الآثار الاقتصادية للإنفاق العام.

أصبحت النفقات العامة تعتبر من أهم الأدوات المالية التي تستخدمنها الدولة للتأثير في المجالين الاقتصادي والاجتماعي وذلك لأن النفقات العامة تحدث آثارا اقتصادية في حجم الإنتاج الوطني وفي طريقة توزيعه وفي الاستهلاك والادخار والاستثمار.

¹ رضا خلاصي، شذرات المالية العامة، المرجع السابق ذكره، ص : 273.

² محمد سعيد فرهود، مبادئ المالية العامة، مرجع سابق ذكره، ص : 87.

1 – الآثار الاقتصادية المباشرة للنفقات العامة:

هي الآثار على النشاط الاقتصادي أو التغيرات التي تطرأ على الحياة الاقتصادية في إطار استخدام اتفاقية عامة لأجل تحقيق التوازن، حيث لم يعد للنظرية الكلاسيكية التي ترى أن الإنفاق العام مبلغ يختلف في حالة إنفاقه وليس له آثار اقتصادية واجتماعية وبالتالي فإن تطور الفكر المالي أوضح أن النفقات العامة تشكل أداة مهمة من أدوات التأثير في الأوضاع الاقتصادية ومنها:¹

1-1 أثر النفقات العامة على الإنتاج القومي: تنصير الآثار المباشرة للنفقات العامة على الإنتاج القومي فيما تحدثه من زيادة أولية، إذ يتوقف حجم الإنتاج القومي على كل من المقدرة الإنتاجية للمجتمع وفقا لما يتوافر له من عوامل إنتاجية تمثل في العمل ورأس المال والموارد الطبيعية والقدرات التنظيمية والفنية وحجم الطلب الفعال الذي يسمى بالناتج القومي الجاري، ويمكن التعرف على آثار النفقات على المقدرة الإنتاجية للمجتمع بفرض ثبات حجم الطلب الفعال بالتمييز بين النفقات الاستثمارية والنفقات الاستهلاكية فالنفقات العامة تمثل جانبا هاما في إطار الدولة المعاصرة للإنفاق الكلي وبالتالي فهي تأثر على مستوى الناتج القومي الجاري، وقد أدى كل من الأزمات الاقتصادية التي واجهتها الدول الرأسمالية وانتشار الآراء والمذاهب الاشتراكية إلى قيام الدولة بدور إيجابي في النشاط الإنتاجي ولم يعد دورها (وفقا لمفهوم الدولة المتدخلة) قاصرا على مجرد التدخل لمعالجة الأزمات بل التدخل لقيادة النشاط وتوجيهه والإسهام فيه بدور مختلف أبعاده من مجتمع لآخر بحسب الفلسفة السيادية والاقتصادية السائدة، وينعكس ذلك على حجم القطاع وأهميته في كل منها وبالتالي على حجم النفقات العامة الاستثمارية التي تتحل مكانة رئيسية في الإنفاق الكلي للمجتمع على السلع الاستثمارية، أما بالنسبة للنفقات العامة الاستهلاكية فإنها بدورها تأثر على مستوى الناتج القومي الخارجي على أساس مدى إنتاجيتها، وما من شك أن المفهوم الحديث للنفقة العامة قد أضفى طابعا إنتاجيا على هذه النفقات بعد أن كانت النظرة السائدة في إطار المفهوم التقليدي للنفقة العامة تستند إلى الطابع الاستهلاكي للنشاط العام والتي ترتكز على أن يكون لأية نفقة من نفقاتها أي طابع إنتاجي أو أي تأثير على المستوى الإنتاجي.

¹ عبد الكريم صادق بركات، يونس أحمد البطريق وآخرون، المالية العامة، دار الجامعة للنشر والتوزيع، بيروت، 1986، ص : 148.

✓ **آثار النفقات العامة على الطلب الكلي:** يختلف آثار النفقات العامة على الطلب الفعلي بحسب حجمها من ناحية ونوعها من ناحية أخرى، إذ أن النفقات العامة الحقيقة تمثل طلباً مباشراً على السلع والخدمات وبذلك يلعب الطلب العام دوراً ملحوظاً في تشكيل الطلب الفعلي على هذه السلع والخدمات بحيث تؤدي إلى رفع أسعارها مع مراعاة مدى مرونة الجهاز الإنتاجي على مقاولة هذه الزيادة في الطلب بزيادة مماثلة في حجم الإنتاج وبالتالي في حجم العرض من السلع والخدمات، أما بالنسبة للنفقات العامة التحويلية (الإعانات) فإن آثارها تتوقف على طريقة استخدام المستفيدين بها وما إذا كانت سوف تخرج من دورة الدخل سواء بتحويلها إلى خارج الدولة أو باكتنازها واحتيازها للمستقبل¹.

✓ **آثار الطلب الفعلي على حجم الإنتاج والتشغيل:** من ناحية أخرى تؤثر النفقات العامة على الطلب الفعلي الذي يؤثر بدوره على حجم الإنتاج والتشغيل إذا كان ذلك يتوقف على مدى مرونة الجهاز الإنتاجي أو مستوى التشغيل بحيث توزع آثار الطلب الفعلي على كل من الإنتاج والأسعار وفقاً لظروف المجتمع بالنسبة للمجتمعات التي حققت درجة عالية من التقدم بحيث وصلت إلى ما يقرب من التشغيل الكامل أو بالنسبة للمجتمعات المتخلفة التي لم تبدأ بالفعل خطوة حقيقة للتنمية الاقتصادية، يتميز الجهاز الإنتاجي في مثل هذه المجتمعات بالانخفاض المرونة بصورة تقلل من قدرته على مقاولة الطلب الفعلي المتزايد ولذلك يتوجه أثر زيادة الطلب الفعلي إلى مستوى الأسعار التي ترتفع بصورة ملحوظة أما بالنسبة للمجتمعات المتقدمة التي يعمل جهازها الإنتاجي بأقصى طاقاته أو تنتشر فيها البطالة فإن أثر زيادة الطلب الفعلي لا تؤثر على مستوى الأسعار فيها بقدر ما تؤثر على حجم الإنتاج الذي يزداد لمقابلة الزيادة في الطلب عليه.

2- آثار النفقات العامة على الاستهلاك : يمثل جانب هام من النفقات العامة طلباً مباشراً على السلع والخدمات الاستهلاكية إذ تنطوي النفقات العامة على شراء الخدمات الاستهلاكية (كالخدمات الصحية وخدمات الأمن والدفاع)، وكذلك شراء السلع الاستهلاكية، كما قد تنطوي هذه النفقات على توزيع دخول نقدية تخص للاستهلاك بذلك تتوقف آثار النفقات العامة على الاستهلاك على نوع

¹. عبد الكريم صادق برکات، يونس أحمد البطريرق وآخرون، المالية العامة، المرجع السابق ذكره، ص : 148.

هذه النفقات من ناحية وعلى ظروف الفئة التي تحصل عليها سواء كانت من فئة أصحاب الدخول المرتفعة أو من فئة أصحاب الدخول المنخفضة، كما توقف آثارها على مستوى التقدم الاقتصادي للمجتمع، ففي المجتمع المتخلل اقتصاديا الذي يكون جهازه الإنتاجي غير مرن تمثل النفقات العامة طلبا متزايدا على السلع والخدمات مما يؤدي إلى ارتفاع المستوى العام للأسعار بما ينطوي عليه من اتجاه تضخمى بينما يختلف الأمر بالنسبة للمجتمع المتقدم الذي لم يحقق مستوى التشغيل الكامل، إذ تلعب النفقات العامة فيه دورا هاما في دفع عجلة الإنتاج نتيجة لما يتتصف به جهازه الإنتاجي من مرونة تمكّنها من مواجهة كل زيادة في الطلب على الإنتاج من السلع والخدمات، أما في حالة المجتمع المتقدم الذي وصل إلى مرحلة التشغيل الكامل فإن النفقات العامة بما تمثله من طلب على السلع والخدمات تنطوي على اتجاه تضخمى نتيجة لما تؤدي إلى زيادة الطلب مع ثبات العرض إلى دفع مستوى الأسعار إلى الارتفاع.

1-3 أثر النفقات العامة على الادخار القومي: تؤدي النفقات العامة بصفة إجمالية إلى زيادة الادخار القومي وبالنسبة للنفقات العامة الإنتاجية فإنها تؤدي إلى زيادة الدخل القومي بما ينطوي عليه من زيادة في الإنتاج القومي نتيجة لاتجاه الكثيرين من المستفيدين بهذه النفقات العامة بتوجيه جانب من دخولهم الحقيقة إلى الادخار أما بالنسبة للنفقات العامة الاستهلاكية أو إعانات الحكومية (النفقات العامة التحويلية) فإنها تؤدي إلى ارتفاع ميل المستفيدين إلى الادخار سواء اتخذت هذه النفقات صورة خدمات مجانية أو إعانات اقتصادية أو اجتماعية¹.

2 - الآثار الاقتصادية الغير مباشرة للنفقات العامة:

تحدد الآثار الغير مباشرة من خلال مفهوم المضاعف والمعدل وستتعرف فيما يلي على مفهوم المضاعف والمعدل.

1-أثر المضاعف : يؤدي التوسيع في النفقات العامة إلى توزيع دخول جديدة في صورة أجور عمال أو مرتبات موظفين أو أثمان سلع تدفعها الدول للموردين... الخ، هذه الدخول الجديدة تنفق جزء منها، يتوقف حجمها على درجة الميل الحدي للاستهلاك على زيادة الطلب على السلع الاستهلاكية، مما يترتب

¹ عبد الكريم صادق برکات، يونس أحمد البطريق وآخرون، المالية العامة، المراجع السابق ذكره، ص : 150.

عليه التوسع في إنتاج هذه السلع، ويؤدي ذلك بدوره (أي التوسع في الإنتاج) إلى توزيع دخول جديدة أخرى يستعمل جزء منها في زيادة الطلب على السلع الاستهلاكية.

وهكذا فالإنفاق الأولي يؤدي إلى ظهور حلقات متتالية من الإنفاق يتناقص فيها المبلغ المخصص في كل مرة للاستهلاك حتى يكاد يتلاشى أي أن الإنفاق الأولي لا يقتصر أثره على قيمته أو حجمه بل ينبعها إلى سلسلة من الإنفاقات تكون في مجموعها قيمة مضاعفة، فالمضاعف هو المعامل العددي الذي يوضح لنا مقدار الزيادة في الدخل القومي التي تتولد عن الزيادة في الإنفاق عن طريق ما تزاوله هذه الزيادة الأخيرة من تأثير على الإنفاق القومي وعلى الاستهلاك، فهو يمثل النسبة بين الزيادة الإجمالية في الدخل والزيادة

$$\frac{1}{الميل\ الحدي\ للإدخار} \text{ أو } \frac{1}{الميل\ الحدي\ للاستهلاك} = 1 - \text{الميل\ الحدي\ للاستهلاك}$$

الأولية في الإنفاق وهو يساوي

المضاعف يرتبط ارتباطاً طردياً بالميل الحدي للاستهلاك وارتباطاً عكسيّاً بالميل الحدي للإدخار، فهو يزداد بازدياد الميل الحدي للاستهلاك وينخفض بانخفاضه والعكس فيما يتعلق بعلاقته بالميل الحدي للإدخار، وهكذا يمكن الحصول على الزيادة الاجتماعية في الدخل القومي على أثر زيادة الإنفاق العام على الوجه الآتي:

$$\frac{1}{الزيادة\ الإجمالية\ في\ الدخل\ القومي} = \frac{\text{تساوي}\ \text{الزيادة}\ \text{الأولية}}{\times\ \text{الإنفاق}}$$

$1 - \text{الميل}\ \text{الحدى}\ \text{للاستهلاك}$

ومن هذا يتضح أن كلما كبرت نسبة من الدخول الإضافية التي تنفق على الاستهلاك كان المضاعف كبيراً وكلما كان التسرب الذي يأخذ شكل ادخار إضافي صغيراً في كل موجات الدخل كان المضاعف كبيراً، وواضح مدى تأثير المضاعف بالميل الحدي للاستهلاك، فهو يزداد إذا ما زاد هذا الميل وينخفض بانخفاضه¹.

¹ - زينب حسين عوض الله، مبادئ المالية العامة، مرجع سبق ذكره، ص: 77.

فإذا ما لا حضنا أن الميل الحدي للاستهلاك مختلف من قطاع لآخر ومن طبقة لأخرى أمكننا أن نعرف مدى أهمية كل ذلك في تحديد الآثار المترتبة على الإنفاق العام في شتى القطاعات وبالنسبة لمختلف الطبقات.

2-2 أثر المعجل: المعجل يبين أثر التغير في الإنتاج القومي (أي في الطلب الكلي على الاستهلاك والاستثمار)، ويتوقف أثر المعجل على ما يعرف بعامل رأس المال أي على العلاقة الفنية بين رأس المال والإنتاج، فالمعدل يبين لنا العلاقة بين تغير الطلب على المنتجات سواء في نطاق الاستهلاك أو الاستثمار وتغير النشاط الاستثماري، وفي هذا النطاق نجد أيضاً أثراً مضاعفاً آخر يسمى بالمعجل تميزاً له عن أثر المضاعف الذي تم ذكره، ولأنه يعجل من آثار هذا الأثر الأخير فزيادة الإنفاق العام تسمح بما تحدده من زيادة أولية في الإنتاج القومي، والمعجل هو النسبة بين قيمة الاستثمار وقيمة الزيادة في الإنتاج، مختلف المعجل من قطاع لآخر ومن صناعة لأخرى وهكذا مختلف المعجل باختلاف الإنفاق الأولي فإذا وجه الإنفاق الأولي إلى منتجات الفروع الأولى كان المعجل كبيراً وإذا وجه إلى منتجات الفروع الثانية فإنه أقل.

ولا يقتصر أثر الإنفاق الأولي على زيادة الدخل، عن طريق الإنفاق على الاستهلاك فقط وفقاً لمبدأ المضاعف وإنما يتعداه كذلك إلى زيادة في الاستثمار المشتق وفقاً لمبدأ المعجل، فإذا أريد الأخذ في الاعتبار الآثار الكلية للإنفاق الأولي (الاستثمار الذاتي) سواء فيما يتعلق بالإنفاق على الاستهلاك أو فيما يتعلق بالطلب على الاستثمار لزم مراعاة التفاعل المتبادل بين مبدئي المضاعف أو المعجل، هذا التفاعل المتبادل هو الذي يحدث آثاراً تراكمية في النواحي الاقتصادية في كل من الدخل والإنتاج والاستهلاك والاستثمار، كما أنه يحدث آثاراً انكماسية تترتب على انخفاض الاستثمار الأولي (الاستثمار الذاتي) عن معدله الطبيعي¹.

¹ - زينب حسين عوض الله، مبادئ المالية العامة، المرجع السابق ذكره، ص: 79.

المبحث الثالث: ترشيد الإنفاق العام.

يعتبر ترشيد الإنفاق العام أداة للحد من ظاهرة تفاقم النفقات العمومية والتبذير في المال العام، حيث ستنطرق في هذا المبحث إلى ترشيد الإنفاق العام وأهدافه إضافة إلى وسائله ومتطلباته والعوامل المساعدة على نجاحه.

المطلب الأول: ماهية ترشيد الإنفاق العام.

لقد تعددت المفاهيم المفسرة والموضحة لترشيد الإنفاق العام وهذا نظراً لنعدد الاتجاهات واختلاف الرؤيا ولإعطاء أكثر توضيحاً عن هذا المفهوم سوف ننطرق إلى بعضها.

1 – مفهوم ترشيد الإنفاق العام:

✓ يقصد بترشيد الإنفاق العام "العمل على زيادة فاعلية الإنفاق العام بالقدر الذي يمكن معه زيادة قدرة الاقتصاد القومي على تمويل ومواجهة التزاماته الداخلية والخارجية مع القضاء على مصدر التبذير والإسراف إلى أدنى حد ممكن،" لذا فإن ترشيد الإنفاق العام لا يقصد به ضغطه ولكن يقصد به الحصول على إنتاجية عامة ممكنة بأقل قدر ممكن من الإنفاق والإسراف يمكن تحديده إذا زاد الإنفاق إلى مستوى أعلى بكثير عن موارد الدولة أو انخفاض إنتاجية الإنفاق العام إلى أدنى حد ممكن.¹

✓ المقصود بترشيد الإنفاق العام هو أن يتم توجيهه النفقات توجيهها سليماً لتحقيق أهدافها على أحسن وجه ممكن والخليولة دون إساعة استعمالها وتبذيرها في غير أغراض المنفعة العامة.²

✓ يعرف ترشيد الإنفاق العام على أنه التزام "فعالية" في تخصيص الموارد و"الكفاءة" في استخدامها بما يعظم رفاهية المجتمع.

ويقصد "بالفعالية" توجيه الموارد العامة إلى الاستخدامات التي ينشأ عنها مزيج من المخرجات تتفق مع تفضيلات أفراد المجتمع فالفعالية تنصرف إلى مرحلة دراسة الأهداف التي يسعى المجتمع إلى تحقيقها، وترتيب هذه الأهداف وفقاً لأهميتها النسبية بما يتفق والمرحلة التي يمر بها المجتمع وبما يمكن الدولة تخصيص الموارد في اتجاه تحقيق هذه الأهداف.

¹ محمد عبد المنعم غفور، أحمد فريد مصطفى، الاقتصاد المالي الوضعي والإسلامي بين النظرية والتطبيق، مؤسسة شباب الجامعة، مصر، 1999، ص: 72.

² سمير صلاح الدين حمدي، المالية العامة، مرجع سبق ذكره، ص: 81.

الفصل الأول

عموميات حول النفقات العامة

أما "الكفاءة" فيقصد بها تقنين العلاقة بين المدخلات والمخرجات، والكفاءة بعدين هما:¹

الأول: كفاءة المخرجات: وتعني تحقيق قدر أكبر من المخرجات بنفس القدر من المدخلات بنفس القدرة من المدخلات، وعلى هذا فهي تقادس بنسبة المخرجات الفعلية / المخرجات المتوقعة عند قدر معين من المدخلات.

الثاني: كفاءة المدخلات: وتعني تحقيق قدر معين من المخرجات بقدر أقل من المدخلات، ومن ثم فهي تقادس بنسبة المدخلات الفعلية / المدخلات المتوقعة عند قدر معين من المخرجات، ويعتمد على "كفاءة المخرجات"، عندما تكون مخرجات الإنفاق العام قابلة للقياس الكمي، أما إذا كانت تلك المخرجات ذات طابع صناعي اجتماعي، أو إنها ذات أبعاد متعددة ومتداخلة بحيث يمكن قياسها بدقة، فإنه يمكن الاعتماد على مقاييس وسيطة للمخرجات.

وعلى هذا فإن ترشيد الإنفاق العام يعني، في ظل الندرة النسبية للموارد المتاحة للمجتمع وارتباط تزايد الإنفاق العام بعوامل يصعب تجنبها، العمل على تحقيق الفعالية في تحصيص الموارد والكفاءة، استخدامها بين الدولة والقطاع الخاص (social plance) والالتزام بفعالية تحصيص الموارد داخل قطاعات الدولة، بما يضمن تعظيم رفاهية المجتمع من خلال إشباع ما يفضلونه من السلع والخدمات.

2- أهداف ترشيد الإنفاق العام:

يهدف ترشيد الإنفاق العام أساساً إلى تحقيق الكفاءة الاقتصادية في تحصيص الموارد العامة بين الاستخدامات المختلفة بين الاستخدام الحاضر والاستخدام في المستقبل بين المناطق الجغرافية المختلفة، والكفاءة الإنتاجية في استخدام تلك الموارد بما يعظم الإنتاج لكل وحدة من مدخلات العمل، رأس المال، الموارد الطبيعية والبشرية..... الخ، وبالتالي تحقيق الكفاءة بنوعيتها الاقتصادية والاجتماعية يعظم رفاهية أفراد المجتمع، مستويات المعيشة أعلى ومعدلات مرتفعة من النمو الاقتصادي².

كما يهدف ترشيد الإنفاق العام إلى تحقيق الأهداف الآتية:

¹- حامد عبد الحميد دراز، سعيد عبد العزيز عثمان وآخرون، مبادئ المالية العامة، الدار الجامعية للنشر والتوزيع، الإسكندرية، 2003، ص ص : 338 .339

²- حامد عبد الحميد دراز، محمد عمر حماد أبو دوح، مبادئ المالية العامة، أليكس لينكتولوجيا المعلومات، الإسكندرية، 2007، ص : 265.

- رفع الكفاءة الاقتصادية عند استخدام الموارد والإمكانات المتاحة على نحو يزيد من كمية ونوع المخرجات بنفس مستوى المدخلات، أو على نحو يقلل من المدخلات بنفس مستوى المخرجات.
- تحسين طرق الإنتاج الحالية، وتطوير نظم الإدارة والرقابة، وإدخال الأساليب التقنية، ودراسة الدوافع والاتجاهات.
- خفض عجز الميزانية وتقليل الفجوة بين الإيرادات المتاحة والإنفاق المطلوب، والمساعدة في السيطرة على التضخم والمديونية، والمساهمة في تدعيم وإحلال وتجديد مشروعات البنية الأساسية.
- مراجعة هيكلية للمصروفات، عن طريق تقليل نوعية وحجم المصروفات التي لا تتحقق مردودية كبيرة.
- دفع عجلة التطور والتنمية واحتياز المشاكل الاقتصادية والاجتماعية التي تواجه الدولة تحدياتها.
- محاربة الإسراف والتبذير وكافة مظاهر وأشكال سوء استعمال السلطة والمال العام.
- الاحتياط لكافة الأوضاع المالية الجيدة والمستقرة والصعبة والمتغيرة محلياً وعالمياً.
- المحافظة على التوازن بين السكان والموارد في مختلف المراحل الزمنية القصيرة والمتوسطة والطويلة.
- تجنب مخاطر المديونية الحالية وآثارها خصوصاً وأن كثير من الدول النامية تعاني من مشكلة تسديد ديونها التي من المحتمل أنها أسرفت في الماضي.¹

المطلب الثاني: وسائل ومتطلبات ترشيد الإنفاق العام.

بسبب حالة الكساد الاقتصادي التي عممت العديد من الدول والانخفاض الحاد في الإيرادات العامة لتلك الدول، وبسبب حصول عجز كبير في موازناتها العامة، أصبحت هناك حاجة ماسة إلى ترشيد الإنفاق العام وتحفيض النفقات.

3- وسائل ترشيد الإنفاق العام:

يمكن تقسيم الوسائل والإجراءات التي تستخدمها الدول لترشيد الإنفاق العام ولمواجهة حالة الانخفاض في الإيرادات إلى قسمين:

¹ - ساجي فاطمة، الاتجاهات الحديثة للرقابة ودورها في ترشيد الإنفاق العام، رسالة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان 2015، ص ص : 147 – 146.

1-3 الإجراءات والوسائل قصيرة الأجل: تعتمد هذه الإجراءات وتنفذ بشكل فوري عند حصول انخفاض طارئ في الإيرادات العامة خلال السنة المالية، وعند توقع حدوث عجز كبير في الميزانية العامة،

وتأخذ هذه الإجراءات أشكالاً مختلفة منها:¹

- إيقاف تبعة الوظائف الشاغرة.
- تخفيض بنود المكافآت والمصاريف المغربية والمزايا المالية الأخرى للموظفين (بنسبة 25% مثلاً).
- إيقاف شراء السيارات والمعدات والأجهزة والأثاث.
- تخفيض بنود النفقات التشغيلية (المصروفات العامة) التي تحمل التخفيض مثل بنود الحفلات والضيافات والمواد المستلزمات، والهواتف والتلكس والكهرباء والماء.
- تخفيض نفقات عقود التشغيل والصيانة للأجهزة الحكومية.
- إيقاف المشاريع الجديدة وعدم طرحها في المنافسات.
- تأجيل طرح مستحقات المقاولين للمشاريع تحت التنفيذ، وكذلك مستحقات موردي اللوازم والأجهزة لمدة من الزمن (المستحقات التي تتجاوز 10 ملايين مثلاً)
- التحكم في الاعتمادات المخصصة في الميزانية العامة للوزارات والمصالح الحكومية وتوزيعها على أساس شهري نسبة 1 / 12 من الميزانية العامة أو على أساس ربع سنوي بنسبة 4/1 من الميزانية كل ثلاثة أشهر، ويؤكّد على وجوب تقيد الوزارات بعدم تجاوز الاعتمادات المسموح بصرفها خلال المدة المحددة بشهر أو بثلاثة أشهر.
- فرض تخفيض شامل بنسبة معينة (25% مثلاً) على جميع أبواب وبنود الميزانية العامة وعلى جميع الوزارات والمصالح الحكومية.
- حصر صلاحية الموافقة على إجراء المناقلات بين بنود الميزانية العامة بوزير المالية.
- تشكيل لجان في الوزارات والمصالح الحكومية لدراسة بنود الإنفاق فيها وتحديد البنود التي يمكن تخفيضها واقتراح ما يلزم لترشيد الإنفاق من السياسات والإجراءات في تلك الأجهزة.

¹ - محمد شاكر عصفور، أصول الموازنة العامة، مرجع سابق ذكره، ص : 368.

4- الإجراءات والوسائل الطويلة الأجل:

يتم تفاصيل هذه الإجراءات خلال عدة سنوات (سنوات برنامج ترشيد الإنفاق الذي تعتمده الحكومة)، وتأخذ الإجراءات والوسائل طويلة الأجل أشكالاً متنوعة، وتشمل عدة جوانب وهي الجانب

المالي والجانب الإداري والجانب القانوني والجانب الإعلامي وفيما يلي توضيحاً لها:¹

1- الجانب المالي : ويتضمن الإجراءات المالية التي تعتمدتها الحكومة لاحكام الرقابة على النفقات وتشمل جميع وجوه الإنفاق في الميزانية العامة، كما تشمل جميع أبواب الميزانية.

2- الجانب الإداري : ويتضمن الإصلاحات الإدارية الضرورية لتطوير الجهاز الإداري ورفع مستوى كفاءته إذ أن الجهاز الإداري الكفاءة يساعد في ترشيد الإنفاق (يعمل على استغلال الموارد المتاحة استغلالاً أمثل)، ويشمل الجانب الإداري ما يلي:

- تطوير وتنمية العاملين في الأجهزة الحكومية.

- تطوير الهياكل التنظيمية للأجهزة الحكومية.

- تطوير إجراءات ونماذج وأجهزة العمل.

- وضع أدلة إدارية (تنظيمية وإجرائية) للأجهزة الحكومية.

3- الجانب القانوني : ويشمل إدخال تعديلات على القوانين والأنظمة والتعليمات وتطويرها لتلائم ظروف البلاد، ولتساهم في ترشيد الإنفاق، ويتضمن الجانب القانوني ما يلي:

- تطوير أنظمة وتعليمات الميزانية العامة والحسابات الحكومية.

- تطوير أنظمة وتعليمات الشراء والتخزين الحكومي.

- تطوير أنظمة شؤون الموظفين بشكل خاص والشؤون الإدارية بوجه عام.

4- الجانب الإعلامي : يتضمن استخدام وسائل الإعلام المختلفة لتبنيه المواطن من الإسراف والتبذير في النفقات العامة وما ينطوي عليه التبذير من خسائر وأضرار بالاقتصاد الوطني، وتحث الموظفين بشكل خاص (والمواطنين بشكل عام) على ترشيد الإنفاق العام.

¹ - محمد شاكر عصيفور، أصول الموازنة العامة، المرجع السابق ذكره، ص : 369.

5 - متطلبات ترشيد الإنفاق العام:

تجنيباً للمشاكل التي تواجه التطبيق العملي لمناهج (أساليب) تخصيص الموارد بين الدولة والقطاع الخاص وداخل قطاعات الدولة، فإنه يمكن تحديد خطوات ترشيد الإنفاق العام ومتطلباته فيما يلي:¹

تحديد الأهداف التي يسعى المجتمع إلى تحقيقها بصورة دقيقة وبصفة مستمرة مع ترتيب هذه الأهداف وفقاً لأهميتها النسبية آخذًا في الاعتبار المتغيرات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية التي تمثل المرحلة التي يمر بها المجتمع.

- حصر وتحديد البرامج البديلة التي تمكن من تحقيق هذه الأهداف مع التمييز بين البرامج التي يجب أن تضطلع بها الدولة وتلك التي يضطلع بها القطاع الخاص.

- استخدام أساليب التحليل الممكنة لاختيار أفضل البرامج قدرة على تحقيق الأهداف التي تضطلع بها الدولة، مع التمييز بين برامج الإشاع المباشر وبرامج الإشاع الغير مباشر.

- تخصيص الموارد وفقاً لهيكل برامج تحقيق الأهداف، وما يؤدي إليه ذلك مع إعادة تنظيم الهيكل الإداري للدولة، بما يتماشى ومتطلبات الاضطلاع بالبرامج، مع تفصيل البرامج إلى مكوناتها من برامج فرعية وأنشطة ومهام، الأمر الذي يمكن من تحديد مراكز المسؤولية عن إنجازات مكونات البرامج.

- إعادة تقييم برامج الإنفاق على فترات وفقاً لما يطرأ من تغيرات على أولويات الأهداف ودور كل من الدولة والقطاع الخاص في الاضطلاع بها.

- وضع إطار تنفيذي ملزم ودقيق يضمن كفاءة البرامج المختارة مع تحديد مدى زمني للتنفيذ يمكن من الوقوف على مدى التقدم في الإنجاز الأعمالي على أن يتم ذلك في إطار لا مركزية باعتبار أن الأهداف ومعايير الإنجاز محددة.

- ضرورة توافر نظام رقابي فعال يضمن توافق التنفيذ مع سبق تخطيطه على أن تتضمن عملية الرقابة مراجعة مستمرة لطرق الإنجاز مع تطوير مفهوم الرقابة المستندية إلى رقابة تقييمية.

- تطوير تقسيمات ميزانية الدولة بما يجعل هذه التقسيمات قادرة على الوفاء بمتطلبات الوظيفة التخطيطية على المستويين (تخصيص الموارد بين الدولة والقطاع الخاص) والجزئي (تخفيض الموارد داخل

¹ - حامد عبد الحميد دراز، سعيد عبد العزيز عثمان وآخرون، مبادئ المالية العامة، مرجع سبق ذكره، ص : 399 – 400.

قطاعات الدولة) وقدرة على الوفاء بمتطلبات الرقابة على الأداء (الرقابة التقييمية) والرقابة المستنديّة بما يضمن فاعلية تحصيص وكفاءة استخدام الموارد ومن ثم تعظيم دور الحكومة في تحقيق أهداف المجتمع.

المطلب الثالث: العوامل الموضوعية لنجاح عملية ترشيد الإنفاق العام.

هناك عوامل موضوعية من شأنها المساعدة على نجاح عملية ترشيد الإنفاق العام مما يستدعي تضافر

الجهود من كل الجهات والتواهي لتجسيدها على الواقع ويمكن إيجازها فيما يلي:¹

1 - تحديد الأهداف بدقة:

يتم تقرير وتحديد الأهداف طويلة الأجل ومتوسطة الأجل من خلال حصر الاختصاصات الرئيسية التي من أجلها تطلب الأموال كما أن طبيعة الأهداف تحدد طبيعة وحجم الوظيفة أو الوظائف المتعددة التي يتم تنفيذها من أجل تحقيق الأهداف سواء المتعلقة بالمجتمع ككل أو بالوحدات التنظيمية مع أهداف المجتمع المحددة سلفاً في خطط تنمية طويلة ومتوسطة الأجل.

كما يعتقد بعض العلماء أن أهم المشاكل التي تواجه إعداد الميزانية وفقاً لمتطلبات الإدارة هي مشكلة تقرير وتحديد أهداف دقيقة وواضحة للبرامج الحكومية الأمر الذي يستدعي مراجعة شاملة للاختصاصات ووحدات الجهاز الإداري حتى لا تكون الأهداف المحددة غامضة وغير واضحة ومن جهة أخرى يرى البعض أن صعوبة تحديد الأهداف الرئيسية (طويلة الأجل) تعكس على صعوبة تحديد الأهداف الفرعية (متوسطة الأجل) بدقة والتي تقررها الوحدات الحكومية لأن تحديد الأهداف يؤثر على صياغة البرامج.

2 - تحديد الأولويات:

تعتبر عملية تحديد الأولويات من أهم العمليات الفرعية في منظومة التخطيط، وأن احترام هذا المبدأ ضروري لحفظ المال العام من الضياع وتعظيم منفعة استخدامه وتحديد الأولوية يعني تحديد درجة أهمية البرنامج أو المشروع الذي تريد الهيئة العمومية تنفيذه ومدى قدرته على إشباع حاجات سكانية متزايدة في ظل قلة الموارد المتاحة، يساهم بدور كبير في تحقيق الأهداف المحددة مسبقاً.

¹ بن عزّة محمد، ترشيد سياسة الإنفاق العام بإتباع منهج الانضباط بالأهداف، دراسة تحليلية قياسية لدور الإنفاق العام في تحقيق أهداف السياسة الاقتصادية في الجزائر، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص تسيير المالية العامة، جامعة أبو بكر بالقайд، تلمسان، 2015، ص: 74 - 75.

تقوم عملية تحديد الأولويات على مجموعة من المبادئ الأساسية هي:

- مدى خطورة المشكلة التنموية القائمة وانعكاسها السلبية على أفراد المجتمع وجوانب الحياة المختلفة فيها له دور كبير في عند تحديد الأولويات.
- عامل الزمن فالزمن المطلوب لحل مشكلة معينة يلعب دوراً كبيراً في تحديد الأولويات بين البرامج والمشاريع فكلما كان الوقت المطلوب لإنجاز برنامج معين أقصر، كان ذلك مبرراً.
- درجة اهتمام المواطنين بالمشكلة القائمة، فكلما زاد الاهتمام الشعبي بالمشكلة زاد التفضيل لها ومنحت الأولوية لحلها قبل غيرها من المشاكل.
- عامل الخبرة، فكلما كانت الحلول المطروحة لحل مشكلة معينة مجربة ومضمونة النجاح، كلما كان ذلك دافعاً لمنحها الأولوية في الإنجاز.

3 - القياس الدوري لأداء برامج الإنفاق العام:

يقصد بقياس أداء برامج الإنفاق العام، تقييم مدى كفاءة وفعالية أداء الوحدات والأجهزة الحكومية عند قيامها بتنفيذ الخدمات والبرامج المختلفة الموكلة إليها، وذلك أن الوحدات الحكومية يجب أن تخضع للمساءلة عن الاستخدام الأمثل للموارد العامة عند تقديم الخدمات والبرامج للمواطنين.

وأن الحكم على فعالية وكفاءة أي برنامج أو سياسة أو مهمة ذات طابع عمومي يأتي بعد دراسة حول آثارها الواقعية والحقيقة بالنظر إلى الأهداف المحققة مسبقاً.

و بالتالي تقييم هذا الأداء يرتكز على ثلات محاور هي:¹

- الفعالية الاقتصادية والاجتماعية (وجهة نظر المواطنين) وذلك ما يسمح بتشمين النتائج المتوصل إليها وأثرها على المحيط الاجتماعي والاقتصادي، وذلك من خلال مدى رضا المواطنين، وبالتالي هذا المحور يسمح بتقييم مدى ملائمة السياسة المنتهجة.
- نوعية الخدمات المقدمة (وجهة نظر المستفيدين) وذلك من خلال تحسين الخدمة العمومية المقدمة والموازنة بين التكلفة والنوعية.
- فعالية تسخير المرافق العامة (وجهة نظر المكلفين) والتي تقود إلى الاستغلال الأمثل إلى الموارد الموظفة.

¹ Stéphanie damarey, finances publiques, gualimo éditeur, paris, 2006, p 425.

فزيادة الإنفاق العام على خدمات التعليم والصحة لا يعتبر مؤشر لتحسين أداء هذه الخدمات الاجتماعية المقدمة للمواطنين، ولكن يجب مراعاة تأثير هذه الزيادة في الإنفاق على تحسين الوضعية التعليمية والصحية للمواطنين.

4 – عدالة الإنفاق العام ومدى تأثيره لمصلحة الفئات الأضعف:

تهدف دراسة عدالة الإنفاق العام إلى تبيان مدى ملائمتها لاحتياجات الفئات الأكثر فقراً في المجتمع (كتوزيع هبات لا علاقة لها بالحاجة الفعلية للمستفيدين)، ومراعاة حصة كل فئة من الإنفاق العام ومدى استخدامها للخدمة العمومية.

وبالتالي يتوجب على الدولة أن تراعي العدالة في توزيع المنافع والخدمات التي تنتج عن النفقات العامة، فلا تhabi طبقة أو فئة من طبقات أو فئات المجتمع على حساب الطبقات أو الفئات الأخرى، ولا يقصد من ذلك أن يتساوى نصيب كل الطبقات بل هناك طبقات الفقراء هي في حاجة ماسة لخدمات الدولة ويستوجب زيادة النفقات عليها لأجل النهوض بها وتظهر الدراسات أن الفئات ذات الدخل الأعلى غالباً ما تتلقى القسم الأكبر من الخدمات العامة وهذا ما يوجب معرفة الوضعية الاجتماعية لفئات المجتمع المختلفة والتي على أساسها يتم إعادة توزيع الدخل ، و دراسة عدالة توزيع الإنفاق العام على الفئات الاجتماعية لا تقتصر على الجانب المالي، بل تتعدها إلى تمكين هذه الفئات الفقيرة من الاستفادة من الخدمات العامة بصورة مجانية كالتعليم والخدمات الصحية.

5 – تفعيل دور الرقابة على النفقات العامة:

ضرورة توافر نظام رقابي فعال يضمن توافق التنفيذ مع ما سبق التخطيط له على أن تتضمن عملية الرقابة مراجعة مستمرة لطرق الإنهاز، مع تطوير مفهوم الرقابة المستندية إلى الرقابة التقييمية. ولكي تكون مثل هذه الرقابة على برامج الإنفاق العام مجديّة فإنه لا بد أن تكون مطلقاً له وسائلها منسجمة ومؤدية إلى تسهيل مهمة هذه البرامج لتحقيق الأهداف المطلوبة منها وضمان حمايتها من الانحراف¹.

¹ توهامي عائشة، ترشيد الإنفاق العام ودوره في تحقيق التنمية الاقتصادية، مذكرة تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر في العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، تخصص مالية، جامعة ابن خلدون، تيارت، 2012، ص : 44

لذا فإن حدود صلاحية أجهزة الرقابة ووسائل القيام بها يجب أن تكون واضحة، ليس من الناحية القانونية فحسب بل على صعيد الواقع العلمي أيضاً وفعالية الرقابة تتحقق من خلال إنجازها لأهدافها وقدرتها على توفير الشروط الالزمة وتوجيه المشاريع العامة توجيهاً إيجابياً.

خلاصة:

من خلال دراستنا لمختلف جوانب الإنفاق العام تبين لنا أنه وسيلة مستخدمها الدول لتحقيق أهدافها وتسعى بواسطته من خلال أنواعه وتقسيماته لتحقيق النفع العام.

كما نرى أن نظرية النفقات العامة قد شهدت تطوراً سائراً التطور الذي حقق بدور الدولة في التدخل لإتباع الحاجات العامة بصفة دائمة ومستمرة من حيث مفهومها سعياً لتحقيق أقصى نفع جماعي ممكن، هذا ما أدى لازدياد حجم النفقات العامة التي تعتبر إحدى السمات المميزة في الدول المتقدمة والنامية على حد سواء وإن كانت هذه الزيادة تختلف شدتها من دولة إلى أخرى وهذا راجع لأسباب حقيقة وأخرى ظاهرية.

هذا وتسعى الدولة لترشيد النفقات العامة وذلك بتخصيص أمثل للموارد والكافأة في استخدامها بما يعظم رفاهية المجتمع وتجنب الإسراف والتبذير وتشديد الرقابة، كما تحدث النفقات العامة آثاراً مباشرة على التغيرات الاقتصادية من خلال تأثيرها على الإنتاج القومي والاستهلاك وآثار غير مباشرة تتيح من خلالها ما يعرف بدورة الدخل "المضاعف" الذي يبين أثر الإنفاق الاستثماري الإضافي على مستوى الدخل عن طريق النفقات الاستهلاكية، المعجل الذي يبحث أثر التغيير على الاستثمارات نتيجة التغير في الطلب الاستهلاكي.

الفصل الثاني:

الرقابة المالية

غهيد

تعتبر الرقابة إحدى الوظائف الأساسية على تنفيذ الموازنة العامة للتأكد من وجوب تنفيذ الموازنة على الوجه الصادرة به إحراز السلطة التشريعية من جهة، و من وجوب تنفيذها على نحو حال من كل إسراف أو تبذير لأموال الدولة من جهة أخرى، لهذا كان لابد من إيجاد هذه الرقابة للتأكد من تحقيق هذين الاعتبارين.

إن هدف الرقابة المالية الغاية منه هو التأكد من أن ما تم إنفاقه مطابق لما أريد إتمامه وإنجازه كما تستهدف الرقابة التعرف على موقع الخلل وإصلاحها بما لا يدع مجالاً لتكرار الأخطاء، ولكي تكون الرقابة المالية فعالة في تحقيق أهدافها وتحسسيد قواعدها توجب أن تقوم على قواعد وأساليب ترتكز عليها حيث أن الرقابة المالية في ظل التطورات الحالية تجاوزت الصورة التقليدية إلى أسلوب حديث يهتم بتنقييم السياسات العمومية وبرامج الأداء للسماح بتطبيق مبادئ الديمقراطية والشفافية، حيث لم تعد تقتصر الرقابة على مراقبة مشروعية تنفيذ الميزانية وإنما تعداها إلى الرقابة على الكفاية والاقتصاد.

ولتطوير أداء الرقابة المالية بحد عدة هيئات دولية تعمل على وضع آليات تسمح بتحديث الرقابة وتحقيق أهدافها ومن هنا يتبادر لنا التساؤل التالي:
ما هو واقع الرقابة المالية، وكيف تقوم بكشف الأخطاء وإيجاد حلول لها بغرض المحافظة على المال العام؟

وللإجابة عن هذا التساؤل قسمنا هذا الفصل إلى المباحث التالية:

المبحث الأول: مدخل للرقابة

المبحث الثاني: ماهية الرقابة المالية

المبحث الثالث: خطوات وأساليب الرقابة المالية وخصائص نظام الرقابة الفعال

المبحث الأول: مدخل للرقابة

تعتبر الرقابة إحدى الوظائف الأساسية التي تقوم بها أجهزة متعددة بغية التأكد من تحقيق النشاط المالي للدولة غایاته ونظرًا لأهمية الرقابة ستنظر في هذا المبحث إلى المطالب التالية.

المطلب الأول: مفهوم الرقابة وأنواعها

باعتبار أن الرقابة تلعب دوراً هاماً في شئي الميادين وجب علينا توضيح ما تحمله هذه الكلمة من معانٍ وكذا الأنواع الموجودة في استخدامها.

1 - مفهوم الرقابة:

إنَّ الرقابة عملية مستمرة و شاملة و متدرجة من أدنى المستويات إلى أعلىها، و يتطلب بحاجتها إحكام وسائلها، و ينبغي على الرقابة أن تكون أكثر فاعلية في الأجهزة الإدارية، و يلزم العمل الدعوب بالتجاه تنمية الكفاءات الإدارية بخاصة المديرين، حتى تكون ممارستهم لوظيفة الرقابة أكثر فاعلية في معرفة الانحرافات و تصحيح الأخطاء¹.

والرقابة عرفت من الناحية القانونية بأنَّها عبارة عن "حق دستوري يخول صاحبه سلطة إصدار القرارات الالزمة لإنجاح مشروعات الخطة، كما تحمل الرقابة معنى الوصاية من جانب الدولة لفرض حدود وقيود معينة تؤدي إلى أهداف التنظيم الإداري الذي تتطلبه الدولة"، وفي هذا المعنى تتراوح الرقابة بين المراجعة اللاحقة وبين فرض سلطة إدارية تلزم المشروع بأوضاع معينة أو بضرورة الحصول على تصريح بعض الأعمال وإقرارها².

كما عرفت الرقابة على المشروعات الاقتصادية العامة استناداً إلى أهدافها بأنَّها مجموعة عمليات التفتيش والفحص والمراجعة يقصد منها الوقوف على أنَّ كل مشروع من المشروعات الاقتصادية العامة يعمل في الحدود التي تؤكد أنَّه يحقق الغرض الذي أنشئ من أجله ولا فراغ الحلول المناسبة التي تقضي على الأسباب التي تعوق هذا الغرض وتحديد المسئول في حالة الخطأ والتلاعب وإحالته إلى السلطة

¹ سمير الشاعر، المالية العامة والنظام الإسلامي، مرجع سبق ذكره، ص ص: 223-224.

² إبراهيم خريص، النظام المالي في الإسلام، دار الأبرا للنشر والتوزيع، عمان، 2015، ص 159.

القضائية المختصة، فبالإطار العام للرقابة يجب أن يهدف إلى الحفاظ على الأموال العامة وتحديد نتائج الأعمال والمراكز المالية والتحقق من تحقيق الأهداف لمختلف الوحدات والتعرف على فرص تحسين المعدلات الموضوعة وما يتبع ذلك من إمكان تغيير الخطة على مختلف المستويات وتأسيا على ذلك تقسم الرقابة إلى ثلاث صور:

- **الرقابة المالية:** غرضها الحفاظ على الأموال العامة من سوء التصرف وذلك عن طريق التأكد من إتباع الإجراءات وقواعد العمل المحددة من قبل الهيئات المختصة وكذلك التأكد من سلامة تحديد نتائج أعمال الوحدات ومراكزها المالية.

- **الرقابة على الأداء:** وهدفها التأكد من تحقيق الأهداف الموضوعة وعدم الانحراف عن معدلات الأداء المنصوص عليها في الخطة.

- **الرقابة على الكفاية:** وغرضها التعرف على فرص تحسين معدلات الأداء المرسومة وما يتبع ذلك من إدخال التعديلات في الخطة.¹

ويمكننا تعريف الرقابة بأنّها عملية التحقق من مدى إنجاز الأهداف المرسومة بكفاية والكشف عن معوقات تحقيقها والعمل على تذليلها في أقصر وقت ممكن، ومن هذا التعريف نرى أنّ عملية الرقابة تتضمن أمرين هما:

- التحقق من مدى إنجاز الأهداف المرسومة بكفاية.

- الكشف عن المعوقات التي قد تقف إزاء تحقيق الأهداف و تذليلها وتقويم ما قد يكون هناك من انحرافات.²

2- أنواع الرقابة:

للرقابة عدة أنواع تتوزع حسب المعايير وموقعها من الأداء وحسب مصادرها وتمثل فيما يلي:³

1- الرقابة حسب المعايير: وتتضمن الرقابة على أساس الإجراءات ورقابة على أساس النتائج:

¹ - إبراهيم خريس، النظام المالي في الإسلام، مرجع سابق ذكره، ص ص: 161-162.

² - محمد محمود علاونة، الأصول العلمية والعملية في الرقابة الإدارية، الطبعة 1، دار البداية ناشرون وموزعون، عمان، 2014، ص ص: 95-96.

³ - محمد محمود علاونة، الأصول العلمية والعملية في الرقابة الإدارية، نفس المرجع السابق ذكره، ص ص: 99-101.

1-1-1 الرقابة على أساس الإجراءات: تقوم الرقابة على أساس القواعد والإجراءات بقياس التصرفات التي تصدر عن المنظمات العامة، ومطابقتها بمجموعة القوانين والقواعد والضوابط والطرق والإجراءات، ويركز هذا النوع من الرقابة على التصرفات التي تصدر من وحدات الإدارة العامة ومن العاملين فيها، وليس على ما تتحققه هذه التصرفات من نتائج نهائية.

1-1-2 الرقابة على أساس النتائج: تقوم الرقابة على أساس النتائج بقياس النتائج النهائية التي تتحققها المنظمات العامة، وفق معايير يمكن قياسها موضوعياً، فهذا النوع من الرقابة لا يتبع ولا يقوم التصرفات والنشاطات التي تقوم بها المنظمات العامة، وإنما يركز فقط على النتائج التي تتحققها هذه المنظمات.

2- الرقابة حسب موقعها من الأداء:

2-2-1 الرقابة السابقة: وتسمى بالرقابة المانعة أو الوقائية، وهدف إلى ضمان حسم الأداء أو التأكد من الالتزام بنصوص القوانين والتعليمات في إصدار القرارات أو تنفيذ الإجراءات، كما هدف إلى ترشيد القرارات وتنفيذها بصورة سلية وفعالة.

2-2-2 الرقابة اللاحقة: وتسمى بالرقابة البعدية أو الرقابة المستندية، وفي هذا النوع من الرقابة لا يتم تقويم تصرفات وقرارات وإجراءات وحدات الإدارة العامة على بعد حدوث التصرفات فعلاً، إنّ تقويم الأداء بعد أن يكون هذا الأداء قد وقع بالفعل يجعل الرقابة اللاحقة ذات طابع تقويمي أو تصحيحي.

3- الرقابة وفقاً لمصادرها:


3-3-1 الرقابة الداخلية: يقصد بالرقابة الداخلية أنواع الرقابة التي تمارسها كل منظمة بنفسها على أوجه النشاطات والعمليات التي تؤديها والتي تتدخل مستويات التنظيم المختلفة.

3-3-2 الرقابة الخارجية: تعتبر الرقابة الخارجية عملاً متاماً للرقابة الداخلية، ذلك لأنّه إذا كانت الرقابة الداخلية على درجة من الإتقان بما يكفل حسن الأداء، فإنه ليس ثمة داع عندئذ إلى رقابة أخرى خارجية، لذلك فإنّ الرقابة الخارجية في العادة تكون شاملة أي غير تفصيلية كما أنها تمارس بواسطة أجهزة مستقلة متخصصة، ما يكفل الاطمئنان إلى أنّ الجهاز الإداري للمنظمة أو المنشأة لا يخالف القواعد والإجراءات، وعادة ما يتبع أجهزة الرقابة الإدارية العليا، وهذا يعطينا مكانة مرموقة وقوة دفع

عالية واستقلالاً يمكنها من حرية العمل وبعدها عن تدخل الأجهزة التنفيذية في أعمالها أو محاولة التأثير في اتخاذها¹.

ويمكن إدراج أنواع الرقابة في الشكل التالي:

الشكل رقم (1-2) : أنواع الرقابة



المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على ما سبق.

المطلب الثاني: مبادئ الرقابة

لكي يكون هناك نظام رقابة سليم لابد أن يتحلى هذا النّظام ببعض الصفات أو المبادئ، وتساعد هذه المبادئ الإدارية العليا في وضع أنظمة وإجراءات إدارية لعملية الرقابة وتمثل هذه المبادئ فيما يلي:²

¹ محمد محمود علاونة، الأصول العلمية والعملية في الرقابة الإدارية، مرجع سبق ذكره، ص 101.

² أحمد ماهر، الإدارة "المبادئ والمهارات"، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2004، ص ص: 573-574.

1- التركيز على الأهم: عملياً لا يمكن الرقابة على كل شيء فحدود الوقت والمكان و التكلفة لا تسمح بتغطية كل شيء يتم تنفيذه للرقابة عليه، بل يجب أن تتم الرقابة على الأشياء الهامة والمحرجة، وعلى كل مدير أن يحدد ما هو مهم في عمله لكي يراقب عليه، وأن يحدد أولوياته في الرقابة.

2- توافر المعلومات: لابد من توافر المعلومات عن كل من (الخطط - البرامج - وحداول العمل والأرقام التقديرية - وخرائط التخطيط) ، وأيضا عن التنفيذ الفعلى لهذه الخطط، للتعرف على (ما يحدث وما قد يحدث مستقبلاً) ، حتى يمكن التعرف على الانحرافات وأسبابها.

3- الوقت المناسب: يتميز النظام الرقابي السليم بأنه يوفر البيانات للمديرين في الوقت المناسب، وفي لحظة الاستخدام والاحتياج لها، فمدير الرقابة على الجودة يحتاج بيانات يومية عن مدى الانحراف عن الجودة ونسبتها، ومدير المخزن يحتاج إلى بيانات شهرية عن كميات المواد الخامات المتاحة، حتى يتعرف على مدى خروج الكميات الضرورية الواجب توافرها في المخزن، أما مديري الإدارات العليا فربما يحتاجون إلى بيانات ربع سنوية أو سنوية للرقابة على إدارتهم.

٤- التكامل: يجب أن يتكامل نظام الرقابة مع باقي الأنظمة الإدارية بالشركة على الأخص نظام التخطيط.

5- الموضوعية: ويعني ذلك عدمأخذ عملية الرقابة واكتشاف الانحرافات على إهاء عملية شخصية، وإنما أصبحت تتنسم بالتحيز، فعلى المديرين توخي الحذر في استخدام المعلومات والتحقق من دقتها، ومحاولة التوصل إلى معلومات كثيفة وسليمة.

6- الدقة: قد يميل بعض المديرين إلى عدم الدقة لتحميل إنجازهم، وعلى من يقوم بالرقابة أن يتتحقق من دقة البيانات.

7- المرونة: يتم عادة استخدام معايير الرقابة لكي تناسب ظروف معينة فإن تغير هذه الظروف وجد تغير معايير الرقابة.

8- التحكم الذاتي: يجب أن يتضمن نظام الرقابة تعليمات إلى الممارسين عما يجب أن يفعلوه لو تم تحطيم معايير الرقابة، وبالتالي يكون الممارسون قادرين على التحكم ذاتياً في علاج الانحرافات قبل استفحالها.

9- الملائمة: يجب أن يلائم نظام الرقابة ظروف المنظمة، كما يجب أن يتلائم مع ما هو متاح من أنظمة مثل: هيكل التنظيم- عدد المستويات التنظيمية- وقارير الأداء- وغيرها من الأنظمة.

10- الاتصال: يحتاج من يراقب إلى أن يجمع معلومات عن الخطة ومعايير الرقابة، ومعلومات عن التنفيذ وعن الانحرافات، وهو يجمع كل هذه المعلومات من آخرين وعليه أن يتصل بهم لكي يجمع هذه المعلومات، ومهارات الاتصال وأنظمتها تساعد كثيراً على جمع المعلومات المطلوبة حتى يتم أداء العمل الرقابي على خير وجه¹.

11- التجاوب: تعتمد عملية الرقابة على التجاوب بين من يقوم بالرقابة وبين من تتم رقتبه، وعلى هذين الطرفين أن يعرفا أن تفاههما وتجاهلهما يتحقق وظائفهما، ويتم هذا التجاوب عن طريق تبادل المعلومات الالزمه لتحقيق الغرض من الرقابة.

12 - اقتصادي: يجب أن يكون النظام الرقابي ذا عائد يفوق تكاليفه، فلا يجب الإهتمام بتصميم نظام رقابي مسهب يحتاج إلى تقارير كثيرة، وربما لا تكون الفائدة من كل هذا النّظام الرقابي تبرر ما سيتمنى تكبده من تكاليف.

المطلب الثالث: معايير الرقابة

تعبر معايير الرقابة عن مجموع القواعد والأسس التي ينبغي توفرها خلال سير التدقيق ومجموع الصفات والمزايا التي يفترض توفرها في المدقق نفسه، وبصفة عامة يمكن تقسيم هذه المعايير إلى:²

1-المعايير العامة:

تبين مدى التدقيق وهي تخص شخص المدقق وتتعلق بتأهيله ونوعية عمله وهي:

1-1 الإعداد المهني: يجب أن يتم التدقيق من قبل الموظفين لديهم التأهيل والتدريب المهني المطلوب والكفاءة الالزمه في تدقيق الحسابات، وكلما كان الشخص مؤهلاً أكثر في باقي الحالات فإنه سيمكن

¹ أحمد ماهر، الإدارة "المبادئ والمهارات"، مرجع سبق ذكره، ص ص: 575-576.

² بوستة بقوت، الرقابة المالية على النفقات العمومية في الجزائر، مذكرة تخرج تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر، كلية العلوم الاقتصادية، التجارية وعلوم التسويق، قسم العلوم التجارية، جامعة ابن خلدون- تيارت- 2012، ص ص: 59-60.

من التحكم في سير العمليات، وكشف الأخطاء و المخالفات، وهذا ما يشترط تكويناً مستمراً في حقل الاختصاص لمواكبة التطور.

1-2 الإستقلالية في العمل: يتطلب التدقيق الفعال أن يكون المدقق على درجة عالية من الإستقلالية سواء من الناحية الذهنية أو الفعلية.

إن الإستقلالية هي العمود الفقري لممارسة مهنة التدقيق، ويجب أن يمارس المدقق عمله بكرامة و موضوعية واستقلالية تامة، وهذا يتبع عليه أن يحرص على ما يلي:

✓ يجب أن لا يكون للمدقق أي علاقة مالية مباشرة أو غير مباشرة مع الهيئة الخاضعة للرقابة، وهذا ما يتطلب تجنب الحصول على أي منافع أو قروض أو امتيازات منها.

✓ مراعاة المدة الزمنية التي يقضيها المدقق لدى هيئة معينة في منطقة معينة يمكن أن يؤثر على استقلاليته.

✓ مراعاة العلاقات العائلية و النشاطات السياسية التي يمكن أن تؤثر على استقلالية المدققين.

3- العناية المبذولة في العمل: يتبع على المدقق أن يبذل العناية المهنية القصوى أثناء إجراءات التدقيق و خلال تحضير التقرير وهذا يتطلب دراسات انتقاديه لجميع مستويات العمل الذي تم إنجازه. إن هذا المعيار يتطلب من أي شخص أن يقوم بعرض خدماته و تقديم التقارير إلى المسؤولين في الآجال القانونية وأن يبين فيها الأسباب والنتائج ويقترح فيها التحسينات المستقبلية.

2- قواعد التدقيق المهني:

تسمى أيضاً قواعد الفحص والتقييم، وهي المتعلقة بتنفيذ عمليات التدقيق والإجراءات المرتبطة به، بما في ذلك دراسة الأنظمة والإطار القانونية والإدارات، وتشمل أساساً:

✓ التخطيط المسبق والكافي لعملية التدقيق بما فيه كيفية الحصول على معلومات.

✓ ضرورة فهم دراسة وتقدير نظام الرقابة الداخلية ليكون أساساً لخطيط عملية الرقابة وتقدير طبيعة وقت و مدة الفحص.

✓ ضرورة الحصول على أدلة مادية كافية و ملائمة، وهذا من خلال الفحص، الملاحظة، الاستفسار، وباقى الإجراءات المعول بها.

كل هذا بهدف توفير أسس معقولة للرأي الحايد الذي سيتم تقديمه حول البيانات المالية.

3- قواعد التقييم:

تفصل مسؤوليات تقييم النتائج ومحفوٍ ومميزات التقارير التي تتضمن نتائج التدقيق إضافة إلى ما يلي:

✓ يجب أن يتضمن التقرير إشارة إلى البيانات المالية والمحاسبية حسب المبادئ المتعارف عليها.

✓ ضرورة الإشارة إلى الظروف التي لم تتحترم فيها القواعد المالية المحاسبية المعمول بها.

✓أخذ الملحقات التي تتضمن إيضاحات ومعلومات مالية إضافية بعين الاعتبار.

✓ يجب أن يتضمن التقرير تعليق حول جميع البيانات المالية والمحاسبية، ويفترض ذكر الإنجازات التي

تستحق الوقوف عندها.¹

هذا بالإضافة إلى القواعد الآلية التي تدخل في شكل تقرير كوضوٍه وبساطته وتقديمه بشكل منظم

على شكل خطة.

وقد تأسست في جوان 1973م، لجنة المبادئ المحاسبية الدولية التي نتج عنها توقيع اتفاق ودستور

معدلين في نوفمبر 1982م، يتضمنان 35 بند على أن القاعدة تبقى الأولوية للمعايير التالية:

• الرقابة على النوعية مما يتطلب إعطاء معايير واضحة للجودة.

• ضرورة تمكين المدقق من إعطاء رأيه حول البيانات المالية والمحاسبية.

• التخطيط حول كيفية إجراء التدقيق وكيفية الحصول على المعلومات.

• تفعيل دور الرقابة الداخلية ودور الإعلام الآلي.

• إعطاء الأهمية الالزامية لأدلة التدقيق للتمكين من إعطاء رأي.

• الاستمرارية في التدقيق والاستفادة من أعمال الآخرين.

• إعطاء نموذج مثالي لتقديم التقرير المتضمن التدقيق.²

¹-المادي التميمي، مدخل إلى التدقيق من الناحية النظرية والعلمية، دار وائل للنشر، عمان، 2006، ص 33.

²-المادي التميمي، مدخل إلى التدقيق من الناحية النظرية والعلمية، المرجع السابق ذكره، ص 34.

المبحث الثاني: ماهية الرقابة المالية

إنّ الرقابة المالية ضرورية لضمان حسن سير الأموال العمومية، من خلال تصحيح الأخطاء والتناقضات وتجنب المخالفات والمناورات التي يرتكبها الأعوان والمسيرون والإداريون خلال أداء عملهم.

المطلب الأول: مفهوم الرقابة المالية وأهميتها

باعتبار الرقابة المالية تلعب دوراً هاماً في شئلي الم Yadīn وجب علينا توضيح ما تحمله هذه الكلمة من معانٍ وكذلك أهمية استخدامها.

1- مفهوم الرقابة المالية:

تتحدد مفاهيم الرقابة المالية حسب تعدد علماء الإدراة المالية:

- ✓ هي الوظيفة التي تقوم بها وحدات حكومية أو غير حكومية من أجل تتبع المال العام وحراسته وحفظه، استناداً إلى مرجعية تشريعية.¹
- ✓ هي مجموعة الإجراءات التي توضع للتأكد من مطابقة التقدير الفعلي للخطط الموضوعة ودراسة أسباب الانحراف في التنفيذ حتى يمكن علاج نقاط الضعف ومنع تكرارها، وهي التي تتم من قبل جهة مستقلة وتستهدف ضمان سلامة التصرفات المالية والمحاسبية والإدارية والتأكد من مشروعية التّنفّقة وإنفاقها مع الأحكام والقوانين النافذة ومتعارفة نتائج التنفيذ بالخطط الموضوعة وقياس مستوى نتائج الأعمال بما كان مستهدف تحقيقه واستنباط معدلات الأداء ودراسة أسباب الانحرافات ومعالجتها².
- ✓ وهي المحافظة على المال العام من سوء التصرف وذلك عن طريق التأكد من إتباع الإجراءات وقواعد العمل المحددة، وكذلك التأكد من سلامة تحديد نتائج أعمال الوحدات ومراكيزها المالية.³

¹ - محمد حسين الوادي، تنظيم الإدارة المالية من أجل ترشيد الإنفاق الحكومي ومكافحة الفساد، الطبعة 1، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان، 2010، ص 169.

² - رضا خلاص، شذرات المالية العامة، مرجع سبق ذكره، ص 383.

³ - إبراهيم خريص، النظام المالي في الإسلام، مرجع سبق ذكره، ص 162.

✓ الرقابة المالية منهج علمي شامل يتطلب التكامل والاندماج بين المفاهيم القانونية والاقتصادية والمحاسبية والإدارية، ولهدف إلى التأكد من الحافظة على الأموال العامة ورفع كفاءة استخدامها وتحقيق الفعالية في النتائج المحققة.

وخلاصة القول أنّ الرقابة المالية هي الإشراف، الفحص، المراجعة من جانب سلطة لها الحق للتعرف على كيفية سير العمل داخل المؤسسة والتأكد من حسن استخدام الأموال العامة في الأعراض المخصصة لها ومن الموارد تحصل طبقاً للقوانين واللوائح والتعليمات المعمول بها والتأكد من مدى تحقيق المشروع بكفاية بغرض الحافظة على الأموال العامة والتأكد من سلامته تحديد نتائج الأعمال والمراكل المالية وتحسين معدلات الأداء والكشف عن المخالفات والانحرافات وبحث الأسباب التي أدت إلى حدوثها وإقتراح وسائل علاجها لتفادي تكرارها سواء في ذلك الوحدات الخدمية أو الاقتصادية.¹

2- أهمية الرقابة المالية:

تؤدي الرقابة المالية دوراً هاماً في تحقيق أهداف الإدارة العليا لما تقدمه من خدمات ومعلومات وذلك على النحو التالي:²

- هي أحد أركان الإدارة المالية والتي تقوم على عملية متابعة تنفيذ الخطط وقياس وتحليل وتقدير الواقع والنتائج الفعلية بالمقارنة مع الخطط وما تتضمنه من أهداف وسياسات وإجراءات وبرامج وغيرها.
- تتحدى عملية الرقابة مجرد الكشف عن الانحرافات والمشكلات العملية لتشمل جوانب تتعلق بتقييم الآثار والنتائج وتطوير الأداء الفردي والتنظيمي يشكل حسن سير الأعمال بكفاية وفعالية.
- تهدف الرقابة إلى التأكد من أن تنفيذ الموازنة العامة يسير وفقاً للإجازة التي منحها البرلمان للسلطة التنفيذية وأجهزها بغية الحافظة على الأموال العامة وكفاءة وفعالية استعمالها، كما يتحقق المصلحة العامة وحماية هذه الأموال من كل تبذير أو سوء استعمال سواء في مجال الإنفاق أو الإيرادات العامة.

¹ - سمير الشاعر، المالية العامة والنظام المالي في الإسلام، مرجع سابق ذكره، ص 227.

² - محمود حسين الوادي، مبادئ المالية العامة، الطبعة 1، دار الميسرة للنشر والتوزيع، عمان، 2010، ص 172.

- تعتبر الرقابة المالية من أهم المركبات والأهداف التي تطلق منها الميزانيات العامة خصوصاً ميزانية البندود التي تتصف بعدم المرونة وعدم إمكانية التقدير في البنود والمحضات المالية لغير الأوجه المحددة في الميزانية التي يقرها البرلمان.
- الرقابة تتضمن استقامة ونزاهة الموظفين والعاملين والتأكد من أدائهم لمهامهم وواجباتهم بكل أمانة واستقامة.
- الرقابة المالية صمام أمان للإدارة العليا حيث أن الرقابة تكفل وتتضمن استمرارية العمل بصورة جيدة حسب الخطة المرسومة.
- الرقابة المالية من أهم الوسائل التي تلزم جميع الموظفين والعاملين باختلاف مواقعهم الإدارية على احترام وتطبيق القوانين والأنظمة والتعليمات كاملة حسب القانون والدستور.
- الرقابة المالية إحدى الأدوات الهامة للكشف أصحاب القدرات المميزة والمتفرغين في مهامهم وذلك من خلال الرقابة ومتابعة التقارير التي تقدم للإدارة العليا، وهذا من أجل تعزيز الأداء وتحفيز المبدعين ومكافأتهم وتنمية وتطوير الأداء¹.

المطلب الثاني: قواعد الرقابة المالية وأنواعها

إن عملية الرقابة المالية لن تكون فعالة في تحقيق أهدافها وتحسين مبادئها إلا إذا توفرت على قواعد تقوم عليها، وللرقابة المالية أنواع عديدة سنتطرق إليها في فصلنا هذا.

1- قواعد الرقابة المالية:

إن الرقابة المالية لا تقوم بصفة عشوائية دون حنكة أو دراية فلا بد أن تكون للرقابة بحد ذاتها في أنماطها وهيئتها وأساليبها رقابة أخرى، وهذا لا يتم إلا بقواعد صارمة تجعل من الرقابة ثابتة ومتزنة وبالتالي تكون لها فعاليتها على المال العام ومن بين هذه القواعد ما يليه²:

1-1 الحياد الاستقلالية: حتى تتجسد الرقابة المالية وتؤدي أدوارها المحددة سلفاً لابد من توفر القدر اللازم من الحياد الذي يجب أن يتحرر القائمون بالرقابة لذلك تم الاهتمام بوضع شروط خاصة للمراقب

¹ محمود حسين الوادي، مبادئ المالية العامة، مرجع سابق ذكره، ص 172.

² بن داود إبراهيم، الرقابة المالية على النفقات العامة، دار الكتاب الحديث للنشر والتوزيع، القاهرة، 2010، ص ص: 21-22.

فرداً كان أو هيئة بسن شروط حددتها الدستور وحددها القوانين واللوائح المختلفة المتعلقة بواجب التحفظ والحياد والالتزام بواجب السر المهني.

كما أنه يجب أن تكون هيئات الدولة القائمة بالرقابة قائمة على أساس مستقل تماماً عن السلطات الأخرى، ومن بين ما يجسد عنصر الاستقلال والتراهنة في آن واحد هو أن يكون راتب القائم بالرقابة مليياً لكل ما يحتاجه من متطلبات العيش حتى لا تسول له نفسه بما أتي من سلطة إلى النهب والاختلاس أو إلى التبعية إلى جهة معينة.

١-٢ الكفاءة المهنية: إذ يجب على القائمين بالرقابة:

✓ أن يكونوا من ذوي الكفاءة ومن ذوي التخصص والمهارات الالزمة لتدقيق الحسابات ومراجعة العمليات المالية.

✓ لابد من تحفيز القائمين بالرقابة مما ينمّي فيهم روح التأهيل والتفاني في العمل وكذا ترقيتهم بعدما أثبتوا جدارتهم ونزاهتهم وكفاءتهم في إعمال الرقابة المالية.

✓ لابد أن تكون القيادة الإدارية القائمة سليمة وإلا فسّدت كل المصالح التي تعمل تحت رقابتها.

✓ لابد من اعتماد الأساليب العلمية والتقنيات الحديثة مما يسهل عمل القائمين بالرقابة لأداء عملهم وفق ما هو مطلوب ومحظط له.

✓ بذل العناية والحرص اللازمين لأنّ القائم بأمر الرقابة هو المسئول على أموال الأمة بأكملها.

٣- نظام الرقابة: وما يجب أيضاً لفعالية الرقابة هو أن يعتمد على نظام رقابي ميسور الفهم ومتطابق مع ما نعيشه لا أن تقوم بإستراتيجية لا يفهمها لا القائم بالرقابة ولا الشخص محل الرقابة إذ بالإمكان اعتماد أنظمة رقابية أصيلة تبني روح المسؤولية في القائم بالرقابة وتسهل فهم إجراءات الرقابة وتبسيط نظامها، كما يجب أن نراعي مبدأ الاقتصاد في تكاليف عملية الرقابة أي أن نوفر في استخدام الأنظمة الرقابية ما يمكن أن يذهب بميزانية الدولة إلى غير ما يتوقع وذلك يبرأ تضخم هيئات الرقابة لغير الحاجة المطلوبة^١.

¹ -بن داود إبراهيم،الرقابة المالية على النفقات العامة، مرجع سابق ذكره، ص22.

2- أنواع الرقابة المالية:

تختلف أنواع الرقابة المالية بحسب موقع الجهة التي تقوم بهذه الرقابة، ويمكن إجمالاً فيما يلي:¹

2-1 من حيث الجهة التي تقوم بالرقابة: يمكن أن نميز بين نوعين من الرقابة:

2-1-1 الرقابة المالية الخارجية: تعتبر الرقابة المالية الخارجية أداة يمكن عن طريقها التأكد من تنفيذ الدوائر والمؤسسات الحكومية للمهام المنوط بها وفقاً للخطط والبرامج الموضوعة مسبقاً وفي ظل الإمكانيات المادية المتاحة، وقد تحولت عملية الرقابة المالية الخارجية في الوقت الحاضر من كونها عملية ترتكز على التأكيد على الالتزام المالي والقانوني إلى التدقيق أكثر شولاً وهو ما يطلق عليه بالتدقيق التشغيلي الذي يركز على إعطاء الرأي المهني الموضوعي بالنسبة للقواعد والتقارير المالية والإجراءات المعنية بحماية الأصول والممتلكات للوحدة موضوع التدقيق وللحتحقق بشكل موضوعي من الكفاءة الإدارية والإنتاجية فيما يتعلق بالعمليات التي قامت بتنفيذها ومطابقتها للأهداف المرغوب تحقيقها.

2-1-2 الرقابة المالية الداخلية: نظام الرقابة المالية الداخلي يمثل جزءاً من نظام المراقبة الداخلية بشكل عام الذي يعني بتحقيق الغايات المحاسبية للمنظمة الإدارية، فهو يهتم بالعمليات المالية ويتمثل ذلك بالالتزام بالسياسات والإجراءات المحاسبية والمالية والمحافظة على موارد وممتلكات المنظمة الإدارية وتحضير التقارير المالية التي توافر فيها الدرجة المطلوبة من الثقة.

2-2 من حيث التوقيت الزمني لإجراء الرقابة:

2-2-1 الرقابة السابقة: وهي المتمثلة في موافقة الجهة المختصة قانوناً على عملية الالتزام بالنفقة وذلك بالتحقق من توافر الإعتمادات في الميزانية وصحة العملية من حيث وصحة العملية من حيث الإعتماد وكذا من حيث سلامة الوثائق المرفقة وهي تعتبر رقابة مانعة ووقائية من وقوع الخطأ والاحتلالات ومثالها التي يمارسها المراقب المالي قبل إجراء صرف النفقة.

¹ -حمدي سليمان القبلاط، الرقابة الإدارية والمالية على الأجهزة الحكومية، الطبعة 1، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، 2010، ص ص: 132-131

2-2-2 الرقابة أثناء التنفيذ: وتقوم بها الهيئات والإدارات حتى تتأكد من سلامة ما يجري بداخلها ومن التنفيذ لعمليات النفقات العامة من كونه يسير وفقاً للقوانين والتنظيمات والتوجيهات الجاري بها العمل وهي رقابة تمتاز بالشمول والاستمرار وهي رقابة ذاتية تقوم بها الهيئة أو الإدارة ذاتها.

2-2-3 الرقابة البعدية أو اللاحقة: وهي تتم بعد عملية صرف النفقات وتمثل في تدخل الجهات المختصة قانوناً بالمراجعة والمراقبة للعمليات المالية استناداً للوثائق المثبتة من ذلك.

2-3 من حيث الأثر: تنقسم الرقابة من حيث الأثر إلى قسمين:

2-3-1 الرقابة الوقائية: القصد منها تجنب أو منع الانحرافات أو المشكلات قبل حدوثها أي أنها ترتكز على جانب المدخلات للتأكد من استخدامها بالشكل الملائم والسليم بحيث توجه لبلوغ الأهداف بفعالية وكفاية، وقاية أولية أو توجيهية على المدخلات من أجل الحصول على المخرجات الصحيحة.

2-3-2 الرقابة العلاجية: ترتكز على اكتشاف الانحرافات والأخطاء والمشكلات وإتخاذ الإجراءات التصحيحية لمواجهتها وتجنب حصولها مستقبلاً وعدم تفاقمها عند اكتشافها.¹

2-4 من حيث جهة أو سلطة الرقابة:

تنوع الرقابة وفقاً لسلطة الرقابة حيث توجد الرقابة التشريعية والتنفيذية والقضائية.

2-4-1 رقابة السلطة التشريعية: لها سلطات مالية واسعة تهدف لتمكين مثلي الشعب من مراقبة الأداء المالي للحكومة وتوجيهه وتصحيح أية انحرافات عن الخطط والأهداف والطموحات الشعبية، وضمان حماية الأموال العامة من الضياع أو سوء الاستعمال، تعتبر صلاحية السلطة التشريعية في المصادقة على الميزانية العامة من أهم وسائل الرقابة المالية، حيث من خلال الميزانية العامة تستطيع السلطة التشريعية:

- توجيه الأولويات العامة.

- تحصيص المصادر المالية.

- ضبط النفقات والواردات.

¹ بن داود إبراهيم، الرقابة المالية على النفقات العامة، مرجع سبق ذكره، ص 18.

- المشاركة الفعالة في مختلف القرارات المالية الهامة.

- تستطيع السلطة التشريعية عقد التحقيقات والمساءلة والمحاسبة القانونية والإشراف المالي العام


من خلال جهاز رقابي متخصص (ديوان المحاسبة) يزودها بتقارير عن الأداء المالي للحكومة.

2-4-2 رقابة السلطة التنفيذية: فتشمل رقابة الجهات السياسية والإدارية العليا مثل رئيس الدولة ورئيس مجلس الوزراء وكبار الإداريين، وتقوم هذه الجهات برسم السياسة المالية للدولة وتضع المعايير والخطط والأهداف الأساسية التي يجب إتباعها من كافة أفراد وأجهزة الإدارة المالية العامة وهنا تتأكد الرقابة من خلال السلطة الرئيسية والتسلسل الهرمي لإدارة الحكومة ومن خلال وزارة المالية وأجهزتها المتخصصة.

2-4-3 رقابة السلطة القضائية: تختل مكانة هامة في مجال الرقابة المالية العامة حيث من خلال سلطتها الواسعة في مجال التأكيد من تطبيق القوانين تستطيع الهيئة القضائية (الإدارية) مراقبة تنفيذ القوانين المالية وإتخاذ الإجراءات لتصحيح أية انحرافات عنها.
تتولى المحاكم الإدارية النظر في القضايا والمنازعات والمخالفات الإدارية والمالية التي تكون الدولة أو إحدى مؤسساتها طرف فيها¹.
ويمكن إدراج أنواع الرقابة المالية في الشكل التالي:

¹ - محمود حسين الوادي، مبادئ المالية العامة، مرجع سبق ذكره، ص ص: 176-177.

الشكل (2 - 2) : أنواع الرقابة المالية



المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على ما سبق.

المطلب الثالث: أهداف الرقابة المالية

تهدف الرقابة المالية بصفة عامة إلى المحافظة على الأموال العامة وحمايتها من العبث وتتلخص هذه

الأهداف في التالي:

1 - الأهداف السياسية: تتمثل في التأكيد من احترام رغبة السلطة التشريعية للبرلمان وعدم تجاوز الأولويات والمحضنات التي يصدرها لتنفيذ المشاريع والخدمات العامة، حيث أن رغبة البرلمان في التعبير عن الرغبة الشعبية التي يتولى البرلمان تمثيلها وبالتالي فإن احترام رغبة البرلمان هو مظاهر احترام الإدارة العامة للشعب.

2- الأهداف الاقتصادية: تتمثل في كفاية استخدام الأموال العامة والتأكد من استثمارها في أفضل الأوجه إلى تحقق النفع العام وعدم الإسراف في صرفها وإنفاقها ومنع صرفها على غير الأوجه المشروعة والتي تتبع مصلحة عامة محددة.

كذلك المحافظة على الأموال العامة من التلاعب والسرقة والإهمال أو التقصير في تحصيلها وغير ذلك من أوجه سوء الاستعمال أو عدم حمايتها والمحافظة عليها من كل ضياع بأي شكل من الأشكال.

3- الأهداف القانونية: تتمثل في التأكد من مطابقة ومسايرة مختلف التصرفات المالية للقوانين والأنظمة والتعليمات والسياسات والتوجيهات والأصول المالية المتبعة.

ويتضمن ذلك مختلف القرارات والأنشطة وحدود المخصصات والصلاحيات المحولة للمسؤولين الماليين والإداريين وغير ذلك من الجوانب المالية سواء فيما يتعلق بالنفقات أو الإيرادات العامة، وترتजر الرقابة القانونية على مبدأ المسؤولية والمحاسبة حرصاً على سلامة التصرفات المالية ومعاقبة المسؤولين عن أية انحرافات أو مخالفات من شأنها الإخلال بحسن سير الأداء المالي عموماً.

4- الأهداف الاجتماعية: تتمثل في منع ومحاربة الفساد الإداري والاجتماعي بمختلف صوره أو أنواعه مثل الرشوة والسرقة والإهمال أو التقصير في أداء الواجبات وتحمل الواجبات اتجاه المجتمع.¹

هذه الأهداف الرقابية ترتكز على الجوانب السلوكية للأداء وهي أقوى أنواع الرقابة، ويصعب قياسها وضبطها من خلال الأدوات والأساليب الرقابية الخارجية وبالتالي فإن الجوانب السلوكية تتحقق من خلال الحافر الداخلي أو الذاتي للعاملين وهو أمر يمكن تعزيزه من خلال نظام الحواجز والاتصال المباشر بين المسئول وموظفيه.

5- الأهداف الإدارية والتنظيمية: وتحتوي مجموعة كبيرة من الأمور التي من شأنها المحافظة على الأموال العامة واستعمالاتها المشروعة بكفاءة ومرنة وفعالية تؤدي إلى إحداث النتائج المتوقعة والمرغوبة، وتشمل الأهداف الإدارية والتنظيمية الجوانب التالية:

✓ تساعد الرقابة على تحسين عملية التخطيط وزيادة فعاليتها في مواجهة المستقبل بأهدافه وتوقعاته ومشكلاته، كما تكشف الرقابة عن بعض عيوب التخطيط.

¹ محمود حسين الوادي، تنظيم الإدارة المالية من أجل ترشيد الإنفاق الحكومي ومحاربة الفساد، مرجع سابق ذكره، ص ص: 85-172.

- ✓ الرقابة تساعد على توجيه وتنظيم الجهد لإنجاز الأغراض والأهداف المحددة للمنظمة بفعالية وكفاية، كما تعمل الرقابة على تصحيح الانحرافات البسيطة ومنع تفاقمها وإتخاذ الإجراءات التصحيحية قبل إستفحال الأمور.
- ✓ تساعد الرقابة على اتخاذ القرارات المناسبة من خلال المعلومات الراجعة التي تقدمها لتخذلي القرار من خلال تحديد الانحرافات عن الخطط والمعايير ومواجهة المشكلات التي تنجم عن ذلك.
- ✓ تساعد الرقابة على تقييم الوضع العام للمؤسسة وتحديد مركزها المالي والاقتصادي والإداري كما تساعد الرقابة على تقييم أداء العاملين لأغراض الحوافز والتدريب والاختيار.
كل هذه الأمور التي تكشف من خلال الرقابة المالية العامة تسهم بشكل حيوي وكبير في جهود التطوير الفردي والمؤسسي للأداء الإداري والمالي¹.

¹ - محمود حسين الوادي، المرجع السابق ذكره، ص 172.

المبحث الثالث: خطوات وأساليب الرقابة المالية وخصائص نظام الرقابة الفعال

حتى تكون المراقبة المالية فعالة في هيئة يجب أن تبني على خطوات وأساليب وأن يكون لها مسار واضح تسير عليه من أجل الوصول إلى الأهداف المتواخدة من وراء هذه المراقبة كما يجب أن يكون نظام الرقابة فعالاً وجيداً من أجل الحفاظ على المال العام وتجنب كل الأخطاء والانحراف التي تؤدي إلى المسار به، وهذا بالاعتماد على عدة وسائل لتحقيق مبتغاها.

المطلب الأول: خطوات والرقابة المالية ووسائلها

لرقة المالية عدة خطوات ووسائل يمكن الارتكاز عليها لتحقيق أهدافها.

1- خطوات الرقابة المالية:

¹ تمر عملية الرقابة المالية بثلاث مراحل يمكن توضيحها فيما يلي:

1-1 التخطيط: تعتبر مرحلة التخطيط عنصر شديد الأهمية في عملية الرقابة بالـ تـعـتـبـر مرحلة التخطيط عنصر شديد الأهمية في عملية الرقابة بالإضافة إلى أنها وسيلة تساعد على توجيه ومراقبة عملية الرقابة وعلى تجميع المعلومات الضرورية المعلومات الضرورية لاستيعاب مكونات المؤسسة مما يضمن في الأخير إبداء ملاحظات وتحصيات صحيحة، لذلك تشمل مرحلة تخطيط عملية الرقابة تحديد الأهداف والوسائل التي يمكن من إدارة عملية الرقابة بصفة فعالة وناجحة ومقتضية، كما تحتوي على تحديد مهام الهيئة الخاضعة للرقابة وأهم أنشطتها ونظمها وهيأكلها وضبط روابط المسؤولية مما يتطلب تنظيم جلسات عمل مع المسؤولين وكذلك دراسة الوثائق وتحليل المعلومات حتى يتمكن فريق الرقابة من تحديد برامج الرقابة المعمقة، وأثر الانتهاء من هذه الأعمال يتم ضبط (نطاق الرقابة - أهداف الرقابة لكل مسألة هامة - معايير الرقابة - طريقة الرقابة).

1-2 التنفيذ: تهدف هذه المرحلة إلى إنجاز أهداف الرقابة التي تم تحديدها في مرحلة التخطيط وذلك بتجميع وتحليل المعلومات لمقارنة الأعمال والعمليات في الواقع مع المعايير لتحصيل دلائل إثبات تدعيم الملاحظات والتوصيات، وعند تحديد فوارق هامة، يقوم المراقب بالبحث عن الأسباب والنتائج، ويمكن

¹ ساجي فاطسية، الاتجاهات الحديثة للرقابة ودورها في ترشيد الإنفاق العام، مرجع سبق ذكره، ص ص: 81-82.

له أن يستعمل خلال هذه المرحلة العديد من التقنيات والطرق نذكر منها المقابلات والفحص والتحليل وأسلوب العينات والاختبارات، وعلى المراقب أن يستعمل الطرق الأكثر نجاعة لتحقيق أهداف الرقابة.

3-1 التقرير: وتمثل هذه المرحلة في إبلاغ النتائج عن طريق تقرير يتضمن بيان الإخلالات المكتشفة والنتائج والتوصيات إذ اقتضى الأمر ذلك، والتي يرى المراقب من المناسب عرضها على الهيئة الخاضعة للرقابة، ويقوم المراقب عند تحرير التقرير بالتعقيم في المسائل التي تم طرحها خلال عملية الرقابة وتحديد الملاحظات والتوصيات ذات الأهمية والتي ستكون موضوع التقرير النهائي.

المطلب الثاني: خصائص نظام المراقبة الفعال

إنّ تنفيذ عملية المراقبة ترتبط بخصائص تمثل الخطة الملائمة لتنفيذها وهذا ما مستطرد إليه فيما يلي:¹

1- خاصية الملائمة: ينبغي أن يلائم نظام الرقابة طبيعة نشاط المؤسسة وحجمها، وكلما كبر حجم الإدارة وتعدد وتنوع وجوه نشاطها، وجب استخدام الأدوات والوسائل التي تلائم الحجم وتنوع النشاط.

2- خاصية الإيجابية: لابد أن يكون نظام الرقابة إيجابياً، ومن شأنه أن يمكن المدراء من إكتشاف الأخطاء حال وقوعها، وتلعب إمكانية التغذية دورها في تحقيق هذه الخاصية. فإذا لم تكن الرقابة إيجابية فلا يؤمل لها أن تتحقق غرضها المنشود، وهو توفير الحلول الصائبة لإصلاح الأخطاء حال وقوعها وتلافي أضرارها، ولا تظهر ميزة الإيجابية لنظام الرقابة إذا لم يكن في الإمكان إكتشاف الأخطاء إلا في وقت متأخر.

3- خاصية مناسبة الكلفة الاقتصادية: أي التكاليف المبذولة لتوفير وتطبيق نظام الرقابة بحيث يجب أن تتناسب مع القوائد التي تعود على المؤسسة، فالمؤسسة الكبيرة بحاجة إلى استخدام وسائل رقابية تفضيلية دقيقة تفوق فائدتها تكاليفها.

4- خاصية الوضوح: لابد أن تكون الوسائل الرقابية واضحة وصريحة ومفهومة لجميع العاملين لكي تستطيع تحقيق غايتها.

¹ - سمير الشاعر،المالية العامة والنظام المالي الإسلامي، مرجع سابق ذكره، ص 233.

5- خاصية المرونة: لابد أن تتصف الأدوات الرقابية بالمرنة، بحيث تكون الأدوات ذات طبيعة تلائم التطورات والتغيرات المتوقعة في ظروف وأساليب العمل وطريقه.

6- خاصية الفاعلية: ينبغي أن يحقق نظام الرقابة الغاية المرجوة من استخدام أدواته وهذه الأغراض ليست مقصورة على كشف الأخطاء والانحرافات، وإنما تتم أيضاً باتجاه توفير إمكانية التوصل إلى السبل لإصلاح الأخطاء وإزالة الانحرافات حال وقوعها، أو قبل ذلك.

المطلب الثالث: أساليب الرقابة المالية

إن تحقيق الرقابة المالية للأهداف المرجوة منها يرتبط بوجود أجهزة رقابية قادرة على القيام بأعمالها وعلى أن تكون هذه الأخيرة مستقلة عن السلطة التنفيذية التي تقوم بمراقبة أعمالها أي أنها لا تتبع الجهات التي تباشر رقتها عليها، ولا تخضع لها بأي شكل من الأشكال ويجب أن يتوفّر في أعضائها شروط معينة، فيكونون من ذوي الكفاءات الممتازة.

ويمكن تلخيص الأساليب التي تتبعها أجهزة الرقابة بصفة عامة فيما يلي:¹

1- الأساليب القانونية والأساليب الفنية:

تتمثل الأساليب القانونية في النظم و القواعد المالية التي تحدها القوانين واللوائح والتعليمات المعتمدة، وهي من أهم الأدوات التي تقوم عليها عملية الرقابة حيث يتعين الالتزام بها، ويعتبر الخروج عليها مخالفة مالية يستوجب المسائلة وتوقيع جزاءات فإنما النظم واللوائح والتعليمات لا يضمن بالضرورة ملائمة الأداة حيث يكون التصرف صحيح من الناحية الشكلية لكنه غير صحيح من الناحية الموضوعية ولا يعني سلامه الإنفاق بالضرورة تحقيق النتائج المستهدفة لذلك فإن الأمر يتطلب لإجراء الرقابة على أساس سليم أن تترابط وتنكملاً وسائل وأساليب الرقابة المستخدمة في الوحدات المختلفة حسب طبيعتها وطبقاً لظروف نشاطها.

¹ - وجدي سارة ،صايب نوره، المراقبة المالية لميزانية المؤسسات العمومية " دراسة حالة مديرية السكن لولاية تيارت " مذكرة تخرج تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر، كلية العلوم الاقتصادية، التجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم التجارية، جامعة ابن خلدون – تيارت –، 2016، ص ص: 51-52.

أما فيما يخص الأساليب الفنية فتمثل في تحديد المعايير أو المعدلات القياسية مسبقاً، كأساس واضح للرقابة وتقييم الأداة وبيان قدرة الجهاز الرقابي على إدارة المال العمومي، وتقديم المقترنات والتوصيات المناسبة التي تتضمنها التقارير الدورية المعدة من طرف أجهزة الرقابة، كتقارير المفتشية العامة للمالية لتصويب مسار المؤسسات والهيئات المراقبة الذي من شأنه تحسين الأداء العام بحيث يتم استخدام الأموال العمومية بكفاءة وفاعلية واقتصاد وهذا ما يضمن حماية المال العمومي.

2- الأساليب الاقتصادية المحاسبية والأساليب الإدارية:

إنّ جانب الأساليب القانونية والفنية للرقابة المالية يوجد **أساليب اقتصادية محاسبية وإدارية**.

تعد الرقابة الاقتصادية من المفاهيم الحديثة للرقابة التي نشأت نتيجة التداخل بين التنظيمات الإدارية وتشعب نشاطاتها وأعمالها.

ويتجسد الأسلوب الاقتصادي من خلال أسلوب المراجعة والتفتيش الذي يتم بواسطة مدقق فرد أو جهاز لم يشتراك في العمليات التنفيذية.

فالمراجعة والتفتيش يكون قبل الصرف وبعد إنتهاء التصرف، فيشترط وجود سجلات ومستندات كافية وبالشكل المطلوب الذي يمكن من مراجعتها وتحليلها وتبين الانحرافات وإيجاد الحلول لها من خلال تدقيق الجوانب التفصيلية للمعاملات المالية باعتبار من أساليب الرقابة المالية والأسلوب المحاسبي.

ويتجسد الأسلوب الإداري من خلال أسلوب الملاحظة والمشاهدة الذي يكون عن طريق مراقبة الوحدات أثناء قياسها والعمل بعرض تصحيح الأخطاء فور وقوعها ولأجل الوقوف على طريق أداء الأعمال ومراجعة النتائج المحققة كرقابة الرئيس لأعمال مرؤوسه، وهذه الرقابة دائمة ومستمرة ومتاحة لنظم الرقابة الداخلية وهي بطبيعتها غير متاحة للأجهزة الخارجية المتخصصة والتي توفر لها عادة إمكانية الرقابة الفورية عن طريق الملاحظة والمشاهدة، وتجنب الإشارة إلى أنه إلى جانب هذه الأساليب يوجد أسلوب جامع لكل ما سبق الإشارة إليه ويتمثل في الأساليب المالية باعتبارها منهج علمي شامل يتطلب التكامل والإندماج بين المفاهيم القانونية الفنية والاقتصادية المحاسبية والإدارية¹.

¹ - وجدي سارة، صايب نورة، مراقبة المالية لميزانية المؤسسات العمومية، مرجع سبق ذكره، ص 53.

2- وسائل الرقابة المالية:

إن تحقيق الرقابة المالية للأهداف المرجوة منها يرتبط بوجود أجهزة رقابية قادرة على القيام بأعمالها على أن تكون هذه الأجهزة مستقلة عن السلطة التنفيذية التي تقوم بمراقبة أعمالها، أي أنها لا تتبع الجهات التي تباشر رقتبتها عليها ولا تخضع لها بأي شكل من الأشكال ويجب أن يتواجد في أعضائها شروط معينة فيكونون من ذوي الكفاءات الممتازة، ويمكن تلخيص الأساليب التي تتبعها أجهزة الرقابة بصفة عامة فيما يلي:

1- وضع النظم والقواعد المالية التي يلتزم بها والتي تعتبر الخروج عليها مخالفة مالية تستوجب المساءلة
وهذه الوسيلة للرقابة غير كافية فإن إتباع النظم والقواعد المالية لا يضمن بالضرورة سلامه الأداء. معنى أن يكون التصرف هذا صحيحاً من الناحية الشكلية ولكنه غير صحيح من الناحية الموضوعية ولا يعني سلامه الإنفاق بالضرورة تحقيق النتائج المستهدفة لذلك فإن الأمر يستوجب إجراء الرقابة بأسلوب سليم بأن يلزم هذه الرقابة تقييم الأداء.

2- المراقبة عن طريق الملاحظة والمتابعة للوحدات أثناء قيامها بالعمل بغرض تصحيح ما تقع فيه من أخطاء فور وقوعه أو بعد إتمام التصرفات وهو الأمر المتاح للأجهزة الخارجية المتخصصة والتي لا يتوفّر لها فرصة الرقابة الفورية عن طريق الملاحظة¹.

3- القيام بالمراجعة والتفتيش ويجب أن يكون ذلك بواسطة أفراد أو أجهزة تشتهر في العمليات التنفيذية وقد تتم المراجعة قبل التصرفات المالية كالرقابة قبل الصرف وقد تتم المراجعة والتفتيش بعد إنتهاء التصرفات ويشترط وجود المستندات والبيانات الكافية وبالشكل المطلوب بحيث يمكن مراجعتها وتخليلها للتعرف على سير العمل داخل الوحدة وتحديد الانحرافات إن وجدت والتأكد من سلامه النتائج التي وصلت إليها الوحدة هذا وقد يتبع أسلوب التفتيش المفاجئ على الوحدات للتأكد من سلامه تصرفاتها.

4- تحديد المعايير أو المعدلات القياسية مسبقاً كأساس واضح للرقابة وتقييم الأداء².

¹- إبراهيم خريص، النظام المالي في الإسلام، مرجع سابق ذكره، ص ص: 167 - 168.

²- تمير الشاعر ، المالية العامة والنظام المالي الإسلامي، مرجع سابق ذكره، ص ص: 230 - 231.

خلاصة

تحتل الرقابة المالية مكانة مهمة في عملية تنفيذ النفقات العمومية، هدفها الأساسي التتحقق من استخدام المبالغ المالية وفق خطة الدولة المرسومة وكشف الاختلالات أي مراقبة الترشيد في الإنفاق، حيث يجب أن تكون الهيئة المراقبة ذات كفاءة واستقلالية لازمة لكشف الأخطاء والمخالفات، وتكون ملتزمة بالتدقيق في عمليات الفحص والتقييم، فالرقابة المالية تمثل المسائلة المالية للمتصرفيين في المال العام، كما أنّ الرقابة المالية تتحدد بتحديد المعايير والمعايير التي تحكمها، فيمكن تقسيم الرقابة المالية إلى رقابة داخلية وخارجية وهذا تبعاً لمعايير الجهة التي تقوم بالرقابة، ورقابة سابقة ورقابة آنية ورقابة لاحقة وهذا تبعاً للمعيار الزمني، وإلى رقابة وقائية ورقابة علاجية تبعاً لأثرها، ورقابة السلطة التشريعية والسلطة التنفيذية والسلطة القضائية وهذا تبعاً للسلطة القائمة بالرقابة المالية تهدف بصفة عامة إلى الحافظة على الأموال العامة وحمايتها من كل ما قد يؤدي إلى إسرافها أو العبث بها.

الفصل الثالث:

الرقابة المالية والسياسة

الإنفاذية في الجزائر

تجهيد

إن التطور المتلاحم الذي تشهده الحياة اليوم ،دفع الحكومات والمنظمات المهنية والمؤسسات العلمية المهمة إلى وضع أنظمة رقابية تحكم وتنظم نشاط إدارتها، لهذا توجب على الدول وضع تعليمات وأنظمة رقابية على تسيير الأموال العمومية وذلك لضمان الاستغلال الأمثل للمال العام، حيث أصبحت الرقابة المالية تحمل مكانة هامة في المالية العامة الحديثة.

هذا واعتمدت الحكومة الجزائرية منذ سنة 2001 سياسة إنفاقية واسعة لدفع عجلة التنمية في جميع الميادين والقضاء على نتائج الأزمات الاقتصادية والاجتماعية التي سبقت هذه السنة، وسبب توسع الحكومة في السياسة الإنفاقية هو البحبوحة المالية التي عرفتها البلاد في تلك الفترة بسبب ارتفاع أسعار المحروقات وتحسين المؤشرات المالية .

وبعد أن اتضحت الرؤية الإيجابية لسوق النفط العالمي منذ 2001، شرعت الجزائر في انتهاج سياسة مالية توسعية لم يسبق لها مثيل من قبل، وذلك عبر البرامج الاستثمارية العمومية المتمثلة في برنامج دعم الإنعاش الاقتصادي (2001 - 2004) والبرنامج التكميلي لدعم النمو (2005 - 2009) وبرنامج توطيد النمو الاقتصادي (2010 - 2014) والتي تميزت بزيادات الإنفاق العام خاصة في شقه الاستثماري، وبرنامج التنمية والاستثمار (2015 - 2019).

ولتحقيق الكفاءة والفعالية في الإنفاق العام تسعى الحكومة الجزائرية إلى وضع تشريعات وقواعد وقوانين متصلة بالرقابة والمساءلة والمحاسبة، ومكافحة الفساد، وفي هذا الصدد نجد عدة مؤسسات دولية تعمل على قياس مدى شفافية الميزانية في البلاد وقياس درجة التزاهة في الحكم من هنا تبادر لنا التساؤل التالي :

فيما تتمثل البرامج الاستثمارية العمومية خلال الفترة 2000 - 2019 وما هي المعوقات الأساسية التي تقف أمام تعزيز الرقابة والشفافية المالية للحفاظ على الأموال العامة وترشيد الإنفاق العام؟

وللإجابة على التساؤل قسمنا هذا الفصل إلى المباحث التالية :

المبحث الأول: أنواع الرقابة المالية في الجزائر.

المبحث الثاني : السياسة الإنفاقية في الجزائر خلال الفترة 2001 - 2019.

المبحث الثالث: أسباب انعدام الشفافية والرشادة في توظيف النفقات العامة.

المبحث الأول: أنواع الرقابة المالية في الجزائر.

تبعد الجزائر سياسة رقابية متعددة الأوجه ما بين رقابة إدارية ورقابة قضائية ورقابة سياسية، وسنشير بنوع من الاختصار لهذه الأنواع الرقابية.

المطلب الأول: الرقابة الإدارية.

يقصد بالرقابة الإدارية مختلف أنواع الرقابة التي تمارس من قبل إدارات الم هيئات العمومية نفسها أو من قبل إدارات أخرى، لاسيما تلك التابعة لوزارة المالية، وبواسطة موظفين متخصصين أو موظفين آخرين، تكون من بين صلاحياتهم ممارسة بعض أعمال الرقابة على تنفيذ العمليات المالية. وعلى الرغم من تعدد أنواع الرقابة الإدارية حسب طبيعة نشاط مختلف الم هيئات العمومية وخصوصيات مهامها وتنظيمها وتسييرها، فإنه يمكن حصر أهمها في الرقابة المالية القبلية ورقابة المفتشية العامة للمالية¹.

1 – الرقابة المالية القبلية :

تعتبر المرحلة الأهم في الرقابة المالية، وتعني قيام هيئات الرقابة بمراقبة الأعمال والتصرفات المالية للهيئات الإدارية قبل وقوعها، سواء كانت متعلقة بالنفقات أو التعاقدات والتصرفات المالية على أكبر قدر من الدقة والصحة، أي قبل أن يدخل التصرف المالي حيز التنفيذ، أي قبل أن يصبح الأمر بالتحصيل أو الأمر بالدفع نافذا، إذ توأكب عملية التنفيذ وتكون قبل التأشير وإعطاء الإذن بصرف النفقات وتحصيل الإيرادات وتمارس من طرف المحاسب العمومي والمراقب المالي.

1 – 1 الرقابة على النفقات الملزمة بها:

تمارس الرقابة السابقة للنفقات الملزمة بها من طرف المراقبين الماليين، ورغم اعتبارها من أنواع الرقابة السابقة إلا أنها تباشر عمليا عند البدء في تنفيذ الميزانية، والقيام بمحظوظ التصرفات المالية وأثناء مرحلة الالتزام تحديدا، وتعتبر رقابة خاصة بالنفقات، فهي تهدف إلى احترام شرعية النفقات الملزمة بها، وبذلك تستبعد جميع الإيرادات من مجال تطبيق هذه الرقابة، خلافا لرقابة المحاسب العمومي².

¹ - محمد مسعى، المحاسبة العمومية، الطبعة 2، دار المهدى للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2003، ص: 134.

² - محمد عباس محزمي، اقتصاديات المالية العامة، الطبعة 4، ديوان المطبوعات الجامعية، 2010، ص: 382.

1-2 مجالها:

اقتصرت الرقابة المسبقة للنفقات الملزتم بها في بداية تطبيقها على ميزانية الدولة والمؤسسات العمومية والولايات دون البلديات، حيث استبعدت من مجال تطبيق هذه الرقابة، هذا موجب المرسوم التنفيذي رقم 92 - 414 المؤرخ في 14 / 11 / 1992 المتعلق بالرقابة السابقة للنفقات الملزتم بها.

إلا أنه وبصدور المرسوم التنفيذي رقم 09 - 374 المؤرخ في تاريخ 16 / 11 / 2009 المعدل والمتمم للمرسوم التنفيذي رقم 92 - 414 السالف ذكره فقد أصبحت ميزانية البلديات هي كذلك مشمولة بهذه الرقابة، وهذا وفقا لما نصت عليه المادة الثانية من المرسوم رقم 09 - 374، على أنه يتم وفقا لنفس المادة تنفيذ إجراء توسيع الرقابة المسبقة على البلديات تدريجيا، وفقا لرزنامة تحدد من طرف كل من وزير الداخلية والجماعات المحلية ووزير المالية.

وتطبيقا لذاك صدر القرار الوزاري المشترك ،المؤرخ في 09 / 05 / 2010، يحدد رزنامة تنفيذ الرقابة للنفقات التي يتلزم بها والمطبقة على ميزانيات البلديات حيث حددت المادة الثانية منه خصوص ميزانيات البلديات للرقابة السابقة للنفقات التي يتلزم بها بصفة تدريجية.

2- رقابة المفتشية العامة للمالية :

تعرف المفتشية العامة للمالية بأنها هيئة مكلفة قانونا بالرقابة المنصبة أساسا على التسيير المالي والمحاسبي لمصالح الدولة والجماعات المحلية وكل الأجهزة الخاضعة لقواعد الرقابة وأحكام المحاسبة العامة.

1- نشأة المفتشية العامة للمالية وتنظيمها :

أنشأت المفتشية العامة للمالية سنة 1980 بموجب المرسوم رقم 80 - 53 المؤرخ في 1980/03/01، والذي كان المحدد لتنظيمها وسيرها وصلاحياتها، قبل صدور المرسوم التنفيذي رقم 92-32 المؤرخ في 20 جانفي 1992 والمتضمن تنظيم هيكلها المركزية والمرسوم التنفيذي رقم 92 - 33 المؤرخ في 20 جانفي 1992 والمحدد لتنظيم مصالحها الخارجية وصلاحياتها، والمرسوم التنفيذي رقم 92 - 78 المؤرخ في 22 فيفري 1992 والمحدد لصلاحياتها، واللاغي في نفس الوقت لأحكام

المرسوم رقم 80، باستثناء مادته الأولى المتعلقة بإحداث المفتشية والتي تنص على أنها توضع تحت السلطة المباشرة لوزير المالية.¹

وهذا يعني أن أعضاءها لا يخضعون لنفس التسلسل الإداري المطبق على موظفين وزارة المالية الآخرين، وهو ما يضمن لهم نوعا من الاستقلالية في أداء مهامهم.

تمارس مختلف مهام المفتشية العامة للمالية من طرف مفتشين ينتظمون في شكل وحدات متنقلة تسير من قبل رؤساء بعثات أو رؤساء فرق، ويكون هؤلاء المفتشينتابعين إما لهيأة المفتشية المركزية، أو لصالحها الخارجية المتمثلة فال مديريات الجهوية.

2- صلاحياتها :

تمارس المفتشية الرقابة على التسيير المالي والمحاسبي لمصالح الدولة والجماعات الإقليمية والهيئات والأجهزة والمؤسسات الخاضعة لقواعد المحاسبة العمومية، وتتند رقتها إلى المؤسسات ذات الطابع الصناعي والتجاري، وهيئات الضمان الاجتماعي والثقافي التي تستفيد من مساعدات الدولة والهيئات العمومية، كما تراقب استعمال الموارد التي تجمعها هيئات والجمعيات في شكل هبة.

تتمثل تدخلات المفتشية العامة للمالية في مهام الرقابة أو التدقيق أو التقييم أو الخبرة

خصوصا ما يلي:²

- سير الرقابة الداخلية وفعالية هيأة التدقيق الداخلي.
- شروط تطبيق التشريع المالي والمحاسبي وتسيير الأموال.
- إبرام الصفقات والطلبيات العمومية وتنفيذها.
- دقة المحاسبة وصدقها وانتظامها.
- شروط تعبئة الموارد.
- تسيير اعتمادات الميزانية.
- شروط منح واستعمال المساعدات والإعانات والتي تقدمها الدولة والجماعات الإقليمية والهيئات والمؤسسات العمومية.

¹ محمد مسعى، المحاسبة العمومية، المرجع السابق ذكره، ص: 142.

² المرسوم التنفيذي رقم 08 - 272، يجدد صلاحيات المفتشية العامة للمالية، المؤرخ في 6 سبتمبر 2008.

- تطابق النفقات المسددة مع الأهداف المتبعة بطلب الهيئة العمومية.

2-3 كيفية المراقبة:

تم المراقبة على أساس الوثائق من حسابات ومستندات الإثبات حيث ينتقل المفتش أو بعثة المفتشين إلى عين المكان أي إلى مقر الهيئة بصورة فجائية فتولى البعثة فحص ومراجعة مستندات الإثبات ومعاييرتها في عين المكان والتحقق مع الأمر بالصرف والمحاسبين العموميين والمسيرين. غير أن المهام المتعلقة بالدراسات والخبرات تكون تبليغ مسبق حيث يتولى المفتشون مراقبة تسيير الصناديق ومراجعة الأموال والقيم والسنادات و مختلف الموارد التي تكون في حيازة المسيرين والمحاسبين والإطلاع على وثائق الإثبات لدى مناصب المحاسبة ومرؤوسيهم أو مندوبيهم أي المحاسبين الرئيسيين والثانويين وكل شخص يتولى إدارة أموال عمومية وكل عون مكلف يمسك محاسبة نوعية أو يسير مخزونات، وعلى المسؤولين والموظفين الآخرين أن يقدموا للمفتشية الأموال والقيم التي يحوزونها والوثائق المرتبطة بها¹.

4- نتائج رقابة المفتشية العامة للمالية :

يحرر المفتشون في نهاية رقابتهم تقريرا مفصلا يتضمن ملاحظاتهم وتقييماتهم حول فعالية وكفاية تسيير المصلحة أو الهيئة المراقبة، أو الخاضعة للتقويم الاقتصادي والمالي وكذا اقتراح التدابير التي من شأنها تحسين ذلك التسيير ونتائجها، كما يمكن أن يتضمن التقرير أي اقتراح يسمح بتدارك النقائص الملاحظة على الأحكام التشريعية والتنظيمية المطبقة على الهيئات والمصالح المعنية و تعد المفتشية العامة للمالية تقريرا سنويا يرفع إلى الوزير المكلف بالمالية².

المطلب الثاني : الرقابة القضائية لمجلس المحاسبة

يوجد ضمن البناء المؤسساتي لمعظم الدول المعاصرة جهاز أعلى للرقابة المالية وبغض النظر عن اختلاف تسميته وتنظيمه وصلاحياته من بلد لآخر، فإن ما يميز هذا الجهاز عن غيره من هيئات الرقابة في الدولة هو قدرته على الاستقلال الضروري وتزويده بالهيئات والصلاحيات الواسعة للقيام برقابة بعدية فعالة على تسيير الأموال العمومية.

¹ - علي زغدو، المالية العامة مرجع سبق ذكره، ص ص : 144 – 145 .

² - محمد مسعي، المحاسبة العمومية، مرجع سبق ذكره، ص ص : 144 – 145 .

يعتبر مجلس المحاسبة هيئة قضائية مستقلة تمارس مهامها القضائية دون أي ضغوطات من هيئة أخرى، أنشأ سنة 1980 بموجب القانون 80 - 05 المؤرخ في 31/03/1980 المتعلق بمحاسبة وظيفة المراقبة من طرف مجلس المحاسبة وذلك بعد تأسيسه القانوني بمقتضى المادة 190 من الدستور.

وقد تم وصفه في ظل هذا القانون تحت السلطة العليا لرئيس الجمهورية وزود باختصاصات قضائية وإدارية وأعطيت له صلاحيات واسعة لمراقبة استعمال وتسيير الأموال العمومية من قبل الدولة والجماعات الإقليمية ومختلف المرافق والهيئات والمؤسسات العمومية مهما كانت طبيعة نشاطها¹.

1 - اختصاصات مجلس المحاسبة.

ينحصر مجلس المحاسبة برقابة مجموعة من المصالح والهيئات وهي :

- مصالح الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات والمرافق العمومية باختلاف أنواعها والتي تسرى عليها المحاسبة العامة.

- المرافق العامة ذات الطابع الصناعي والتجاري والمؤسسات والهيئات العمومية التي تمارس نشاطاً صناعياً وتجارياً أو مالياً والتي تكون أمواجاً أو موارد لها أو رؤوس أمواجاً كلها ذات طابع عمومي.

- تسيير الأسماء العمومية في المؤسسات والمرافق والهيئات العمومية مهما كانت وضعيتها القانونية على أن يكون للدولة فيها قسط من رأس المال.

- الهيئات التي تسيير النظم الإجبارية للتأمين وحماية الاجتماعيين.

- مراقبة استعمال المساعدات المالية المنوحة من الدولة أو الجماعات المحلية أو المرافق العمومية أو من أي هيئة أخرى خاضعة للمحاسبة العمومية.

- مراقبة استعمال الموارد التي تجمعها الهيئات التي تلجأ إلى التبرعات العمومية من أجل دعم القضايا الإنسانية والاجتماعية والإنسانية

¹ - محمد مسعي، المحاسبة العمومية، مرجع سابق ذكره، ص ص: 145 - 146.

² - المادة 07 - 12 من الأمر 95/20 المؤرخ في 17 جويلية 1995 المتعلق بمحاسبة وسيره، العدد 39.

2 - نتائج رقابة مجلس المحاسبة :

يختص مجلس المحاسبة في مجال عمليات الرقابة التي يقوم بها بوضع مجموعة من التقارير تتمثل فيما يلي¹:

1- مذكرة التقييم : بعد إجراء عمليات مراقبة نوعية التسيير يقوم مجلس المحاسبة بإعداد تقييم نهائي يتضمن كل التوصيات والاقتراحات بغرض تحسين فعالية ومردودية الهيئات والمصالح العمومية الخاضعة لرقابته ويرسلها أيضا إلى مسئولي هذه الهيئات وإلى الوزراء والسلطات الإدارية المعنية وهذا ما نصت عليه المادة 73 من الأمر 20/95.

2- الإجراء المستعجل: والذي من خلاله يخطر رئيس مجلس المحاسبة ويطلع السلطات السلمية أو الوصية أو كل سلطة معنية إذا ما تطلب الأمر ذلك.

3- المذكرة المبدئية: يوجبها يقوم رئيس مجلس المحاسبة ويطلع السلطات السلمية أو الوصية أو كل سلطة معنية إذا ما تطلب الأمر ذلك.

4- التقرير المفصل : يسجل فيه كل الواقع التي يمكن أن توصف بالوصف الجزائي والتي لاحظها مجلس المحاسبة أثناء ممارسته رقابته، يوجه الناظر العام هذا التقرير إلى وكيل الجمهورية المختص إقليميا مصحوبا بمحمل الملف.

5- التقرير التقييمي حول المشروع التمهيدي لقانون ضبط الميزانية : ترسل الحكومة هذا التقرير بعد أن يقوم بإعداده مجلس المحاسبة إلى الهيئة التشريعية مرفقا بمشروع القانون المرتبط به.

6- التقرير السنوي : يعد مجلس المحاسبة تقريرا سنويا ويرسله إلى رئيس الجمهورية، يبين التقرير السنوي المعاينات واللاحظات والتقييمات الناجمة أشغال وتحريات مجلس المحاسبة مرفقة بآراء والمقترنات التي يرى من الواجب أن يقدمها وأيضا آراء وردود المسؤولين والممثلين القانونيين والسلطات الوصية المعنية ويتم نشر هذا التقرير السنوي في الجريدة الرسمية.

و ترسل نسخة من هذا التقرير إلى الهيئة التشريعية وبهذا يتعين في الأخير على السلطات الإدارية وعلى مسئولي الهيئات التشريعية الخاضعة للرقابة إطلاع مجلس المحاسبة بالنتائج المترتبة عن رقابته.

¹ - بن داود إبراهيم، الرقابة المالية على النفقات العامة مرجع سبق ذكره، ص ص : 165 – 166.

المطلب الثالث : الرقابة السياسية (البرلمانية) :

تتولى البرلمانات في الدول الديمقراطية مباشرة الرقابة التشريعية على تنفيذ الميزانية العامة للدولة، فإذا كانت المجالس هي التي تقوم باعتماد الميزانية فإنه من الطبيعي أن يمنح لها حق الرقابة على تنفيذها للتأكد من سلامة وصحة تنفيذها على النحو الذي اعتمدتها وأجازتها به، ومن بين الأهداف الأساسية لعملية الرقابة البرلمانية أنها تحرص على التطبيق السليم والشرعى للقوانين المالية المصدق عليها.

1 – الرقابة البرلمانية للمجلس الشعبي الوطني:

يتمتع المجلس الشعبي الوطني بصلاحيات دستورية تمكّنه من الرقابة على ميزانية الدولة وهذا عن طريق مناقشة قانون المالية والتصويت عليه وعن طريق مراقبة نشاط الحكومة أثناء تنفيذ الميزانية والتصويت على قانون ضبط الميزانية بعد انتهاء تنفيذ الميزانية.

1-1 الرقابة السابقة: الملاحظ أن كلا من النظمتين الداخليتين للمجلس الشعبي الوطني وبمجلس الأمة لم يتطرقا لهذه الرقابة ولا للتصويت على قانون المالية للسنة، غير أننا نجد القانون العضوي رقم 02/99 المتعلق بتنظيم الغرفتين والعلاقة الوظيفية بينهما وبين الحكومة قد نص في مادته 44 " يصادق البرلمان على مشروع قانون المالية في مدة أقصاها 75 يوما من تاريخ إيداعه طبقا لأحكام المادة 120 من الدستور ويصوت المجلس الشعبي الوطني على مشروع قانون المالية في مدة أقصاها 47 يوما ابتداء من تاريخ إيداعه ويصادق مجلس الأمة على النص المصوّت خلال أجل أقصاه 20 يوما وفي حالة الخلاف بين الغرفتين يتاح للجنة الأعضاء أجل 08 أيام للبت بشأنه، وفي حالة عدم المصادقة لأى سبب كان خلال الأجل المحدد يصدر رئيس الجمهورية مشروع قانون المالية الذي قدمته الحكومة بأمر له بقوة القانون".

بعد كل هذا وبعد أن يودع قانون المالية للسنة بمكتب المجلس الشعبي الوطني يحال على لجنة المالية والميزانية التي تتولى دراسته ومناقشته¹.

1-1-1 الدور الرقابي للجنة المالية والميزانية على مستوى المجلس الشعبي الوطني: يتشكل المجلس الشعبي الوطني من عدة لجان متخصصة حسب المادة 19 من نظامه الداخلي ومن بين هذه اللجان

¹ – القانون العضوي رقم 99 / 02 المورخ في 08 مارس 1999.

الدائمة والمتخصصة بحد لجنة المالية والميزانية المختصة بالمسائل المتعلقة بالميزانية وبالقانون العضوي المتعلق بقوانين المالية.

وتعتبر هذه اللجنة أكبر اللجان عضوية حيث تتشكل من 30 إلى 50 عضواً ولهذه اللجنة مكانتها البارزة على مستوى الجهاز التشريعي وهي شبيهة بـمكانته وزير المالية على مستوى الحكومة وذلك لأنها تحضي بعناية واهتمام خاصين، وعلى الأخص في الجانب القانوني والعلمي فهي :

❖ من الجانب القانوني تتمتع بالصفة الدائمة وتحتمع حتى خارج الدورات عادية للمجلس، ولها أولوية فحص ودراسة مشروع قانون المالية كما أنها :

- تمثل الطرف المقابل للحكومة في عملية التفاوض مع وزير المالية عند تحضير الميزانية.

- تكاد تتحكر حق التعديلات على القوانين.

- تنظر في مدى نجاعة وفائدة التعديلات المقترحة من الحكومة والنواب على حد سواء، كما أنها هي التي تتولى طبع تقرير المشروع التمهيدي لقانون المالية وتوزيعه على النواب لإعطاء رأيهم فيه.

❖ من الجانب العملي فاللجنة مختصة في المجالين المالي والضريبي وجانب القروض وكل ما له صلة بالاقتصاد والمالية مما يجعلها تحكم بسهولة في المعطيات المالية والضريبية.

❖ في مجال التدخلات فللجنة حق الاستماع لأعضاء الحكومة كما أن لها حق الاستعانة بالخبراء والمحترفين بعرض الحصول على معلومات تساعدها في أداء مهامها.

ويتوج عمل هذه اللجنة بتقديم تقرير إلى المجلس الشعبي الوطني من قبل مقررها أو أحد نوابه والظاهر أن العمل التشريعي في المجال المالي يكاد ينحصر في عمل هذه اللجنة خاصة أمام الحضور الضعيف للنواب مقابل حضور الطرف القوي أي الحكومة وهذا ما قد يؤثر على هذه اللجنة في تأدية مهامها¹.

1-1-2 المناقشة العامة لمشروع قانون المالية والميزانية: يقوم المجلس الشعبي الوطني بافتتاح المناقشة فيعطي الكلمة المقررة للجنة المالية والميزانية لقراءة التقرير الخاص بمشروع قانون الميزانية مبينا سياسة الحكومة المالية والأسباب التي حملتها على وضع مشروع قانون المالية وفق الإستراتيجية المبرزة وكذا مشروع ميزانية التسيير والمخطط السنوي وأهم ملاحظاتهم وتحليلاتهم، وهنا يقوم رئيس المجلس الشعبي

¹ بن داود إبراهيم، الرقابة المالية على النفقات العامة، مرجع سبق ذكره، ص ص : 179-180.

الوطني بتحديد ما إذا كانت المناقشة عامة أو مادة بمادة وهذا ما تم النص عليه في المادة 32 من القانون العضوي 99/02.

ثم يشرع في ناقشة القانون بالاستماع إلى ممثل الحكومة مثلا في وزير المالية أو الوزير المنتدب للمالية وإلى مقرر اللجنة المختصة ثم إلى المتدخلين حسب ترتيب تسجيلهم المسبق، وتعتبر التعديلات واحدة من بين أهم الصلاحيات التي تتمتع بها السلطة التشريعية مثلثة في نوافتها حيث أن التعديل في حد ذاته يعد إجراءا جديدا يضاف إلى مشروع قانون المالية، غير أنه اشتهر لتحقيق ذلك أن لا ينصب مضمون طلب التعديل على الزيادة في النفقات العامة أو تخفيض الإيرادات العامة إلا إذا كان ذلك مستندا على تدابير من شأنها الزيادة في الإيرادات أو توفير مبالغ مالية لتعطية زيادة النفقات المقترحة، فإذا جاءت التعديلات مخالفة لهذه الإجراءات كان لرئيس المجلس الحق في رفض إيداعها.

1-3 التصويت على مشروع قانون المالية والميزانية: تقوم الجلسة العلنية المخصصة للتصويت على مشروع قانون المالية والميزانية بدراسة التقرير العام المقدم من لجنة الميزانية والمالية والتضمن المعطيات الخاصة بتحليل الوضع الاقتصادي والمالي السائد في البلاد.

وتتضمن المادة 69 من النظام الداخلي للمجلس الشعبي الوطني فإنه يصوت بالاقتراع السري أو الاقتراع العام برفع اليد أو بالاقتراع العام الاسمي ثم يقوم رئيس المجلس الشعبي الوطني بإرسال النص المصوت عليه إلى رئيس مجلس الأمة واستناداً للمادة 64 من النظام الداخلي لمجلس الأمة فإنه يناقش النص الذي صوت عليه المجلس الشعبي الوطني بنفس الطريقة.

وكآخر إجراء يقوم رئيس مجلس الأمة بإرسال النص النهائي الذي صادق عليه مجلس الأمة إلى رئيس الجمهورية ويشعر رئيس المجلس الشعبي الوطني ورئيس الحكومة.

2 الرقابة المعاصرة لتنفيذ الميزانية (الرقابة البرلمانية الآتية): يمكن للبرلمان (المجلس الشعبي الوطني) أن يراقب النشاط والأداء الحكومي (الوزارات) في مختلف المجالات ومنها المجال المالي بواسطة الآليات الأساسية التالية:

1-2-1 الاستماع والاستجواب: طبقاً للمادة 133 من الدستور يمكن للجان البرلمان بغرفته أن تستمع إلى أي وزير (عضو الحكومة) كما يمكن لأعضاء أي مجلس استجواب الحكومة برمتها¹.

1-2-2 السؤال: يمكن لأعضاء البرلمان وفقاً للمادة 134 من الدستور أن يسألوا أي وزير كتابياً أو شفوياً عن أي موضوع أو قضية ومنها القضايا المتعلقة بتنفيذ الميزانية، طبقاً لاحكام النظام الداخلي لكل من مجلسي البرلمان.

1-2-3 مناقشة بيان السياسة العامة: طبقاً للمادة 84 من الدستور تلتزم الحكومة بأن تقدم كل سنة بياناً عن السياسة العامة تعقبه مناقشة لعمل وأداء الحكومة، لمعرفة مدى تنفيذ برنامج الحكومة الذي كان البرلمان قد وافق عليه لدى تقديمها من طرف الحكومة بعد تعيينها².

1-2-4 لجان التحقيق: إضافة إلى اللجان الدائمة يمكن لكل غرفة البرلمان أن تنشئ لجاناً للتحقيق والمراقبة في أي وقت لأجل التحقيق في قضية ما ومن بينها القضايا الخاصة بمحالات الرقابة المالية على وجه الإنفاق كما يمكن للجان التحقيق الاستماع إلى أي شخص ومعاينة أي مكان بغرض الإطلاع على معلومات أو وثائق تفيد بها في موضوع التحقيق الذي تقوم به كما لها إجراء معاينات أو زيارات إلى إطار المؤسسات والإدارات العمومية وأعضائها لأجل القيام بالمراقبة الميدانية.

ويمكن لهذه اللجان أن تطلب من رئيس إحدى الغرفتين حسب الحالة طلب الاستماع إلى أحد أعضاء الحكومة ويمكن أيضاً للجنة التحقيق وفقاً المجلس الشعبي الوطني أو رئيس مجلس الأمة تبليغ هذا التقرير لكل من رئيس الجمهورية ورئيس الحكومة كما يوزع حسب الحالة على نواب المجلس الشعبي الوطني أو أعضاء مجلس الأمة.

1-3 الرقابة البرلمانية البعدية (الرقابة اللاحقة):

وتتجسد هذه الرقابة اللاحقة في العديد من الآليات الموضوعة لدى البرلمان بغرفته وتمثل هذه الآليات فيما يلي:

1-3-1 قانون ضبط الميزانية: بعد ما يتم إغفال السنة المالية وبعد تنفيذ الميزانية وتنفيذ النفقات العامة والإيرادات العامة يقوم البرلمان مباشرة رقابته البعدية وفق قانون ضبط الميزانية وهذا ما أكدته المادة

¹ المادة 121 من دستور 1996.

² طبقاً للمادة 84 من دستور 1996

160 من التعديل الدستوري لسنة 1996 بنصها "تقدّم الحكومة لكل غرفة من البرلمان عرضاً عن استعمال الاعتمادات المالية التي أقرّها لكل سنة مالية وتحتّم السنة المالية فيما يخصّ البرلمان بالتصويت على قانون المالية يتضمّن تسوية ميزانية السنة المالية المعنية من قبل كل غرفة من برلمان"¹.

و هذَا نرى أنّ بعد المصادقة على قانون المالية تعمل الحكومة والإدارات التابعة لها وبافي الهيئات الإدارية بتنفيذ عملياتها المالية، بعد كُلّ هذا تلخص هذه العمليات في نص و تعرض على البرلمان حتى يصوت عليه وهذا ما يسمى بقانون ضبط الميزانية وقد ألزم القانون 17/84 المتعلّق بقوانين المالية في نص مادته 68 الحكومة بتقدیم قانون ضبط الميزانية مرفقاً بقانون الميزانية للسنة.

و هذَا يعدّ قانون ضبط الميزانية خلاصة لتجربة يجب الاستفادة منها في وضع قانون المالية.

1-3-2 التقارير السنوية: يتلقى المجلس الشعبي الوطني العديد من التقارير في إطار الرقابة التي يمارسها، وتمثل هذه التقارير فيما يلي²:

- التقرير السنوي لتنفيذ المخطط الوطني للتنمية.

- التقرير السنوي للجنة المركزية للصفقات العمومية.

- التقرير السنوي للمفتشية العامة للمالية.

- تقارير المجالس الشعبية الولاية والبلدية المتعلّقة بالرقابة.

- التقارير السنوية عن نشاطات المؤسسة العمومية.

- تقارير مجال عمل المؤسسات العمومية المتعلّقة بالرقابة.

- التقرير السنوي لمجلس المحاسبة

1-3-3 بيان السياسة العامة: إنّ بيان السياسة العامة طبقاً لنص المادة 84 من الدستور هو حصيلة عمل الحكومة، يتم تقديمها إلى البرلمان بغرفتيه وذالك حتى يتسرى مناقشتها وتنتهي هذه المناقشة إما بالتصويت بالثقة أو بملتمس رقابة³.

¹ علي زغدوD، المالية العامة، مرجع سبق ذكر ص : 156.

² علي زغدوD، المالية العامة، المرجع السابق ذكره، ص: 18.

³ المادة 84 من دستور 1996.

4-3-4 ملتمس الرقابة: يمكن للمجلس الشعبي الوطني أثناء مناقشته لبيان السياسة العامة للحكومة أن يصوت على ملتمس الرقابة ينصب على مسؤولية الحكومة ويجب أن يوقع ملتمس الرقابة ليكون مقبولاً بسبع عدد النواب على الأقل¹.

الموافقة على ملتمس الرقابة بأغلبية النواب 3 / 2 ولا يتم التصويت بعد 03 أيام من تاريخ إيداع ملتمس الرقابة وإن صادق المجلس الشعبي الوطني على ملتمس الرقابة يقدم رئيس الحكومة استقالة حكومته².

2- رقابة المجالس الشعبية المحلية:

يقوم كل من المجلس الشعبي البلدي والمجلس الشعبي الولائي بعملية المراقبة على تسيير الأموال العمومية وفقاً ما تستطرق له.

1- رقابة المجالس الشعبية البلدية: تتجسد هذه الرقابة من خلال سلطة المجلس الشعبي البلدي في تكوين لجان تكتسي الطابع الدائم والموقت، توكل له مهمة التدقيق والتحقيق في أي مسألة ذات أهمية خاصة، ما يتعلق بالجهاز الاقتصادي والمالي.

يكلف رئيس المجلس الشعبي البلدي وتحت مراقبة المجلس بجمع الأموال التي تكفل ضمان حماية الأموال العامة على رأسها الإنفاق ويختص المجلس الشعبي البلدي بالتصويت على ميزانية البلدية باباً ومادة للوقوف على أوجه الإنفاق المحدد قانوناً³.

2- رقابة المجالس الشعبية الولائية: تمتاز جلسات المجالس الشعبية الولائية بالعلنية ويمكن لأي مواطن الإطلاع على المداولات وحتىأخذ نسخة من محاضرها، ولتفعيل دور الرقابي لهذه المجالس منحت لها سلطة إنشاء لجان دائمة خاصة في مجال الاقتصاد والمالية بل ولها أن تنشئ لجان مؤقتة تتولى دراسة القضايا التي تهم الولاية، والتي يحق لها أن تستعين بخبرات الخبراء والمحترفين في أدائها لمهامها بالإضافة إلى اللجان العامة تخول للمجلس الشعبي الولائي أن ينشأ لجاناً مختصة للتحقيق والرقابة وتسخر لها كل

¹ المادة 135 من دستور 1996.

² المادة 61 من القانون العضوي 99/02.

³ المواد 24-60 من القانون 90/08 المؤرخ في 17/04/1990 المتضمن قانون البلدية.

السلطات لأداء وظائفها وعن ميزانية الولاية بحد المجلس الشعبي الولائي هو من يتولى التصويت عليها ويتولى ضبطها على أساس التوازن ويتحذ كل التدابير الأزمة لمعالجة حالات العجز الطارئة¹.

¹ - المواد 21-193 من القانون 90 / 09 المؤرخ في 17 / 04 / 1990 المتضمن قانون المالية.

المبحث الثاني: السياسة الإنفاقية في الجزائر خلال الفترة 2001-2019.

في إطار النهوض بالتنمية في جميع الميادين قامت الجزائر بانتهاج سياسة تنمية تعددت أهدافها وهذا خصصنا هذا المبحث لمعرفة النقاط الأساسية لكل مخطط وما مدى فعالية نتائجها.

المطلب الأول: برنامج دعم الإنعاش الاقتصادي 2001-2004 ونتائجها.

وضعت الجزائر بالخصوص منذ مباشرة الإصلاحات الاقتصادية مخططات تنمية تهدف في مجملها إلى إنعاش الاقتصاد الوطني وإعادة وتيرة التنمية والنمو الاقتصادي إلى معدلات مقبولة ومن بين هذه البرامج برنامج الإنعاش الاقتصادي 2001-2004.

1- محتوى البرنامج :

يعتبر هذا البرنامج من منظور متعدد القرار في الجزائر أداة من أدوات السياسة الاقتصادية المعروفة والمتمثلة في سياسة الإنفاق العام، وهو تمثل أساسا في دفع عجلة النمو في الجزائر مركزا على المشاريع القاعدية والداعمة للعمليات الإنتاجية والخدماتية.

كما سطر برنامج الإنعاش أربعة أهداف عملية وثلاثة أهداف نوعية:

الأهداف العملية تنطلق من إعادة تنشيط الطلب الذي يجب أن يسايرها دعم النشاطات الفلاحية ومؤسسات الإنتاج الصغيرة والمتوسطة لاسيما المحلية منها ورد الاعتبار للمنشآت القاعدية خاصة تلك التي تسمح بإعادة انطلاق النشاطات الاقتصادية وتحسين تعطية حاجات السكان في مجال التنمية للموارد البشرية، وترمي هذه الأهداف العملية إلى ثلاث أهداف نوعية هي:

- مكافحة الفقر وإنشاء مناصب الشغل وتحقيق التوازن الجهوي وإنعاش الاقتصاد الجزائري.
- إن برامج التعديل المطبقة من أجل استرجاع التوازنات الاقتصادية الكبرى أدت إلى تقليص معدل مستوى معيشة السكان.

- ومن ثم كان تركيز عمل الحكومة على تكثيف مسار الإصلاح ليشمل جميع الجوانب الاجتماعية و

الاقتصادية وتحرير الاقتصاد الوطني من أجل تمكين المؤسسة الجزائرية من أن تصبح مصدر رئيسي للثروة¹.

كما يتمحور برنامج الإنعاش الاقتصادي الممتد طول الفترة 2001 – 2004 والذي بلغت قيمته الإجمالية حوالي 525 مليار دينار جزائري أي ما يعدل 7 مليار دولار بالأساس حول تدعيم الأنشطة الخاصة بالإنتاج الفلاحي والصيد البحري والبناء والأشغال العمومية ودعم الإصلاحات في مختلف القطاعات وكذا ما يخص التنمية المحلية والبشرية كما يوضحه الجدول التالي :

الجدول رقم (1-3) : مضمون مخطط دعم الإنعاش الاقتصادي 2001-2004

الوحدة (مليار دينار)

المجموع (النسبة) المجموع (المبالغ)	2004	2003	2002	2001	
40,1	210,5	2,0	37,6	70,2	100,7
38,8	204,2	6,5	53,1	72,8	71,8
12,4	65,4	12,0	22,5	20,3	10,6
8,6	45,0	/	/	15,0	30,0
100	525,0	20,5	113,9	185,9	205,4
					المجموع

المصدر: عبد الكريم بودخداخ، أثر سياسة الإنفاق العام على النمو الاقتصادي، مذكرة ماجستير، جامعة دالي إبراهيم الجزائر، 2009، ص: 194.

كما بلغت عدد المشاريع المدرجة في إطار مخطط دعم الإنعاش الاقتصادي حوالي 15974 مشارعا ووزعت على النحو التالي:

1 - صالحى نجية، مخناش فتيبة، أثر برامج دعم الإنعاش الاقتصادي والبرنامج التكميلي لدعم النمو وبرنامج التنمية الخامسي على النمو الاقتصادي (2001-2014) نحو تحديات آفاق النمو الاقتصادي الفعلى والمستدurable، بحث قدم في إطار أبحاث المؤتمر الدولي "تقييم أثر برامج الاستثمارات العامة وانعكاساتها على التشغيل والاستثمار والنموا الاقتصادي خلال الفترة (2001-2014)، كلية العلوم الاقتصادية والتتجارية وعلوم التسيير، جامعة سطيف 1، 12/11 مارس 2013، ص: 03.

الجدول رقم 3-2: التوزيع القطاعي لمشاريع مخطط دعم الإنعاش الاقتصادي 2001-2004.

القطاعات	عدد المشاريع
الري، الفلاحة والصيد البحري	6312
التربية، التكوين المهني، التعليم العالي والبحث العالي	4316
هيأكل قاعدية، شبابية، ثقافية	1296
اتصالات وصناعة	623
صحة، بيئة، نقل	653
حماية اجتماعية	22,3
طاقة ودراسات ميدانية	20.0

المصدر: عبد الكريم بودخداخ، أثر سياسة الإنفاق على النمو الاقتصادي، مرجع سبق ذكره، ص: 195

من خلال الجدولين السابقين يتجلّى لنا أنه من ناحية القيمة فإن قطاع الأشغال الكبرى والهيأكل القاعدية استحوذ على النصيب الأكبر من مشاريع مخطط دعم الإنعاش الاقتصادي بـ 210,5 مليار دج أي ما نسبته 40.1% من القيمة الإجمالية، وعليه جانب التنمية المحلية والبشرية بنفس القيمة تقريباً ووصلت إلى 204,2 مليار دج أي ما نسبته 38.8% ثم تأتي كل من قطاع الفلاحة والصيد البحري بـ 65.4 مليار دج أي ما نسبته 12.4%， ثم بعد ذلك جانب دعم الإصلاحات بقيمة 45 مليار دج أي ما نسبته 8.6% من إجمالي القيمة.

وعلى مدار الفترة التي أقرّ تنفيذ المخطط خلالها جاءت سنة 2001 كصاحبة أكبر المخصصات بما يقارب 205.4 مليار دج ثم سنة 2002 بما يقارب 185.9 مليار دج ثم سنة 2003 و2004 بما يقارب 113.9 و20,5 مليار دج على التوالي¹.

2- نتائج برنامج الإنعاش الاقتصادي 2001-2004.

من بين أهم نتائج برنامج الإنعاش الاقتصادي ما يلي:²

¹- عبد الكريم بودخداخ، أثر سياسة الإنفاق على النمو الاقتصادي، مرجع سبق ذكره، ص: 195.

²- زرمان كريم، التنمية المستدامة من خلال برنامج الإنعاش الاقتصادي 2001-2009، مجلة أبحاث اقتصادية وإدارية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة العدد السابع، جوان 2010، ص ص : 204 – 205 .

- تحقيق معدل نمو اقتصادي قدر بـ 3,8% في المتوسط خلال الفترة مع تسجيل معدل نمو سنة 2003 بـ 6,8%
- تراجع ملحوظ في معدل البطالة من 29% في بداية الفترة إلى أقل من 24% عند نهاية الفترة.
- إنجاز العديد من المشاريع القاعدية كالسكنات والمدارس والمستشفيات إلى الشروع في تحديث وتوسيع شبكة الطرق.

- تقلص المديونية الداخلية من 1059 مليار دج سنة 1999 إلى 911 مليار دج سنة 2003

المطلب الثاني: برنامج دعم النمو الاقتصادي 2005 – 2009 ونتائجها.

جاء البرنامج التكميلي لدعم النمو في الجزائر في إطار مواصلة وتيرة البرامج والمشاريع التي سبق إقرارها وتنفيذها في إطار مخطط دعم الإنعاش الاقتصادي.

1 – محتوى برنامج دعم النمو الاقتصادي 2005 – 2009

ركزت الدولة على مواصلة مجهود إنعاش النمو الاقتصادي في جميع القطاعات خصوصاً مع استمرار تحسن الوضعية المالية الناجمة عن تراكم الاحتياطي الصرف الذي سببته أسعار النفط المرتفعة منذ بداية الألفية الثالثة

كما اعتبر هذا البرنامج خطوة غير مسبوقة في تاريخ الاقتصاد الجزائري وذلك من حيث قيمته المرتفعة والتي بلغت ما يقارب 4203 مليار دج أي ما يعادل 55 مليار دولار، وقد كان يهدف إلى:

- تحسين المستوى المعيشي للأفراد.
- تحديث وتوسيع الخدمات العامة نظراً لأهميتها في تطوير كل من الجانب الاقتصادي والاجتماعي.
- رفع معدلات النمو الاقتصادي الذي يعتبر المهد الرئيسي للبرنامج.

- كما اهتم دعم النمو الاقتصادي على غرار برنامج الإنعاش الاقتصادي بالبطالة وجعلها أولوية مطلقة إضافة إلى الصحة وترقية قطاع الأشغال العمومية وتحديثه كما تم وضع مشروع تأهيل

1 - عثمانى أنيسة، بوحسان لامية، دراسة قياسية لأثر الاستثمارات العامة على النمو الاقتصادي في الجزائر، مداخلة مقدمة ضمن فعاليات المؤتمر الدولى "تقييم أثر برامج الاستثمارات العامة وانعكاساتها على التشغيل والاستثمار والنمو الاقتصادي خلال الفترة 2001-2014، المنعقد بجامعة سطيف 1، أيام 12/11 مارس 2013، ص: 09 ،

الطرقات عبر كافة التراب الوطني ليتماشى وفق المعايير الدولية، هذا وشملت المخصصات المالية لهذا المشروع خمسة محاور أساسية مبينة في الجدول التالي :

الجدول رقم (03-03) : توزيع المخصصات لبرنامج دعم النمو الاقتصادي حسب مجالات الاستثمار

خلال الفترة 2005 – 2009

النسبة المئوية	المبلغ (مiliار دينار جزائري)	مجال الاستثمارات العمومية
45,5	1908,5	تحسين ظروف معيشة السكان
40,5	1703,1	تطوير المنشآت الأساسية
8	337,5	دعم التنمية الاقتصادية
4,8	209,9	تطوير الخدمة العمومية وتحديثها
1.1	50	تطوير تكنولوجيا الاتصال
100	4202,7	المجموع

المصدر : بنك الجزائر، التقرير السنوي للمؤشرات الاقتصادية لجزائر 2005 – 2009.

من خلال هذا الجدول نلاحظ أن البرنامج يشمل خمسة محاور أساسية هي:¹

تحسين ظروف معيشة السكان تطوير المنشآت القاعدية، دعم النمو الاقتصادي، تحديث الخدمة العمومية، ترقية تكنولوجيا الاتصال الجديدة.

كما نلاحظ من الجدول أن 45.5% من المبلغ الإجمالي المخصص لبرنامج دعم النمو كانت موجهة لتحسين ظروف معيشة السكان (السكن، الصحة، الماء، الغاز، الكهرباء)، حيث قامت الدولة في إطار هذا البرنامج بإنجاز مليون وحدة سكنية، إنجاز 1280 محطة للتزويد بالماء الشرب، توزيع الغاز والكهرباء على نطاق واسع في حين أن 40.5% من المبلغ الإجمالي كانت موجهة نحو إنجاز مشاريع كبرى في مجال المنشآت القاعدية مثل الأشغال العمومية وقطاع المياه.

1 - بالرقي أليجان، تقييم آثار البرامج الاستثمارية العامة على منظومة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة للفترة 2001 – 2011، مداخلة مقدمة ضمن فعاليات المؤتمر الدولي " تقييم آثار برامج الاستثمار العامة وانعكاساتها على التشغيل والاستثمار والنمو الاقتصادي خلال الفترة 2001 – 2014، المنعقد بجامعة سطيف 1، أيام 12/11 / 2013 مارس 2013، ص: 13 .

2 - نتائج برنامج دعم النمو الاقتصادي 2005-2009

إن تحسيد جميع النشاطات في إطار البرنامج الخماسي 2005-2009 سمح بـ:¹

- إنجاز ما قدره 67.369 كم من أشغال الطرقات موزعة عبر كامل التراب الوطني (شمال، هضاب عليا، جنوب).
- اكتمال الشطر الجزائري من الطريق الصحراوي من خلال تسليم آخر مقطع والرابط بين قنوات والحدود النيجيرية على مسافة 425 كم.
- عصرنة وتحديث المحاور المهيكلة، الطرق الرابطة شمال جنوب خاصة منها (ط.و.1 و 3، ط.و.6، ط.و.50)
- إنجاز 1.250 منشأة فنية (إنجازات جديدة إعادة التأهيل والصيانة)
- إنجاز 87.766 وحدة إشارة عمودية.
- إنجاز 80.810 كم من الإشارات الأفقية.
- إنجاز 2000 كم من المسالك الصحراوية (الجنوب الكبير) معلمة بإشارات مرشدة.
- إنجاز 37 منشأة سفلية (أنفاق حضرية).

المطلب الثالث: برنامج توطيد النمو الاقتصادي وبرنامج التنمية والاستثمار.

جاء برنامج توطيد النمو الاقتصادي وبرنامج التنمية والاستثمار في إطار مواصلة المشاريع التي سبق إقرارها وتنفيذها في البرامج السابقة.

1 - محتوى برنامج توطيد النمو الاقتصادي 2010-2014.

خصصت الجزائر لهذا البرنامج خلال هذه الفترة غالباً مالياً لم يسبق لبلد سائر في طريق النمو أن حققه حتى الآن والمقدر بحوالي 286 مليار دولار والذي من شأنه تعزيز الجهد الذي شرع فيها منذ 10 سنوات في دعم هندسة التنمية الاقتصادية والاجتماعية للبلاد.

¹ ماصي أسماء، أثر الإنفاق العام على النمو الاقتصادي، دراسة قياسية حالة الجزائر 1971-2011، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في علوم التسيير، تخصص اقتصاد كمي، كلية العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية، جامعة أبو بكر بلقايد، السنة الجامعية 2013-2014، ص 168-169.

1-1 أهداف برنامج توطيد النمو الاقتصادي 2010-2014.

لقد تم تقسيم المبلغ المخصص لهذا البرنامج على برمجين هما:

- استكمال المشاريع الموجودة قيد الإنجاز بخلاف مالي قيمته 130 مليار دولار (9700 مليار دج).

- تخصيص مبلغ 130 مليار دولار (1534 مليار دج) للمشاريع الجديدة.

- إجمالا ستوجه أكثر من 40 % من الاستثمارات العمومية لهذا المخطط نحو تحسين الظروف الاجتماعية وبهدف تعزيز التنمية البشرية.

أما عن أهم ما تضمنه البرنامج فهو كالتالي:

- المحور المتعلق بالتنمية البشرية وقد خصص له النصيب الأكبر من قيمة البرنامج ويقدر بـ 1012 مليار دج (أي ما يعادل نصف القيمة الإجمالية) وذالك بهدف تحسين ظروف التعليم بمختلف أطواره والتكافل الطبي وتحسين ظروف السكن وغيرها.

- المحور المتعلق بالمنشآت الأساسية ويتضمن ميزانية شاملة تقدر ب 6448 مليار دج يوجه أزيد من من 3100 مليار دج منها للأشغال العمومية.

- المحور المتعلق بتحسين الخدمة العمومية وقد خصص له مبلغ 1666 مليار دج (حوالي 379 مليار دج لقطاع العدالة).

- المحور المتعلق بكافحة البطالة وقدرت قيمته ب 360 مليار دج موجهة لدعم إدماج حاملي شهادات التعليم العالي والتكوين المهني بهدف استحداث مؤسسات مصغرة.

- المحور المتعلق بالبحث العلمي والتكنولوجيا الجديدة للاتصال وقد خصص له مبلغ 26 مليار دج بهدف تطوير البحث العلمي.¹

2-2 نتائج برنامج توطيد النمو الاقتصادي 2010-2014.

من خلال البرنامج تحققت النتائج التالية:

1- طاوش القندوسي، تأثير النفقات العمومية على النمو الاقتصادي، دراسة حالة الجزائر 1970-2012، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في علوم التسويق، تخصص تسويق، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسويق، جامعة أبو بكر بلقايد، 2013 - 2014، ص ص : 67 - 68 .

- تراجع مستمر لنسبة البطالة التي انتقلت من 15.3% سنة 2005 إلى 10.2% سنة 2009، ثم إلى 9.7% سنة 2012.
- ازدياد عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي وصل عددها إلى 642913 في سنة 2011 مع توفر ما يقارب 1.676.196 منصب عمل.
- ترقية الصادرات خارج قطاع المحروقات رغم المبالغ الضئيلة المخصصة لقطاع التجارة، إذ ارتفع حجم الصادرات خارج المحروقات بنسبة 25.77% حيث بلغت 1.22 مليار دولار سنة 2011 مقابل 0.97 مليار دولار سنة 2010، أما من حيث النسبة فهذا ظلت نفسها تتراوح بين 2% إلى أقل من 3% حتى لا تتعدي 5% في أحسن الأحوال على الرغم من التحسن في القيمة، وهذا ما يمكن إرجاعه إلى كون هذا التطور كان مصاحباً بتطور مماثل على صعيد الصادرات الإجمالية كنتيجة لتحسين أسعار النفط.

- ارتفاع في عدد الاستثمارات الأجنبية¹.

2- مضمون برنامج التنمية والاستثمار 2015 – 2019:

سيوجه مخطط التنمية الخمسى 2015 – 2019 الذي أُعلن عنه لتعزيز مقاومة الاقتصاد الجزائري لانعكاسات الأزمة المالية العالمية وتطوير اقتصاد تنافسي متنوع، وإذا كان المخطط الجديد سيدرج في سياق موصلة برامج التنمية والاستثمارات السابقة لكنه سيحدث القطيعة مع النماذج السابقة، وفي إطار هذا البرنامج سيتم الأخذ بعين الاعتبار تجارب الماضي قصد تحسين تفاصيلها وفعاليتها. كما أن النموذج الاقتصادي الجديد يرتكز على مقاومة واضحة ومبينة على الإجماع إلى غاية 2019 وبآفاق 2030 ، ويتضمن إطار ميزانية على المدى القصير والمتوسط، كما تم تحييشه على ضوء عناصر الوضع الحالي مع الإبقاء على أهداف النمو وبناء اقتصاد ناشئ محدد من طرف القيادة السياسية بالإضافة لكونه موجه نحو قاعدة وطنية إنتاجية عصرية وتنافسية من خلال تحسين مناخ المؤسسات وترقية الإنتاج الوطني ومحاربة كل العوائق وإبعاد البيروقراطيين والمفسدين.

¹ - بالرقم التليجاني، تقييم آثار البرامج الاستثمارية العامة على لمنظومة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة للفترة 2001 – 2011، مرجع سبق ذكره، ص:21.

كما أنه لدى إعداد برنامج التنمية والاستثمار 2015 – 2019 تم استخلاص العبر من التجارب السابقة وتحسين انعكاساتها على التنمية المحلية التنمية البشرية وكذا النهوض باقتصاد منتج وتنافسي في كافة القطاعات كما خصص للبرنامج احتياطي صرف قدره 200 مليار دج، وأصول صندوق ضبط الإيرادات تفوق 5.600 مليار دج و مدرونة خارجية شبه منعدمة، وبعد الانخفاض المسجل في أسعار المحروقات فإنه من المتوقع أن يشهد الاقتصاد الجزائري في سنة 2017 حالة من عدم الاستقرار يأتي ذلك وسط إجراءات صارمة اتخذتها الحكومة الجزائرية من أجل كبح وتيرة تأكيل احتياطاتها النقدية بالمؤسسات بدءاً من إقرارها سياسة التقشف في الإنفاق الحكومي باتخاذ تدابير جديدة لإعادة ضبط الأوضاع المالية للبلاد بصفة جذرية وذلك من خلال:

- وضع قوانين صارمة في تسيير الميزانية.
- فرض الضرائب والجبايات على المواطنين.
- اللجوء إلى إقرار سياسة تقشفية تعمل على كبح نفقاتها العمومية.
- ترجم التحسن الطفيف في أسعار النفط إلا أن العجز المتوقع في الميزانية سيكون كبيراً خالل 2017 مل يجعل الحكومة ملزمة بالتوجه إلى الاستدانة الخارجية مجدداً وذلك من أجل تغطية العجز المسجل في ميزانها التجاري وكبح نفقاتها العمومية المتفاقمة.¹

1- بوابة الوزير الأول، من الموقع الإلكتروني:

Www.premier.ministre.gov.dz présente le nouveau modèle économique.ar.htm.

المبحث الثالث: أسباب انعدام تحقيق الرشادة في توظيف النفقات العامة.

بالرغم من الجهد الذي تبذلها الجزائر من أجل تحقيق التنمية على جميع الأصعدة والوصول الإنفاق العام إلى الأهداف المرجوة منه إلا أن هنالك مجموعة من الصعوبات التي تقوم أمام تحقيق الرشادة في تسيير الأموال العمومية لذا حاولنا ضبط أهم هذه العوامل التي تقف ك حاجز أمام تحقيق سياسة إنفاقية رشيدة.

المطلب الأول: انعدام الشفافية في النظام الميزاني.

يرتبط ترشيد الإنفاق العام بشكل كبير بمستوى الشفافية في الميزانية ومستوى الفساد لأي بلد نظرا لما يلعبه كلا من المتغيرين في تحقيق الكفاءة والفعالية في الإنفاق العام.

1- واقع شفافية الميزانية في الجزائر:

اعتماداً على المعايير المقبولة دولياً التي وضعتها المنظمات المتعددة، يستخدم مسح الميزانية المفتوحة 109 مؤشرات لقياس شفافية الميزانية، يتم استخدام هذه المؤشرات لتقييم ما إذا كانت الحكومة المركزية قد وفرت للجمهور وثائق الميزانية الرئيسية الشمانية وفي الوقت المناسب وما إذا كانت البيانات التي وردت في هذه الوثائق شاملة ومفيدة أم لا، ويتم منح كل دولة درجة من أصل 100 درجة تحدد ترتيبها في مؤشر الميزانية المفتوحة وهو المقياس الوحيد في العالم الذي يتميز بالاستقلالية والنسبة لشفافية الميزانية.

ولقد وضع التقرير الدولي لسنة 2015 لشفافية الميزانية تشمل 102 دولة في العالم الجزائري في فئة الدول ضعيفة الأداء في شفافية الميزانية وضعف التشريعات والمراقبين على المال العام، وعدم توفر الفرص أو قلتها في مشاركة المواطنين، وكشف التقرير أيضاً أن الأنظمة البيئية للمحاسبة على الميزانية تتسم برمتها بالضعف ما يخلق فجوات لانتشار الفساد.

حيث رتب الجزائر في التقرير الدولي الذي أعدته مشروع شراكة الميزانية المفتوحة الولية بالولايات المتحدة الأمريكية إلى جانب 12 دولة سجلت فشلاً ذريعاً في شفافية الميزانية وهي : أنغولا وغينيا الاستوائية وفيجي وليبيا والمغرب وميامي قطر والمملكة العربية السعودية والسودان واليمن

والزيمبابوي كل هذه الدول ومعها الجزائر مصنفة في فئة الدول صاحبة الأداء الضعيف حيث حققت نتيجة 40 أو أقل في كل الإجراءات الخاصة بشفافية الميزانية¹.

ويمكن توضيح الدرجات التي حصلت عليها الجزائر منذ سنة 2008 في الجدول التالي:

الجدول (3 - 4) : التغير في الشفافية بمرور الوقت.

السنة	2008	2010	2012	2015
العلامة	2	1	13	19

المصدر : www.openbudgetindex.org/fils/fullreport_arabic/pdf

هذا وتعد الدرجة التي حصلت عليها الجزائر المقدرة بنحو 19 درجة في مؤشر الميزانية المفتوحة في عام 2015 أعلى من درجتها في عام 2012 التي تحصلت على 13 درجة، كما أنها نلاحظ من خلال الجدول أن ترتيب الجزائر دائماً في المراحل الأخيرة ضمن الفئة التي تتميز بقلة وعدم توفر المعلومات حول الميزانية، وترجع أسباب تدني هذا المؤشر في الجزائر إلى² :

- عدم وجود إشراف جماهيري على وضع الميزانيات والذي يعود أساساً إلى عدم توفر قانون ينظم حرية الحصول على المعلومات.

- من الصعب على الجمهور وحتى على أعضاء مجلس الشعب تعقب النفقات وطرق ومقدار حجم الإيرادات المجموعة ومقدار الدين العام نظراً لعدم إتاحة هذه المعلومات للإطلاع عليها من طرف المصالح المعنية.

- وقت تقديم مشروع قانون المالية للبرلمان قصير فهو أقل من ستة أسابيع، الأمر الذي لا يعطي أعضاء المجلس الشعبي فرصة كافية للمراجعة والإطلاع الدقيق على فحوه.

- بالنسبة لعقد جلسات الاستماع فالهيئة المكلفة بهذا الأمر في الجزائر هي هيئة المالية والميزانية على مستوى المجلس الشعبي الوطني وهذه الهيئة تبقى غير كافية للاستماع لجميع أعضاء الوزارة ومناقشتهم مناقشة جدية بخصوص توقعاتهم للسنة المالية.

¹ ساجي فاطمة، الاتجاهات الحديثة للرقابة ودورها في ترشيد الإنفاق العام، مرجع سبق ذكره، ص: 251 .

² شعبان فرج، الحكم الراشد كمدخل حديث لترشيد الإنفاق العام والحد من الفقر، مرجع سبق ذكره، ص ص: 281-282

- بالنسبة للحسابات الختامية فالحكومة الجزائرية غير ملتزمة بتقديمها في الوقت المناسب (أكثر من 24 شهرا) وبالتالي هذا يحد من قدرة البرلمان على الرقابة البعدية.
- عدم قنوع مؤسسات الرقابة والتدقيق العليا بالاستغلال أو التمويل الكافي للقيام بمهامها.

الجدول رقم (03-05) : التطور في توفير وثائق الميزانية

و يمكن توضيح التطور في توفير وثائق الميزانية في الجدول التالي :

2015	2012	2010	2008	
				البيان التمهيدي للميزانية
				تم إخراجه لأغراض داخلية فقط
				الميزانية المقررة
				ميزانية المواطنين
				التقارير السنوية
				مراجعة النصف سنوية
				报 告 年 度 报 告
				مراجعة

المصدر : www.openbudgetindex.org/fils/fullReportArabic/pdf

لم يتم إخراجها / نشرها في وقت متأخر تم إخراجه لأغرض داخلية فقط

. تم نشره.

¹ بالنسبة لمشاركة الجمهور فقد أصدر مشروع شراكة الميزانية الدولية ما يلي:

تشير النتائج إلى أن الشفافية وحدها لا تعد كافية لتحسين الإدارة، وأن مشاركة الجمهور في إعداد الميزانية يمكن أن يزيد من النتائج الإيجابية المرتبطة بزيادة شفافية الميزانية.

¹ ساجي فاطمة، الاتجاهات الحديثة للرقابة ودورها في ترشيد الإنفاق العام، مرجع سبق ذكره، ص : 253.

ولقياس مشاركة الجمهور يقيم مسح الميزانية المفتوحة الدرجة التي تمنح عندها الحكومة الفرصة للجمهور للمشاركة في عمليات وضع الميزانية، ويجب توفير مثل هذه الفرص في كافة مراحل دورة الميزانية من قبل السلطة التنفيذية والهيئة التشريعية وجهاز المراقبة الأعلى، حيث قدرت درجة الجزائر بـ 0 من أصل 100 درجة وتشير إلى أنه لم تقدم أي فرص للجمهور للمشاركة في عمليات وضع الميزانية وتعد أقل من متوسط الدرجة العالمي المقدرة بنحو 25 درجة.

ففي الجزائر لا يشارك الجمهور لا مع السلطة التنفيذية ولا السلطة التشريعية ولا مع جهاز المراقبة الأعلى حيث صنفت الجزائر في آخر مرتبة من حيث مشاركة الجمهور في وضع الميزانية.

المطلب الثاني: الفساد المالي والإداري في الجزائر

ترايدت ظاهرة الفساد بشكل كبير في الجزائر في السنوات الأخيرة نتيجة لعديد من الأسباب أهمها غياب الشفافية مما أدى إلى التأثير السلبي على مختلف القطاعات وفي مقدمتها الاقتصاد الوطني.

1- منظمة الشفافية الدولية :

رغم أن الفساد ظاهرة عالمية تعاني منها جميع الدول بما فيها المتقدمة وتسعي جاهدة للوقاية منها ومكافحتها إلا أن الفساد لا يمكن تقديره بدقة في أي بلد نظراً لسرية معاملاته.

والجزائر شأنها شأن باقي الدول خاصة النامية منها التي يعرف فيها الفساد وقضاياها الكبيرة نوعاً من التعتيم والغموض والسرية بحيث لا توجد هناك إحصائيات رسمية عن حجمه، ونظراً لنقص المعلومات عن هذه الظاهرة في الجزائر سنحاول أن نتعرض لوقعها من خلال قراءة مؤشر مدركات الفساد الصادر عن المنظمة العالمية للشفافية الدولية الذي يصدر عن هذه المنظمة ويرتبط الدول حسب مدى وجود فساد مدرك في صفوف موظفي الدولة وهو مؤشر انطباعي يهتم برصد الانطباع العام لدى موظفي ورجال الأعمال بدول العالم المختلفة سواء كانوا مقيمين أو مغتربين، ويعتمد بالأساس على نتائج دراسات مصادر موثوقة فيها ومتعددة في أساليب جمع البيانات (البنك الدولي، البنك الآسيوي للتنمية، بيت الحرية، البنك الإفريقي للتصدير.....) مما يعزز فهم المستويات الحقيقية للفساد.

هذا وحلت الجزائر في المرتبة 108 في تقرير منظمة الشفافية الدولية لسنة 2016 الذي يمثل 176 دولة في العالم برصيد 34 نقطة وهو علم مرقم من الصفر (أعلى نسبة فساد) إلى فئة (أدنى نسبة

فساد)، حيث تراجعت الجزائر عن تنقيط عام 2015 عندما حلت في المرتبة 88 وجاءت الجزائر في المرتبة 17 إفريقيا وراء كل من كبوتسوانا واللوزوتو ومريسوش والعشرة عربيا وراء كل من الإمارات وقطر والأردن، السعودية ، عمان، البحرين والكويت وتونس والمغرب أما على المستوى المغاربي فحلت الجزائر في المرتبة الثالثة وراء كل من المغرب وتونس¹.

الجدول رقم (03-06) : مستوى الفساد في الجزائر خلال الفترة 2010-2016

والجدول التالي يبين لنا مستوى الفساد في الجزائر في الفترة من 2010-2016:

السنة	الترتيب	الدرجة	عدد الدول
2010	105	2.9	178
2011	112	2.9	182
2012	105	3.4	176
2013	88	3.6	107
2014	100	3.6	175
2015	88	3.6	168
2016	108	3.4	176

المصدر : من إعداد الطالبين بالاعتماد على تقارير منظمة الشفافية الدولية.

من خلال الجدول نلاحظ أن مستوى الفساد في الجزائر في تفاقم باستثناء إلى التراجع النسبي في سنتي 2013 و2015 من بين 107 و168 دولة على التوالي إلا أن هذا لم يغير من مستوى الفساد في العام الأخير 2016 حيث سجل ارتفاعاً أين حلت الجزائر في المرتبة 108 من بين 176 دولة هذا ما انعكس على وضعية البلاد التنموية.

المطلب الثالث: عوائق أخرى تقف أمام تحقيق الرشادة في توظيف النفقات العامة في الجزائر.

بالرغم من الجهد الذي تبذلها الجزائر من أجل تحقيق التنمية المستدامة على جميع الأصعدة، إلا أنها تظل دولة مريضة بعمارة المحاباة ومريبة بالمحسوبيّة، والتعسف بالنفوذ والسلطة، وعدم حدوى الطعون والتظلمات مريضة بالامتيازات التي لا رقيب لها نوبتها الموارد العامة ونهبها، إلى جانب عدة مشاكل وصعوبات التي توقف أمام تحقيق الرشادة في تسيير الأموال العمومية نلذا حاولنا ضبط أهم هذه العوائق التي توقف ك حاجز أمام تحقيق سياسة إنفاقية رشيدة.

1- نفائص مدونة الميزانية العامة للدولة في الجزائر :

تعتبر مدونة الميزانية العامة للدولة في الجزائر مدونة قديمة تستجيب للاحتجاجات الجديدة لتسخير الاقتصاد العام¹.

1-1- من خلال المستندات المنشورة تبدو مدونة الميزانية غير متجانسة في تصنيفها حيث قد يشير الباب الواحد إلى عدة نفقات من طبيعة مختلفة.

1-2- ميزانية التجهيز توجب بحسب القطاع الاقتصادي على مستوى القسم، وحتى التقنيين الأكثر تفصيلاً في القطاع الفرعى والفصل والمادة التي هي دوماً متعلقة بالقطاع، الوثائق المقدمة لا تبين تفصيلاً بحسب طبيعة النفقة في ميزانية التجهيز، إن قانون المالية لا يقدم نفقات ميزانية التجهيز حسب الوزارة، بينما تنص القوانين السارية المفعول أن الوزير هو الامر بالصرف لتحمل الميزانية العامة للدولة فيما يتعلق بادارته الوزارية، إنه يصعب على المحاسبة الوطنيةتناول الطبيعة الاقتصادية للنفقات على مستوى ميزانية التجهيز، بالنظر إلى نقص المعطيات على هذا المستوى.

1-3 إن التقنيين الحالي للميزانية العامة للدولة في مجال التسيير والتجهيز لا ييدو مطابقاً للحاجات الضرورية لاستعمال المعلوماتية، ومن اجل التمكّن من الحصول على معلومات متعلقة بتكلفة وظيفة بالنظر إلى المبلغ الإجمالي للنفقة حسب طبيعتها، يكون من المناسب استعمال لائحة انتقال تستلزم عملاً هاماً للحفظ حتى اليوم الحاري، وتستهلك وقت كثير على الأدلة، وب مجال في الذاكرة على مستوى

¹- ساحي فاطمة، الاتجاهات الحديثة للرقابة ودورها في ترشيد الإنفاق العام، مرجع سبق ذكره، ص ص : 257-258.

المعلوماتية، لذاك يكون من المستحسن إعادة النظر في المدونة تبعاً لمقتضيات تناقض التصنيفات الإدارية الاقتصادية والوظيفية بما يسمح باستعمال سهل للمعلوماتية

- 4 أما بالنسبة لمدونة الإيرادات فإن المشاكل المطروحة للإصلاح تعتبر حد محدودة في الحالة التي يسمح فيها التصنيف المستعمل بمعرفة طبيعة هذه الإيرادات بدون مشكل، ومع ذلك يكون من المناسب تعديل تقنين الإيرادات في إطار المعالجة الآلية للعمليات.

2 - **تفاقم العجز المزمن للميزانية العامة:** لقد عرفت الميزانية العامة زيادة بوتيرة متضاعفة، وقد

صاحب هذا النمو عجز لازم الميزانية العامة في معظم الوقت، بالنظر لترابط أسبابه، والتي منها:¹

2 - صعوبة التحكم في حجم النفقات العامة التي تزداد تضخماً سنة بعد أخرى، مما يستلزم عادة النظر في بجايتها، وذالك أن تسخير الأموال العمومية بصفة عقلانية يفرض حتماً تسخيراً أكثر عقلانية مما يساهم في تحسين الفعالية، وإضفاء من الشفافية على النفقات العامة، ولاسيما نفقات التجهيز.

2 - اعتماد الميزانية العامة على عائدات الجباية البترولية لتمويل العجز، وهي إيرادات غير عادلة بالنظر لما يتمتع به هذا المصدر من حساسية عالية للتغير في سعر البترول.

2 - ضعف حصيلة الجباية العادلة، لعدة أسباب تضعف من كفاءة النظام الضريبي.

2 - ثقل عبئ الديون العمومية على الميزانية العامة للدولة، وما زاد في تفاقمها كون سياسة الميزانية وسياسات القرض في الجزائر تشكلان المصادر الرئيسية لتمويل النشاط الاقتصادي، وينجر عن ذلك حتماً اندماج خدمة المديونية بشكل قوي في الميزانية، علماً أن الديون العمومية تتشكل من اجتماع ثلاثة

عوامل هي :

- تطهير المؤسسات العمومية

- خسائر الصرف التي تحملتها الخزينة العمومية.

- عملية حشد موارد مالية خارجية من أجل التسخير العادي.

1 بن عزة محمد، ترشيد سياسة الإنفاق العام باتباع منهج الانضباط بالأهداف دراسة تحليلية قياسية لدور الإنفاق في تحقيق أهداف السياسة الاقتصادية في الجزائر، مرجع سبق ذكره، ص ص : 278 – 279

3 – عدم نجاعة الرقابة المالية على المشاريع الاستثمارية وضبط تكلفتها:

إن ارتفاع تكاليف إنجاز العديد من المشاريع المبرمجة في إطار البرامج التنموية عما حرص لها في البداية، بسبب سوء التسيير والتنفيذ، والفساد الذي كان سمة لبعض الصفقات العمومية الكبرى وكذا حجم الأغلفة المالية الضخمة التي تخرج من الخزينة العمومية بسبب إعادة تقييم تكلفة المشاريع العمومية نتيجة تسجيل المشاريع

من دون إثناء الدراسات التمهيدية، هذه الأسباب وأخرى جعلت الجزائر تصنف ضمن الدول

الأكثر إسرافاً وهدراً للإنفاق الحكومي "عدم رشادة الإنفاق"

4 – البحبوحة المالية التي عاشتها الجزائر في الفترة الأخيرة :

لارتفاع أسعار البترول في الآونة الأخيرة، عاشت الجزائر في بحبوحة مالية، والتي كانت نعمة ونعمة في نفس الوقت، نعمة لأنها سهلت للجزائر إقامة برامج ومشاريع تنمية لم يسبق لها مثيل في تاريخ الدولة الجزائرية تحسنت في برنامج الإنعاش الاقتصادي 2001 - 2004 والبرنامج التكميلي 2005 - 2009 وأيضاً المخطط الخماسي 2010 - 2014، ونعمة لأنها زادت من حدة الفساد بما بفعل المشاريع الكبرى التي أصبحت الجزائر تتجهزها وتحتاج فيها إلى أكبر عدد من الشركات الأجنبية والوطنية وهو ما يخلق تنافس حول هذه المشاريع، مما يعمل على دفع الرشاوى وزيادة الفساد بصفة عامة، وأيضاً ارتفاع سعر البترول وزيادة المشاريع الاستثمارية في قطاع الطاقة كان له أثر على نمو حجم الفساد تحسنت في الفضائح التي عرفها هذا القطاع مؤخراً.

5 – عدم إشراك المجتمع المدني والهيئات المستقلة:

فمنظمات المجتمع المدني وكذا المؤسسات المستقلة العاملة في مكافحة الفساد والشفافية، تكاد تكون في معزل عن جهود مكافحة الفساد في الجزائر، رغم الدور الكبير الذي يمكن أن تلعبه في تعزيز قيم التزاهة والمسائلة والشفافية والتصدي لظاهرة الفساد، تصدي هذه المؤسسات للفساد في المجتمع غير أنشطتها التوعية المناطب بها، ورقابتها التي يمكن فرضها على عمل هيئات ومؤسسات الدولة خاصة تلك

التي لها علاقة مباشرة بالمواطنين، بالإضافة لهذا يتعرض فرع منظمة الشفافية الدولية في الجزائر وهو جمعية الجزائرية لحاربة الفساد للتضييق والتهميش من طرف السلطة التنفيذية دائما¹.

6 - نقص الشفافية في الهيئات و المؤسسات العمومية : فالملاحظ أن هيئات ومؤسسات الدولة وحتى الجماعات المحلية تتكلّم دائمًا على المعلومات المتعلقة بالجانب المالي لها، وتکاد لا تنشر أي معلومات متعلقة بهذا الجانب بحجة أنها أسرار الدولة أو المهنة وبالتالي يصعب تطبيق الرقابة عليها أو محاسبتها حتى من طرف هيئات المجتمع المدني.

7 - عدم فعالية الرقابة على النفقات العمومية : تتعدد أجهزة الرقابة على الأموال العمومية في الجزائر غير أنها تبقى دائمًا غير فعالة وهذا راجع بالأساس على أنها رقابة تنصب في معظمها على الحسابات دون التركيز على العائد من النفقة العامة، الأمر الذي تنعدم معه الكفاءة والفعالية في النفقات العامة "عدم الرشادة في توظيف الأموال العمومية"².

1- شعبان فرج، الحكم الراشد كمدخل حديث لترشيد الإنفاق العام والحد من الفقر دراسة حالة الجزائر 2010-2010، مرجع سبق ذكره، ص ص : 255-256

1- قدمت هذه الإحصائيات من طرف السيد مختار لأخضري بمناسبة يوم إعلامي حول مساهمة المجتمع المدني في تطبيق اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد من الموقع الإلكتروني [Http://www.elkhabar.com/ar/politique/265994.htm](http://www.elkhabar.com/ar/politique/265994.htm) أطلع عليه بتاريخ 2017/03/02

خلاصة

سمح تحسن الوضعية المالية التي عرفتها الجزائر نتيجة الارتفاع الكبير في الذي سجلته أسعار المحروقات في توسيع الإنفاق العام قصد الخروج من التبعيات السلبية للأزمة الاقتصادية التي مرت بها الجزائر والتي نتج عنها تدهور في مستوى النشاط الاقتصادي ، و من أجل تحسن الوضعية المالية للجزائر في المستقبل القريب تم إقرار برامج الإنفاق العام التي تقوم على عدة محاور رئيسية، فالبرنامج الأول هو مخطط دعم الإنعاش الاقتصادي الذي يمتد على طول الفترة 2001 – 2004 والبرنامج التكميلي لدعم النمو 2005 – 2009 إضافة إلى برنامج توطيد النمو الاقتصادي الممتد على طول الفترة 2010 – 2014 وأخيرا برنامج التنمية والاستثمار 2015 – 2019، حققت هذه البرامج جملة من النتائج الإيجابية انعكست بشكل مباشر على مؤشرات التنمية حيث سجل معدل النمو المحقق تحسن واضح.

رغم النتائج الإيجابية المحققة لكنها تبقى قليلة مقارنة بالبالغ المالية المرصودة، والسبب وراء عدم تحقيق البرامج لأهدافها بكفاءة وفعالية ورشادة يرجع لمجموعة من العوامل منها البيروقراطية والتبذير وضعف التسخير ورشادة النظام الميزاني إضافة إلى محدودية الرقابة على هذه البرامج.

وهذا ما انعكس سلبا على نتائج الجزائر ضمن مؤشر مشروع شراكة الميزانية من جهة ومؤشر مدركات الفساد من جهة أخرى، وبالتالي هذا يدل على فشل سياسات محاربة الفساد والتهاون في تطبيق القوانين والأنظمة والرقابة الفعالة لتسخير المصالح العامة.

وعلى الرغم من الجهود المبذولة من طرف الحكومة الجزائرية لتحقيق العقلانية في تسخير الأموال العمومية إلا أنها تبقى بعيدة عن هذا المسعى وهذا راجع لمجموعة من الأسباب كعدم ضبط تكاليف المشاريع العمومية ومدتها بدقة مما يؤدي إلى احتلالات في حالات كثيرة كالبحبوحة المالية التي عاشتها الجزائر والتي شجعت على التبذير والاحتلال.

كل هذه الأسباب وغيرها يجعل من الضروري على الحكومة الجزائرية العمل على الاستغلال العقلاني لمواردها في ظل التراجع الملحوظ في أسعار البترول والبحث عن موارد جديدة غير المحروقات.

خاتمة

تحتل النفقات العامة مكانة اقتصادية هامة في اقتصاديات، فإلى جانب أنها تضمن تسخير مصالح و هيكل الدولة فهي تستخدم أيضا للتأثير في الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية ، و كون هذه النفقات في ارتفاع دائم وجب إيجاد آلية دقيقة لضمان حسن صرف هذه الأموال و كذا إيجاد طرق وسبل ناجعة لرقابة تنفيذ هذه النفقات.

تساعد الرقابة باختلاف أنواعها على ترشيد الإنفاق العام و الحفاظ على الأموال العمومية ، وتجنب إسرافها و تبذيرها و هو ما يستدعي ضرورة العمل على دعم وتعزيز الرقابة المالية بصورة تجعلها قادرة على تحقيق ذلك ، وقد عرفت الفترة الأخيرة اهتماما أكثر بعملية تعزيز الرقابة على المال العام و بالخصوص الرقابة على الإنفاق العام خاصة في ظل انتشار الفساد ، ولترشيد النفقات العمومية في الجزائر يتوجب عليها إحكام الرقابة على تسخير المال العام و تعزيز شفافية الميزانية العامة ، بالإضافة إلى العمل على إشراك منظمات المجتمع المدني في تنفيذ الميزانية و الرقابة عليها.

بعد معالجة و توضيح جانب مهم يتعلق بالرقابة المالية و مساهمتها في ترشيد الإنفاق العام و معاينة برامج التنمية المطبقة في الجزائر خلال الفترة 2001 - 2019 تم اختبار صحة الفرضيات الموضوعية مسبقا و التوصل إلى أهم النتائج و التوصيات و في الأخير نأتي و نبرز الآفاق المكملة لموضوع هذا البحث.

1- اختبار صحة الفرضيات:

- تعتبر النفقات العامة وسيلة مهمة تستعملها الدول للقيام بوظائفها على أحسن حال، وتحقيق أهدافها، ومن خلالها يتم التأثير على متغيرات النشاط الاقتصادي و تعتبر ظاهرة ازدياد النفقات العمة إحدى السمات المميزة لمالية الدول المتقدمة و النامية على حد سواء ، و إن كانت هذه الزيادة تختلف شدة وطأتها من دولة لأخرى ، و تعود أسبابها إلى أسباب حقيقة و أخرى ظاهرية و هذا ما يؤكّد صحة الفرضية الأولى.

- الرقابة المالية وسيلة فعالة لضمان تنفيذ النفقات العامة التي تقوم بها الدولة المنصبة على تنفيذ الميزانية لأن الجزائر تخصص سلطات عديدة لذلك، و هذا ما يؤكّد صحة الفرضية الثانية.

- يلتزم المراقب المالي أثناء ممارسته لمهامه بهدف حمايته للأموال العمومية و حسن إدارتها إلى مجموعة ضوابط متمثلة أساسا في ضابط الاقتصاد و الفعالية و الكفاءة، هذه الضوابط تساعد على تحقيق الرشادة في الإنفاق العام ، وهو ما يؤكّد صحة الفرضية الثالثة .
- تساعد كل من الشفافية من خلال التدفق الحر للمعلومات و المسائلة من خلال محاسبة المتصرفين في المال العام و اكتشاف الأخطاء و تصحيحها، وإشراك المجتمع المدني في تسيير الأموال العمومية للقضاء على كل أنواع التبذير و الإسراف و الهدر للمال العام و القضاء على الفساد و الاحتكارات، وهذا ما يؤكّد صحة الفرضية الرابعة.

2- النتائج:

- تم التوصل من خلال هذه الدراسة إلى جملة من النتائج جاءت كما يلي:
- تطور دور الدولة في الاقتصاد يؤدي بالضرورة إلى زيادة حجم الإنفاق العام.
 - تعتبر النفقات العامة وسيلة مهمة تستعملها الدولة للقيام بوظائفها على أحسن حال و تحقيق أهدافها.
 - للنفقات آثار مباشرة و أخرى غير مباشرة فإذا كانت هذه الآثار فورية و أولية و شملت الدخل القومي و الاستهلاك القومي و على الاستخدام و توزيع الدخل فهي مباشرة، أما إذا كانت هذه الآثار تحدث على الدخل القومي وفق آلية المضاعف و المعجل فهي آثار غير مباشرة.
 - يعتبر ترشيد الإنفاق العام سبيلا للخروج من مشكلة الندرة و شح مصادر التمويل باعتبار التزام " الفعالية " في تحصيص الموارد و " الكفاءة " في استخدامها بما يعظم رفاهية المجتمع ، وتجنب الإسراف و التبذير و ضرورة الأخذ بعين الاعتبار تحقيق أهداف كل عملية إنفاق .
 - غياب الرشادة في الإنفاق العام ، حيث نجد في الغالب أن عدد البرامج و المشاريع التي قامت بها الدولة الجزائرية خلال فترة الدراسة تجاوزت تكاليف ما قد خصص لها في ميزانيتها الأولية ، وهذا بسبب ضعف الدراسات التقنية و سوء اختيار البرامج و المشاريع .
 - الرقابة المالية تكون إما قبل أو أثناء أو بعد تنفيذ النفقة.
 - تساهمن الرقابة المالية على النفقات العمومية بتحقيق أكبر قدر من العوائق و توجيه النفقات نحو الأوجه المخصصة لها بما يحقق النفع العام و يعود بالفائدة على الفرد و المجتمع ككل.

- تمكنت الجزائر من تحقيق الاستقرار في الاقتصاد الكلي و ذلك من خلال برامج صندوق النقد الدولي الإصلاحية إلا أنها لم تتمكن من تحقيق الإصلاح الهيكلية للأقتصاد مما يؤدي بنا إلى القول أن برامج الإصلاح الهيكلية هي مؤقتة فقط و تؤدي إلى تأجيل المشاكل الاقتصادية لا إلى حلها .
- إن برامج الإنعاش الاقتصادي التي طبقتها الجزائر منذ 2001 قد أعطت ثمارها بفضل تبني الدولة لسياسات إصلاحية ذاتية كان لها الأثر الواضح في زيادة معدلات النمو و التخفيف من معدل التضخم و البطالة بفضل تشجيع الدولة للمشاريع الاستثمارية ، و إنشاء هيئات دعم الشباب ، و تحقيق رفاهية اقتصادية على المستوى الكلي .

3-الوصيات:

من خلال النتائج التي تحصلنا عليها في بحثنا نحاول تلخيص بعض التوصيات:

- أن يتم صرف النفقات الواردة في الميزانية في أوقاتها المحددة و لا يقوم المسؤولون " الأمر بالصرف " بترك صرف النفقة إلى نهاية السنة المالية خوفا من نفاذ الاعتماد و ينبع عن ذلك تبذير الأموال العمومية.
- يتعين على الحكومة ضبط و تفعيل الرقابة على تسيير الأموال العمومية و بالأخص الرقابة على النفقات العمومية.
- أن تحرص الدولة في إعادة النظر في بعض القوانين التي تتضمن تنفيذ النفقات العامة و التي لا تتلاءم مع تطورات العصر و الإدارة الحديثة حيث أصبحت هذه القوانين تعرقل السير الحسن للعمل و بطيئه .
- عقد ملتقيات وطنية دورية تحت إشراف وزارة المالية تجمع فيها الأخصائيين و الباحثين الجامعيين لدراسة المستجدات التي طرأت على قوانين المالية العامة و تشجيع الدراسات في مجال الرقابة و ضمان الاستعمال الجيد و الفعال للأموال .
- تكوين الإطارات المسئولة على تسيير الأموال العمومية.
- توفير الحماية و الحرية و كذا الاستقلالية لعمل أجهزة المراقبة و إزالة كل الضغوطات التي يتعرضون لها.

- تسريع وتيرة إصلاحات النظام الضريبي و قوانين الاستثمار و تحديث إدارة الميزانية قصد التكيف مع التطورات الاقتصادية الدولية .
- الاستمرار في تسطير برامج التصحيح الاقتصادية التي فيها التركيز على زيادة الإنفاق الاستثماري على مشاريع البنية التحتية مما يسمح بتطوير المناخ الملائم لنمو القطاع الخاص و تعزيز النمو الاقتصادي.
- ضرورة مواصلة الإصلاحات التي تبنتها الدولة لتصبح مؤسساتها أكثر كفاءة و خصوصاً للمسائلة و الشفافية باعتبارهما أساسيان في عملية ترشيد الإنفاق العام .

4-أفق البحث:

من المؤكد أن معالجة موضوع ما يأتي كمواصلة لدراسات سابقة من جهة و يفتح مجالاً واسعاً للبحث في مختلف الجوانب ذات الصلة به من جهة أخرى و من بين المواضيع التي نقترحها كتطوير و إثراء لهذا البحث هي :

- انطلاقاً من ما ذكر سابقاً من نتائج تخص كل من مخطط دعم الإنعاش الاقتصادي و البرنامج التكميلي لدعم النمو و برنامج توطيد النمو الاقتصادي، و كذا الاقتراحات و التوصيات التي تصب في إطار معالجة النقص و الإختلالات الملاحظة على مستوى البرامج الثلاث ، فإنه و لتكاملة موضوع هذه الدراسة نقترح الإصلاحات الاقتصادية المطبقة و الجاري تطبيقها تماشياً مع مواصلة الجزائر لسياسة الإنفاق التوسعية في شكل برنامج خماسي 2015 – 2019 ، وذلك قصد تفعيل أثر هذه البرامج على النمو الاقتصادي ، خاصة ما تعلق الأمر منها بتطوير قوانين الاستثمار و آليات التمويل و نظام المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

قائمة المراجع والمصادر

المراجع باللغة العربية:

1- الكتب:

1. الهادي التميمي، "مدخل إلى التدقيق من الناحية النظرية و العلمية" ، دار وائل للنشر ، عمان .2006
2. أحمد ماهر ، الإدارة ، المبادئ، المهارات ، الدار الجامعية ، الإسكندرية ، 2004.
3. أحمد عبد السميع علام، "المالية العامة (المفاهيم و التحليل الاقتصادي و التطبيق)" ، الطبعة الأولى، مكتبة الوفاء القانونية للنشر و التوزيع، الإسكندرية، 2012 .
4. إبراهيم خريص، "النظام المالي في الإسلام" ، دار الأوبرا للنشر و التوزيع، عمان، 2015 .
5. بن داود إبراهيم، "الرقابة المالية على النفقات العامة" ، دار الكتاب الحديث للنشر و التوزيع، القاهرة 2010.
6. جهاد سعيد خصاونه، "علم المالية و التشريع الضريبي" ، الطبعة الأولى، دار وائل للنشر والتوزيع، الأردن، 2010.
7. زينب حسين عوض الله، "مبادئ المالية العامة" ، دار الجامعة للنشر و التوزيع، الإسكندرية، 1998
8. حامد عبد المجيد دراز، "المالية العامة" ، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، بدون ذكر سنة النشر.
9. حامد عبد المجيد دراز، سعيد عبد العزيز عثمان و آخرون، "مبادئ المالية العامة" ، الدار الجامعية للنشر و التوزيع، الإسكندرية، 2003.
10. حامد عبد المجيد دراز، محمد عمر حماد أبو دوح ، "مبادئ المالية العامة" ، أليكس تكنولوجيا المعلومات، الإسكندرية، 2007
11. حمدي سليمان القبلات، "الرقابة الإدارية و المالية على الأجهزة الحكومية" ، الطبعة الأولى، دار الثقافة للنشر و التوزيع، عمان، 2010.
12. مجدي محمد شهاب، "الاقتصاد الدولي المالي" ، دار الجامعة الجديدة للنشر و التوزيع، الإسكندرية، 1999

قائمة المراجع و المصادر

13. محمود حسين الوادي، زكرياء أحمد عزام، "مُبادئ المالية العامة"، الطبعة الأولى ، دار المسيرة للنشر والتوزيع، الأردن، 2007.
14. محمود حسين الوادي، "تنظيم الإدارة المالية من أجل ترشيد الإنفاق الحكومي و مكافحة الفساد"، الطبعة الأولى، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان، 2010.
15. محمود حسين الوادي، "مُبادئ المالية العامة" ، الطبعة الأولى، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان، 2010.
16. محمد طاقة، هدى العزاوي، "اقتصاديات المالية العامة" ، الطبعة الأولى، دار المسيرة للنشر والتوزيع و الطباعة، عمان، 2007.
17. محمد مسعى، "المحاسبة العمومية" ، الطبعة الثانية، دار المدى للطباعة و النشر و التوزيع، الجزائر .2003
18. محمد محمود علاونة، "الأصول العلمية و العملية في الرقابة الإدارية" ، الطبعة الأولى، دار البداية ناشرون و موزعون، عمان، 2014.
19. محمد سلمان سلامه، "الإدارة المالية العامة" ، دار المعتز للنشر و التوزيع، عمان، 2015.
20. محمد سعيد فرهود، "مُبادئ المالية العامة" ، مديرية الكتب و المطبوعات الجامعية، 1979.
21. محمد عبد المنعم غفور، أحمد فريد مصطفى، "الاقتصاد المالي الوضعي و الإسلامي بين النظرية و التطبيق" ، مؤسسة شباب الجامعة، مصر، 1999.
22. محمد عباس محزمي، "اقتصاديات المالية العامة" ، الطبعة الرابعة، ديوان المطبوعات الجامعية، 2015.
23. محمد خصاونة، "المالية العامة" ، الطبعة الأولى، دار المناهج للنشر و التوزيع، عمان، 2014.
24. سمير الشاعر، "المالية العامة و النظام الإسلامي" ، الطبعة الأولى، دار العربية للعلوم ناشرون، لبنان، 2011.
25. سوزي عدلي ناشد، "الوجيز في المالية العامة" ، دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية، 2000
26. سمير صلاح الدين حمدي، "المالية العامة" ، الطبعة الأولى، مكتبة زين الحقوقية والأدبية، لبنان.

قائمة المراجع و المصادر

27. عاد حمود قيس، "المالية العامة و التشريع الضريبي"، الطبعة الثامنة، دار الثقافة للنشر و التوزيع، الأردن، 2011.
28. عبد الكريم صادق بركات، يونس أحمد البطريق و آخرون، "المالية العامة"، دار الجامعة للنشر و التوزيع، بيروت، 1986.
29. علي زغدوه، "المالية العامة"، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2005.
30. عمر يحياوي، "مساهمة في دراسة المالية العامة"، دار هرمة للنشر و التوزيع، القاهرة، 2010.
31. خالد شحادة الخطيب، أحمد زهير شامية، "أسس المالية العامة"، الطبعة الثانية، دار وائل للنشر و التوزيع، عمان، 2005.

2. المذكرات والأطروحات:

32. بوستة ياقوت، "الرقابة المالية على النفقات العمومية في الجزائر"، مذكرة تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر ، كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير، قسم العلوم التجارية، جامعة ابن خلدون، تيارات، 2011 – 2012.
33. بن عزة محمد، "ترشيد سياسة الإنفاق العام بإتباع منهج الانضباط بالأهداف ، دراسة تحليلية قياسية لدور الإنفاق العام في تحقيق الأهداف السياسية الاقتصادية في الجزائر" ، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص تسيير المالية العامة، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان، 2015.
34. وجدي سارة، صايب نورة، "المراقبة المالية لميزانية المؤسسات العمومية، دراسة حالة مديرية السكن لولاية تيارات" ، مذكرة تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر، كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير ، قسم العلوم التجارية، جامعة ابن خلدون، تيارات، 2016.
35. طاوش القندوسي، "تأثير النفقات العمومية على النمو الاقتصادي دراسة حالة الجزائر 1970- 2012" ، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في علوم التسيير، تخصص تسيير، جامعة أبو بكر بلقايد، كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير ، 2013 – 2014.

36. ماصي أسماء، "أثر الإنفاق العام على النمو الاقتصادي دراسة قياسية حالة الجزائر (1971 - 2011)"، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في علوم التسيير، تخصص اقتصاد كمي، كلية العلوم الاقتصادية و التسيير و العلوم التجارية، جامعة أبو بكر بلقايد، 2013 - 2014.

37. ساحي فاطمة، "الاتجاهات الحديثة للرقابة و دورها في ترشيد الإنفاق العام "، رسالة مقدمة لنيل شهادة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان، 2015.

38. عبد الكريم بودحدخ ، "أثر سياسة الإنفاق العام على النمو الاقتصادي دراسة حالة الجزائر 2009 - 2001 "، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في علوم التسيير تخصص نقود و مالية ، جامعة دالي إبراهيم، 2009 - 2010.

39. شعبان فرج، "الحكم الراشد كمدخل حديث لترشيد الإنفاق العام و الحد من الفقر دراسة حالة الجزائر 2000 - 2010 "، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية ، تخصص نقود مالية ، ، الجزائر 3 ، 2011 - 2012.

40. توهمي عائشة ، "ترشيد الإنفاق العام و دوره في تحقيق التنمية الاقتصادية" ، مذكرة تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر في العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير ، تخصص مالية، جامعة ابن حليدون، تيارت ، 2012.

3. الملتقيات و الندوات و المؤتمرات:

41. برachi التيجاني، "تقييم آثار البرامج الاستثمارية العامة على منظومة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة للفترة 2001 - 2011 "، مداخلة مقدمة ضمن فعاليات المؤتمر الدولي "تقييم آثار برامج الاستثمارات العامة و انعكاساتها على التشغيل و الاستثمار و النمو الاقتصادي خلال الفترة 2001 - 2014 "، المنعقدة بجامعة سطيف 1 ، أيام 12/11 مارس 2013 .

42. عثمانى أنسة، بوحصان لامية، "دراسة مالية لأثر الاستثمارات العامة على النمو الاقتصادي في الجزائر" ، مداخلة مقدمة ضمن فعاليات المؤتمر الدولي " تقييم آثر برامج الاستثمارات العامة و انعكاساتها على التشغيل و الاستثمار و النمو الاقتصادي خلال الفترة 2001 - 2014 "، المنعقدة بجامعة سطيف 1 ، أيام 12/11 مارس 2013 .

43. صالحى نجية ، مختاش فتيحة، "أثر برامج دعم الإنعاش الاقتصادي و البرنامج التكميلي لدعم النمو و برنامج التنمية الخماسي على النمو الاقتصادي 2001 – 2014 نحو تحديات آفاق النمو الاقتصادي الفعلى المستديم" ، بحث قدم في إطار أبحاث المؤتمر الدولي "تقييم أثر برامج الاستثمارات العامة و انعكاساتها على التشغيل و الاستثمار و النمو الاقتصادي خلال الفترة 2001 – 2014 ، المنعقدة بجامعة سطيف 1 ، أيام 12/11 مارس.

4. المجالات و الدوريات و التقارير:

44. زرمان كريم ، "التنمية المستدامة من خلال برامج الإنعاش الاقتصادي 2001 – 2009 ،" مجلة الأبحاث الاقتصادية و الإدارية، كلية العلوم الاقتصادي و التجارية و علوم التسيير ، جامعة محمد خضر ، بسكرة ، العدد السابع، جوان 2010 .

45. إحصائيات مقدمة من طرف السيد مختارى الأخضرى ، بمناسبة يوم إعلامي حول " مساهمة المجتمع المدني في تطبيق اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد ، بتاريخ 23 سبتمبر 2011 ، على الموقع الإلكتروني: www.elkhabar.com/ar/politique/265994/htm تاريخ الاطلاع: 2017/03/02

5. القوانين و المراسيم التنفيذية و التشريعية:

46. المرسوم التنفيذي رقم 08 / 272 ، يحدد صلاحيات المفتشية العامة للمالية، المؤرخ في 06 سبتمبر 2008.

47. الأمر 20/95 ، المؤرخ 17 جويلية 1995 المتعلق مجلس المحاسبة و سيره العدد 39 ، القانون العضوي رقم 02/99 ، المؤرخ في 08 مارس 1999.

48. دستور 1996.

52. قانون 08/90 المؤرخ في 17/04/1990 المتضمن قانون البلدية.

53. قانون 09/90 المؤرخ في 17/04/1990 المتضمن قانون المالية .

6. المراجع باللغة الأجنبية:

Livres:

54. Stéphanie damarey," **finances publiques**", gualime éditeur paris, 2006.

مواقع الإنترت:

55. www. openbudgetendex.org /files/full report 56 Arabic/pdf.
56. http://www.elkabar.com/article
57.www.premier.ministre.gov.dz/activits/lepremierministre présente. le nouveau modèle economique.ar.htm.